

الْإِسْلَامُ
مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الْأَبْرَارِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

تَأليف

الإمام الحافظ شيخ الإسلام

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب

المجلد الأول

إعداد: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار الباز

مكتبة نزار الباز
طبعة الأولى: ١٤٢٥ هـ

الْأَذْكَمُ
مِنْ كَادِمٍ سَيِّدِ الْأَبْرَارِ

جميع الحقوق محفوظة للناسر

○ الطبعة الأولى ○

□ ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م □

المملكة العربية السعودية

مكة المكرمة : الشامية - المكتبة ث ٥٧٤٩٠٢٢ / ٥٧٤٥٠٤٤
مستودع ٥٣٧٢٣٧٤٠ ص.ب ٣٠١٩

الرياض - شارع السويدي العام المنقّاط مع شارع
كعب بن زهير - خلف أسواق الراجي ص.ب : ٦٦٩٣
مكتبة : ٤٤٠٣٥٣ مترع : ٢٤٢١٩١١ الرمز البريدي : ١١٥٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ تَعَالَى وَنَشْكُرُهُ، وَنُثَوِّبُ إِلَيْهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شَرِّ وَأَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا تُضِلُّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُخَيِّ وَيُؤْمِتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَنَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا وَمَوْلَانَا «مُحَمَّدًا» عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِمَامَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَرَأْسُ الذَّاكِرِينَ، وَأَسْوَةِ الْمُؤْمِنِينَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. وَبَعْدُ،

فَقَدْ رَوَتْ - السَّيِّدَةُ «عَائِشَةُ» أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقِفُ لِلصَّلَاةِ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى تَتَوَرَّمْ قَدَمَاهُ، وَأَنَّهَا أَفْتَقَدَتْهُ لَيْلَةً إِلَى جَانِبِهَا فِي الْفِرَاشِ فَلَمْ تَجِدْهُ، ثُمَّ رَأَتْهُ - ﷺ - قَائِمًا يُصَلِّي... وَيُطِيلُ... ثُمَّ سَأَلَتْهُ فِي ذَلِكَ قَائِلَةً بِأَنَّهَا تَتَعَجَّبُ مِنْ طُولِ قِيَامِهِ... لِرَبِّهِ - تَعَالَى - وَقَدْ غَفَرَ لَهُ سُبْحَانَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ^(١)!

فَكَانَ جَوَابُهُ «ﷺ»:

- [أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا]!!

فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ كَلِمَةً مَجْرَدَةً، جَامِدَةً الْحُرُوفِ، خَالِيَةً مِنْ مَضْمُونٍ الْعَمَلِ وَالْحَرَكَةِ الَّتِي تَبْعَتْ فِيهَا الْحَيَاةُ، إِنَّمَا هِيَ تَفَكُّرٌ وَتَدَبُّرٌ وَعِبَادَةٌ وَسُلُوكٌ،

(١) «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُثَبِّتْ بِنِعْمَتِهِ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا» سورة (الفتح) الآية (١).

وَرَبَطُ لِلدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ.

وهذا ما يُذكره أولُو الألباب، ويُحقِّقه أولُو العقولِ والأفهام، الصادقين مع رَبِّهم وأنفُسهم، يَخْشَوْنَ يَوْمَ الْحِسَابِ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أتى اللَّهَ بقلبٍ سليم.

وهذا أيضاً ما ركَّز عليه إمامنا «النَّوَوِيُّ» - رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ (الْأَذْكَار). وَهُوَ بِمَقْدِرَتِهِ وَطَاقَتِهِ الْعِلْمِيَّةِ، وَصِفَاءِ نَفْسِهِ، وَمَا أُوتِيَهِ مِنْ فِقْهِ وَحِفْظٍ، وَفِكْرٍ ثَابِتٍ وَنَظَرٍ صَائِبٍ، جَالَ جَوَالاتٍ مُوَفِّقَةٍ، دَقِيقَةٍ رَقِيقَةٍ، فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَ لَنَا هَذَا الْكِتَابَ... (الْأَذْكَار)!! وَهُوَ مِنْ كُتُبِ الرِّقَاقِ الرَّاقِيَةِ الْخَالِيَةِ مِنْ كُلِّ سُخْفٍ وَضَعْفٍ وَتَهَالُكٍ...، وَالَّتِي تَزُودُ الْعَالَمَ وَالْمَتَعَلِّمَ بِكُلِّ حَكْمٍ وَحِكْمَةٍ، وَمَوْعِظَةٍ حَسَنَةٍ، وَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

وَهَنَّاكَ لَطِيفَةً مِنْ لَطَائِفِ أَخْلَاقِ إِمَامِنَا «النَّوَوِيِّ» - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَدُلُّ عَلَى مَبْلَغِ تَقْوَاهُ وَخَشْيَتِهِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَوَاضُعِهِ الْجَمِّ.

فَقَدْ دَرَجَ بَعْضُ النَّاسِ فِي عَصْرِهِ وَقَبْلَهُ عَلَى إِضْفَاءِ الْقَابِ عَلَى الَّذِينَ يُقَدِّمُونَ لِلْأُمَّةِ وَالنَّاسِ إِنْجَازاً كَبِيراً، عَلَى أَيْ مُسْتَوًى كَانَ، وَفِي أَيْ مَيْدَانٍ.

وَمِنْ هُنَا لُقِّبَ إِمَامُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ - بِلَقَبِ «مُحْيِي الدِّين»...

وَمِنْ هُنَا أَيْضاً كَانَتْ كَرَاهَتُهُ لِهَذَا اللَّقْبِ، وَنَشُورُهُ عَنْهُ، وَمَعَاتِبَةُ الَّذِينَ يُنَادُونَهُ بِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَخَدَهُ هُوَ (الْمُحْيِي)؛

إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ مِنَ التَّنَزُّهِ وَالدَّقَّةِ كَانَ تَحَرُّجُ الْإِمَامِ «النَّوَوِيِّ».

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَجَزَاهُ بِمَا قَدَّمَ وَأَعْطَى، خَيْرَ الْجَزَاءِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾
[قرآن كريم]

الحمد لله الواحد القهار ، العزيز الغفار ، مقدّر الأقدار ، مصرف الأمور ، مكوّر الليل على النهار ، تبصرة لأولى القلوب والأبصار ، الذى أيقظ من خلقه من اصطفاء فأدخله فى جملة الأخيار ، ووفّق من اجتبه من عبيده فجعله من المقرّبين الأبرار ، وبصر من أحبه فزهدهم فى هذه الدار فاجتهدوا فى مرضاته والتأهب لدار القرار ، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار ، وأخذوا أنفسهم بالجدّ فى طاعته وملازمة ذكره بالعشى والإبكار ، وعند تغاير الأحوال ، وجميع آناء الليل والنهار ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الأنوار ، أحمده أبلغ الحمد على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه .

وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم ، الواحد الصمد العزيز الحكيم ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وصفيه وحبيبه وخليله ، أفضل المخلوقين ، وأكرم السابقين واللاحقين ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وآل كلّ وسائر الصالحين .

أما بعد: فقد قال الله العظيم العزيز الحكيم : ﴿ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ ﴾ [سورة البقرة : ١٥٢] وقال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [سورة الذاريات : ٥٦] فعلم بهذا أن من أفضل حال العبد ، حال ذكره ربّ العالمين ، واشتغاله بالآذكار الواردة عن رسول الله ﷺ سيد المرسلين .

وقد صنف العلماء - رضى الله عنهم - فى عمل اليوم واللييلة والدعوات والآذكار كتباً كثيرة ، معلومة عند العارفين ، ولكنها مطوّلة بالآسانيد والتكرير ، فضعفت عنها همم الطالبين ، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين ؛ فشرعت فى جمع هذا الكتاب مختصراً مقاصد ما ذكرته تقريباً للمعتنين ، وأحذف الآسانيد فى معظمه لما ذكرته من إيثار الاختصار ، ولكونه موضوعاً للمتعبدين وليسوا إلى معرفة الآسانيد متطلعين ، بل يكرهونه ، وإن قصر ، إلا الأقلين ، ولأن المقصود به معرفة الآذكار والعمل بها ، وإيضاح مظانها للمسترشدين ، وأذكر - إن شاء الله تعالى - بدلا من الآسانيد ما هو أهمّ منها مما يخلُ به غالبا ، وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها ، فإنه مما يفتقر إلى

معرفة جميع الناس إلا النادر من المحدثين ، وهذا أهم ما يجب الاعتناء به ، وما تحققه المطالب من جهة الحفاظ المتقنين، والأئمة الحذاق المعتمدين، وأضُم إليه ، إن شاء الله الكريم، جملاً من النفائس من علم الحديث ودقائق الفقه ومهمات القواعد ، ورياضات النفوس ، والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين ، وأذكر جميع ما أذكره موضحاً بحيث يسهل فهمه على العوام والمتفقيين .

وقد روينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة ، رضى الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مِنْ تَبِعِهِ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً»^(١) فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه والإشارة إليه ، وإيضاح سلوكه والدلالة عليه، فأذكر في أول الكتاب فصلاً مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين ، وإذا كان في الصحابة من ليس مشهوراً عند من لا يعنى بالعلم نبهت عليه فقلت: روينا عن فلان الصحابي ، لثلا يشك في صحبته .

وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام وهي خمسة : صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وقد أروى يسيراً من الكتب المشهورة غيرها .

وأما الأجزاء والمسانيد فليست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن ، ولا أذكر من الأصول المشهورة أيضاً من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه ، وإنما أذكر فيه الصحيح غالباً ، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً ، ثم لا أذكر في الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالته ظاهرة في المسألة .

والله الكريم أسأل التوفيق والإنابة والإعانة ، والهداية والصيانة ، وتيسير ما أقصده من الخيرات ، والدوام على أنواع المكرمات ، والجمع بيني وبين أحبائي في دار كرامته وسائر وجوه المسرات .

وحسبى الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ، ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، توكلت على الله ، واعتصمت بالله ، واستعنت بالله ، وفوضت أمري إلى الله ، واستودعت الله ديني ونفسي ووالدي وإخواني وأحبابي وسائر من أحسن إليّ وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به عليّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا ، فإنه سبحانه إذا استودع شيئاً حفظه ، ونعم الحفيظ .

(١) أخرجه مسلم (١٦ / ٢٢٧) من طريق يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد ، وابن حجر قالوا : حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

(فصل)

فى الأمر بالإخلاص وحسن النيات

فى جميع الأعمال الظاهرات والخفيات

قال الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [سورة البينة : ٥] .

وقال تعالى : ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ [سورة الحج : ٣٧] .

قال ابن عباس ، رضى الله عنهما : معناه ولكن يناله النيات .

١ - أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن ابن المفرج بن بكار المقدسى النابلسى ثم الدمشقى ، رضى الله عنه ، أخبرنا أبو اليمن الكندى ، أخبرنا محمد بن عبد الباقي الأنصارى ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن على الجوهري ، وأخبرنا أبو الحسن محمد بن مظفر الحافظ ، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد ابن سليمان الواسطى ، حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي ، حدثنا ابن المبارك عن يحيى ابن سعيد هو الأنصارى عن محمد بن إبراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص الليثى عن عمر ابن الخطاب ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَىٰ ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » ^(١) هذا حديث صحيح متفق على صحته ، مجمع على عظم موقعه وجلالته ، وهو أحد الأحاديث التى عليها مدار الإسلام ، وكان السلف وتابعوهم من الخلف ، رحمهم الله تعالى ، يستحبون استفتاح المصنفات بهذا الحديث ، تنبيها للمطالع على حسن النية ، واهتمامه بذلك والاعتناء به .

روينا عن الإمام أبى سعيد عبدالرحمن بن مهدى رحمه الله تعالى : من أراد أن يصنف كتابا فليبدأ بهذا الحديث .

وقال الإمام أبو سليمان الخطابى رحمه الله : كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون تقديم حديث الأعمال بالنية أمام كل شئ ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه فى جميع

(١) أخرجه البخارى فى بدء الوحي / باب كيف بدء الوحي إلى رسول الله (١ / ١٥ - الفتح) ، ومسلم فى الإمامة / باب قوله ﷺ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » (٥ / ١٣ / ٥٣ - النووى) .

أنواعها . وبلغنا عن ابن عباس ، رضى الله عنهما ، أنه قال : إنما يحفظ الرجل على قدر نيته . وقال غيره : إنما يعطى الناس على قدر نياتهم .

وروينا عن السيد الجليل أبى على الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال : ترك العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجل الناس شرك ، والإخلاص أن يعافيك الله منهما ، وقال الإمام الحارث المحاسبى ، رحمه الله : الصادق هو الذى لا يبالى لو خرج كل قدر له فى قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ، ولا يحب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله ، ولا يكره أن يطلع الناس على السيئ من عمله . وعن حذيفة المرعشى رحمه الله قال : الإخلاص أن تستوى أفعال العبد فى الظاهر والباطن .

وروينا عن الإمام الأستاذ أبى القاسم القشيري رحمه الله قال : الإخلاص أفراد الحق سبحانه وتعالى فى الطاعة بالقصد ، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شئ آخر : من تصنع لمخلوق ، أو اكتساب محمدة عند الناس ، أو محبة مدح من الخلق ، أو معنى من المعانى سوى التقرب إلى الله تعالى . وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله التستري ، رضى الله عنه : نظر الأكياس فى تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا : أن تكون حركته وسكونه فى سره وعلايته لله تعالى ، لا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا .

وروينا عن الأستاذ أبى على الدقاق ، رضى الله عنه ، قال : الإخلاص التوقى عن ملاحظة الخلق ، والصدق : التنقى عن مطاوعة النفس ، فالمخلص لا رياء له ، والصادق لا إعجاب له . وعن ذى النون المصرى ، رحمه الله ، قال : ثلاث من علامات الإخلاص : استواء المدح والذم من العامة ، ونسيان رؤية الأعمال فى الأعمال ، واقتضاء ثواب العمل فى الآخرة .

وروينا عن القشيري ، رحمه الله ، قال : أقل الصدق استواء السر والعلانية . وعن سهل التستري : لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره ، وأقوالهم فى هذا غير منحصرة وفيما أشرت إليه كفاية لمن وفق .

(فصل) اعلم أنه ينبغى لمن بلغه شئ فى فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله ، ولا ينبغى أن يتركه مطلقا بل يأتى بما تيسر منه ، لقول النبى ﷺ فى الحديث المتفق على صحته : « إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ »^(١) .

(فصل) قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل فى

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (١٣ / ٧٢٨٨) .

الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا ، وأما الأحكام كالخلل والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون فى احتياط فى شىء من ذلك ، كما إذا ورد حديث ضعيف بكرهة بعض البيوع أو الأنكحة ، فإن المستحب أن يتزهد عنه ولكن لا يجب . وإنما ذكرت هذا الفصل لأنه يجىء فى هذا الكتاب أحاديث أنصرت على صحتها أو حسناتها أو ضعفها ، أو أسكت عنها لذهول عن ذلك أو غيره ، فأردت أن تستقر هذه القاعدة عند مطالع هذا الكتاب .

(فصل) اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس فى حلق أهله ، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك ، وسترى فى مواضعها إن شاء الله تعالى ، ويكفى فى ذلك حديث ابن عمر ، رضى الله عنهما ، قال :

٢ - قال رسول الله ﷺ : « إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِیَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعَوْا ، قَالُوا : وَمَا رِیَاضُ الْجَنَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : حَلَقُ الذَّكَرِ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيَّارَاتٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَطْلُبُونَ حَلَقَ الذَّكَرِ ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ » .

٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن معاوية ، رضى الله عنه ، أنه قال : « خرج رسول الله ﷺ على حلقة من أصحابه فقال : ما أَجْلَسُكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا ، قَالَ : اللَّهُ مَا أَجْلَسُكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ أَمَا إِنِّ لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ أَنَا أَنِّي جَبْرِيلُ فَأَخْبِرْنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ » .

(٢) [ضعيف]

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٥٣٢ / ح ٣٥٠٩) قال حدثنا إبراهيم بن يعقوب ثنا يزيد بن حبان أن حميد المكي مولى ابن علقمة حدثه أن عطاء بن أبى رباح ، حدثه عن أبى هريرة قال . . . فذكره قال الترمذى : « حديث حسن غريب » ، قلت : وحميد المكي قال الذهبى فى الميزان : « قال البخارى لا يتابع عليه ، وقال ابن عدى لا يتابع على بعض أحاديثه » ١ . هـ وهو مجهول كما فى التقريب ، ويزيد بن حبان لم أجده فىمن روى عن حميد إنما هو زيد بن الحباب وهو صدوق يخطئ ، وقد روى الحديث من وجه آخر عند الترمذى فيما تقدم (ح ٣٥١٠) ، وأحمد فى « مسنده » (٣ / ١٥٠) كلاهما من طريق محمد بن ثابت البناني ، عن أبيه ، عن أنس مرفوعا به ، قال الترمذى : « حسن غريب من حديث ثابت عن أنس » ، قلت : وفيه محمد بن ثابت البناني ، ضعفه البخارى ، وابن معين والنسائي والذهبي وغيرهم فهو متفق على ضعفه ، والحديث ضعفه الألبانى فى « الضعيفة » (ح ١١٥٠) .

(٣) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٩ / ١٧ / ٢٣ - النووى) .

٤ - وروينا في صحيح مسلم أيضا عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما: أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال : « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

(فصل) الذكر يكون بالقلب ، ويكون باللسان والافضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعا ، فإن اقتصر على أحدهما ؛ فالقلب أفضل ، ثم لا ينبغي أن يترك الذكر باللسان مع القلب خوفاً من أن يظن به الرياء ، بل يذكر بهما جميعا ويقصد به وجه الله تعالى ، وقد قدمنا عن الفضيل رحمه الله أن ترك العمل لأجل الناس رياء ، ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس ، والاحتراز من تطرق ظنونهم الباطلة لانسدَّ عليه أكثر أبواب الخير وضُيعَ على نفسه شيئا عظيما من مهمات الدين ، وليس هذا طريقة العارفين .

٥ - وروينا في صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : نزلت هذه الآية : ﴿ وَلَا تُجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا ﴾ [سورة الإسراء : ١١٠] فى الدعاء .

(فصل) اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة فى التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها ، بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذاكِر لله ، كذا قاله سعيد بن جبير ، رضى الله عنه ، وغيره من العلماء . وقال عطاء ، رحمه الله : مجالس الذكر هى مجالس الحلال والحرام ، كيف تشتري وتبيع وتصلى وتصوم وتنكح وتطلق وتحج وأشباه هذا .

(فصل) قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب : ٣٥] .

٦ - وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال « سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ ، قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ » قلت : روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها ، والمشهور الذى قاله الجمهور التشديد .

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتم بمعرفتها صاحب هذا الكتاب . وقد اختلف فى ذلك ، فقال الإمام أبو الحسن الواحدى : قال ابن عباس : المراد يذكرون الله فى

(٤) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (٦ / ١٧ / ٢١ ، ٢٢ - النووى) .

(٥) أخرجه البخارى فى التفسير / باب ﴿ وَلَا تُجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا ﴾ (٨ / ٢٥٧ / ح ٤٧٢٣ - الفتح) ، ومسلم فى الصلاة / باب التوسط فى القراءة فى الصلاة الجهرية (٢ / ٤ / ١٦٤ ، ١٦٥ - النووى) .

(٦) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب الحث على ذكر الله تعالى (٦ / ١٧ / ٤ - النووى) .

أدبار الصلوات ، وغدواً وعشيا ، وفي المضاجع ، وكلما استيقظ من نومه ، وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى . وقال مجاهد : لا يكون من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، حتى يذكر الله قائما وقاعدا ومضطجعا . وقال عطاء : من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى : ﴿ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ ﴾ هذا نقل الواحدى .

٧ - وقد جاء فى حديث أبى سعيد الخدرى ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أُبْقِطَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ فِي اللَّيْلِ فَصَلِّ أَوْ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا كُتِبَ فِي الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ » هذا حديث مشهور رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه فى سننهم .

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح ، رحمه الله ، عن القدر الذى يصير به من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، فقال : إذا واطب على الأذكار المأثورة المثبتة صباحا ومساءً فى الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً ، وهى مبينة فى كتاب عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات ، والله أعلم .

(فصل) أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحائض والنفساء ، وذلك فى التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول الله ﷺ والدعاء وغير ذلك . ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء ، سواء قرأ قليلاً أو كثيراً حتى بعض آية ، ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ ، وكذلك النظر فى المصحف ، وإمراره على القلب . قال أصحابنا : ويجوز للجنب والحائض أن تقولوا عند المصيبة : « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ، وعند ركوب الدابة : « سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين » ، وعند الدعاء : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ، إذا لم يقصدا به القرآن ، ولهما أن يقولوا : « بسم الله والحمد لله » ، إذا لم يقصدا القرآن ، سواء قصدا الذكر أو لم يكن لهما قصد ، ولا يأتان إلا إذا قصدا القرآن ، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته « كالشيخ والشيخة إذا زنيا

(٧) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب قيام الليل (٢ / ٣٣ / ح ١٣٠٩) ، والنسائى فى قيام الليل وتطوع النهار / باب ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته (١ / ٤١٣ / ح ١٣١٠) ، وابن ماجه فى الصلاة / باب من أيقظ أهله (١ / ٤٢٣ / ح ١٣٣٥) ، والحاكم (٢ / ٤١٦) ، ثلاثهم من طريق على بن الأقرم ، عن الأغر ، عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة مرفوعاً به ، قال الحاكم : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

فارجعهما . وأما إذا قالوا لإنسان : ﴿ خذ الكتاب بقوة ﴾ ، أو قالوا : ﴿ ادخلوها بسلام آمنين ﴾ ، ونحو ذلك فإن قصدا غير القرآن لم يحرم ، وإذا لم يجدا ماء تيمما وجاز لهما القراءة فإن أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث . ثم لا فرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء في الحضر أو في السفر ، فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث ، وقال بعض أصحابنا إن كان في الحضر صلى به وقرأ به في الصلاة ، ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة ، والصحيح جوازه كما قدمناه ؛ لأن تيممه قام مقام الغسل . ولو تيمم الجنب ، ثم رأى ماء يلزمه استعماله فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل . ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحديث أو لفريضة أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة .

هذا هو المذهب الصحيح المختار ، وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم ، وهو ضعيف أما إذا لم يجد الجنب ماء ولا ترابا فإنه يصلى لحزمة الوقت على حسب حاله ، وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة ، ويحرم عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة .

وهل تحرم الفاتحة ؟ فيه وجهان : أحدهما لا تحرم بل تجب ، فإن الصلاة لا تصح إلا بها ، وكما جازت الصلاة للضرورة تجوز القراءة . والثاني تحرم بل يأتي بالآذكار التي يأتي بها من لا يحسن شيئا من القرآن . وهذه فروع رأيت إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرته فذكرتها مختصرة ، وإلا فلها تتمات وأدلة مستوفاة في كتب الفقه ، والله أعلم .

(فصل) ينبغي أن يكون الذاكر على أكمل الصفات ، فإن كان جالسا في موضع استقبال القبلة وجلس متذللاً متخشعا بسكينة ووقار مطرقاً رأسه ، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه ، لكن إن كان بغير عذر كان تاركاً للأفضل ، والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [سورة آل عمران : ١٩٠ ، ١٩١] .

٨ - وثبت في الصحيحين عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : « كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن » رواه البخارى ومسلم . وفى رواية : « ورأسه في حجرى وأنا حائض » وجاء عن عائشة ، رضى الله عنها ، أيضا قالت : « إنى لأقرأ حزبي وأنا مضطجعة على السرير » ^(١) .

(٨) أخرجه البخارى في الحيض/باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهى حائض (١/٤٧٩/٢٩٧ الفتح)=

(فصل) وينبغي أن يكون الموضع الذى يذكر فيه خاليا نظيفا ، فإنه أعظم فى احترام الذكر والمذكور ، ولهذا مدح الذكر فى المساجد والمواضع الشريفة . وجاء عن الإمام الجليل أبى ميسرة ، رضى الله عنه ، قال : لا يذكر الله تعالى إلا فى مكان طيب . وينبغي أيضاً أن يكون فمه نظيفا ، فإن كان فيه تغير أزاله بالسواك ، وإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء ، فلو ذكر . ولم يغسلها فهو مكروه ولا يحرم ، ولو قرأ القرآن وفمه نجس كره وفى تحريره وجهان لأصحابنا : أصحهما لا يحرم .

(فصل) اعلم أن الذكر محبوب فى جميع الأحوال إلا فى أحوال ورد الشرع باستثنائها نذكر منها هنا طرفا إشارة إلى ما سواه مما سيأتى فى أبوابه ، إن شاء الله تعالى . فمن ذلك أنه يكره الذكر حالة الجلوس على قضاء الحاجة ، وفى حالة الجماع ، وفى حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب ، وفى القيام فى الصلاة ، بل يشتغل بالقراءة ، وفى حالة النعاس ، ولا يكره فى الطريق ولا فى الحمام ، والله أعلم .

(فصل) المراد من الذكر حضور القلب ، فينبغى أن يكون هو مقصود الذاكر فيحرص على تحصيله ، ويتدبر ما يذكر ويتعقل معناه فالتدبر فى الذكر مطلوب كما هو مطلوب فى القراءة لاشتراكهما فى المعنى المقصود ، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مدّ الذاكر قول : لا إله إلا الله لما فيه من التدبر ، وأقوال السلف وأئمة الخلف فى هذا مشهورة ، والله أعلم .

(فصل) ينبغى لمن كان له وظيفة من الذكر فى وقت من ليل أو نهارا ، أو عقيب صلاة أو حالة من الأحوال ففاته أن يتداركها ويأتى بها إذا تمكن منها ولا يهملها ، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت ، وإذا تساهل فى قضائها سهل عليه تضييعها فى وقتها .

٩ - وقد ثبت فى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كَتَبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(فصل) فى أحوال تعرض للذاكر يستحب له قطع الذكر بسببها ، ثم يعود إليه بعد

== وسلم فى الحيض / باب جوار قراءة القرآن فى حجر الحائض (١ / ٣ / ٢١١ - النووى) ، والرواية الثانية التى أتى بها المصنف عند البخارى (ح ٧٥٤٩) .

(٩) أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين/ باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض (٢/٦/٢٩- النووى).

زوالها : منها : إذا سلم عليه ردّ السلام ، ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا عطس عنده عاطس شمّته ، ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا سمع الخطيب ، وكذا إذا سمع المؤذن أجابه في كلمات الأذان والإقامة، ثم عاد إلى الذكر ، وكذا إذا رأى منكراً أزاله ، أو معروفاً أرشد إليه ، أو أجابه ، ثم عاد إلى الذكر ؛ وكذا إذا غلبه النعاس أو نحوره ، وما أشبه هذا كله .

(فصل) اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها ، واجبة كانت أو مستحبة لا يحسب شيء منها ولا يعتدّ به حتى يتلفظ به بحيث يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له .

(فصل) اعلم أنه قد صنف في عمل اليوم والليلة جماعة من الأئمة كتباً نفيسة ، روي فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة وطرقوها من طرق كثيرة ، ومن أحسنها « عمل اليوم والليلة » للإمام أبي عبد الرحمن النسائي ، وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد كتاب « عمل اليوم والليلة » لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنّي، رضي الله عنهم ، وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السنّي على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف ابن سعد بن الحسن ، رضي الله عنه ، قال : أخبرنا الإمام العلامة أبو اليمان زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وستمائة ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الأنصاري ، قال : أخبرنا الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن سعد بن أحمد بن الحسن الدوني ، قال : أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد بن الكسار الدينوري ، قال : أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنّي ، رضي الله عنه ، وإنما ذكرت هذا الإسناد هنا ؛ لأنني سأنقل من كتاب ابن السنّي ، إن شاء الله تعالى ، جُملاً ، فأحببت تقديم إسناد الكتاب ، وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم ، وإنما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع الكتب في هذا الفنّ ، وإلا فجميع ما أذكره فيه ، لى به روايات صحيحة بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذّ النادر ، فمن ذلك ما أنقله من الكتب الخمسة التي هي أصول الإسلام ، وهي : الصحيحان للبخاري ومسلم، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد السنن كموطأ الإمام مالك، وكمسند الإمام أحمد بن حنبل ، وأبي عوانة، وسنن ابن ماجه ، والدارقطني، والبيهقي وغيرها من الكتب، ومن الأجزاء مما ستره، إن شاء الله تعالى، وكل هذه المذكورات أروها بالأسانيد المتصلة الصحيحة إلى مؤلفها، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدمته ، ثم ما كان في صحيح البخاري ومسلم أو في أحدهما اقتصر على

إضافته إليهما لحصول الغرض وهو صحته ، فإن جميع ما فيهما صحيح وأما ما كان في غيرهما فأضيفه إلى كتب السنن وشبهها مبينا صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعف في غالب المواضع ، وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه .

واعلم أن سنن أبي داود من أكبر ما أنقل منه ، وقد رويناه عنه أنه قال : « ذكرت في كتابي الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه ضعف شديد بيته ، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض » . هذا كلام أبي داود ، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره ، وهى : أن ما رواه أبو داود فى سنته ، ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن ، وكلاهما يحتج به فى الأحكام ، فكيف بالفضائل ؟

فإذا تقرّر هذا فمتى رأيت هنا حديثا من رواية أبي داود ، وليس فيه تضعيف ، فاعلم أنه لم يضعفه ، والله أعلم .

وقد رأيت أن أقدم فى أول الكتاب بابا فى فضيلة الذكر مطلقا أذكر فيه أطرافا يسيرة توطئة لما بعدها ، ثم أذكر مقصود الكتاب فى أبوابه ، وأختم الكتاب ، إن شاء الله تعالى ، بباب الاستغفار تفاؤلا بأن يختم الله لنا به ، والله الموفق ، وبه الثقة ، وعليه التوكل والاعتماد ، وإليه التفويض والاستناد .

(باب مختصر فى أحرف مما جاء فى فضل الذكر غير مقيد بوقت)

قال الله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ [سورة العنكبوت : ٤٥] . وقال تعالى : ﴿ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ ﴾ [سورة البقرة : ١٥٢] ، وقال تعالى : ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلِثَّ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [سورة الصافات : ١٤٣ ، ١٤٤] . وقال تعالى : ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [سورة الأنبياء : ٢٠] .

١٠ - وروينا فى صحيحى إمامى المحدثين : أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخارى الجعفى مولاهم ، وأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى ، رضى الله عنهما ، بأسانيدهما عن أبى هريرة ، رضى الله عنه ، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً ، وهو أكثر الصحابة حديثاً ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » ، وهذا الحديث آخر شيء فى صحيح البخارى .

(١٠) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب فضل التسييح (١١ / ٢١٠ / ح ٦٤٠٦ - الفتح) ومسلم ==

١١ - وروينا في صحيح مسلم عن أبي ذرّ ، رضى الله عنه ، قال : قال لى رسول الله ﷺ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » وفي رواية : سئل رسول الله ﷺ أى الكلام أفضل ؟ قال : « مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

١٢ - وروينا في صحيح مسلم أيضا عن سَمُرَةَ بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : « أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ » .

١٣ - وروينا في صحيح مسلم عن أبى مالك الأشعرى ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الطَّهْوَرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأْنَ ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » .

١٤ - وروينا فيه أيضا عن جَوَيرِية أم المؤمنين رضى الله عنها « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بِكَرَّةٍ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَصْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ فِيهِ ، فَقَالَ : « مَا زِلْتُ الْيَوْمَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وَزَنْتَ بِمَا قُلْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ ، وَمَدَادَ كَلِمَاتِهِ » وفي رواية أخرى « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ » .

١٥ - رويانا في كتاب الترمذى ولفظه « أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتَ تَقُولِينَهَا : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ » .

== فى الذكر والدعاء / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٦ / ١٧ / ١٩ - النووى) .

(١١) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب فضل سبحان الله وبحمده (٦ / ١٧ / ٤٨ - النووى) ، والرواية التى ذكرها المصنف عند مسلم أيضاً فى الموضع المتقدم .

(١٢) أخرجه مسلم (٥ / ١٤ / ١١٧ - النووى) من حديث سمرة بن جندب مرفوعاً

(١٣) أخرجه مسلم فى الطهارة / باب فضل الوضوء عقبه (١ / ٣ / ١١٣ - النووى) .

(١٤) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب التسبيح أول النهار وعند النوم (٦ / ١٧ / ٤٦ - النووى) .

(١٥) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٥٥٦ / ح ٣٥٥٥) .

رَضَا نَفْسَهُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَضَا نَفْسَهُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ،
سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مَدَادَ
كَلِمَاتِهِ»

١٦ - وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

١٧ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي أيوب الأنصاري رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

١٨ - وروينا في صحيحيهما عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وَكَانَتْ لَهُ حُرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمْسَى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ » . ١٩ - وقال « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

٢٠ - وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قال الترمذي حديث حسن .

-
- (١٦) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧/٦ / ١٩-النوى) .
(١٧) أخرجه البخاري في الدعوات / باب فضل التهليل (١١ / ٢٠٤ / ح ٦٤٠٤ الفتح) ومسلم في الذكر والدعاء / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٦ / ١٧ / ١٦ ، ١٧-النوى) .
(١٨) أخرجه البخاري في الدعوات / باب فضل التهليل (١١ / ٢٠٤ / ٦٤٠٣-الفتح) ومسلم في الذكر والدعاء / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٦ / ٧٧ / ١٧ - النوى) .
(١٩) أخرجه البخاري في الدعوات / باب فضل التسبيح (١١ / ٢١٠ / ح ٦٤٠٥ - الفتح) .
(٢٠) أخرجه الترمذي في الدعوات / باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (٥ / ٤٦٢ / ح ٣٣٨٣) ، وابن ماجه في الأدب / باب فضل الحامدين (٢ / ١٢٤٩ / ح ٣٨٠٠) ، والحاكم (١ / ٤٩٨) وابن حبان في « صحيحه » (٢ / ١٠٤ / ح ٨٤٣) والبيهقي في « الشعب » (٤ / ٩٠ / ح ٤٣٧١) ، جميعاً من طريق موسى بن إبراهيم الأنصاري عن طلحة بن خراش ، عن جابر مرفوعاً به ، قال الترمذي حديث حسن غريب ، قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي » وفي إسناده من هو متكلم فيه .

٢١ - وروينا في صحيح البخارى عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

٢٢ - وروينا في صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال « جاء أعرابى إلى رسول الله ﷺ وقال : علمنى كلاماً أقوله ، قال : قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قال : فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي فَمَالِي . قال : « قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَهْدِنِي وَارْزُقْنِي » .

٢٣ - وروينا في صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : « أَيْعِجْزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ » فسأله سائل من جلسائه : كيف يكسب ألف حسنة ؟ قال : « يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَتُكْتَبَ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، أَوْ تُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدى : كذا هو فى كتاب مسلم فى جميع الروايات « أَوْ تُحِطُّ » قال البرقانى ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن موسى الذى رواه مسلم من جهته ، فقالوا « وَتُحِطُّ » بغير ألف .

٢٤ - وروينا في صحيح مسلم عن أبى ذر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فِكُلُ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ، وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ تَرَكَعْتُهُمَا مِنَ الضُّحَى » قلت : السَّلامى بضم السين وتخفيف اللام : هو العضو ، وجمعه سَلَامِيَّاتٍ بفتح الميم وتخفيف الباء .

٢٥ - وروينا في صحيح البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال لى النبى ﷺ « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فقلت : بلى يا رسول الله ، قال : « قُلْ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(٢١) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب فضل ذكر الله (١١ / ٢١٢ / ٦٤٠٧) ومسلم فى صلاة المسافرين / باب استحباب صلاة النافلة فى البيت (٢ / ٦ / ٦٨ - النووى) .

(٢٢) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب فضل التسبيح والتهليل والدعاء (١٩ / ١٧ / ٦ - النووى) .

(٢٣) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (١٧ / ٦ / ٢٢٠ - النووى) .

(٢٤) أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب استحباب صلاة الضحى (٢ / ٥ / ٢٣٣ - النووى) .

(٢٥) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله (١١ / ٢١٧ / ح ٦٤٠٩ الفتح)

ومسلم فى الذكر والدعاء / باب استحباب الإكثار من قول لا حول ولا قوة إلا بالله (٦ / ١٧ /

٢٧ - النووى) .

٢٦ - وروينا في سنن أبي داود والترمذى عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به : فقال : « ألا أخبرك بما هو أنسر عليك من هذا أو أفضل ؟ فقال : سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ، وسبحان الله عدد ما بين ذلك ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك » قال الترمذى : حديث حسن .

٢٧ - وروينا فيهما بإسناد حسن عن يسيرة ، بضم الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة الصحابية المهاجرة رضى الله عنها « أن النبي أمرهن أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل ، فإنهن مستولات مستنطقات » .

٢٨ - وروينا فيهما وفى سنن النسائى بإسناد حسن عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال « رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح » وفى رواية « يمينه » .

٢٩ - وروينا في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ قَالَ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .

(٢٦) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب التسبيح بالخصى (٢ / ٨٨١ / ح ١٥٠٠) والترمذى فى الدعوات / باب دعاء النبى ﷺ وتعوذه فى دبر الصلوات (٥ / ٥٧١ / ح ٣٥٨٣) ، كلاهما من طريق ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد ، عن سعد بن أبى وقاص مرفوعاً به ، قال الترمذى : حسن غريب ، قلت : وفى إسناده خزيمة وهو لا يعرف كذا ذكره البخارى وأبو حاتم وابن حبان غير منسوب ، قال فى « الميزان » : لا يعرف عن عائشة بنت سعد ، تفرد عنه سعيد بن أبى هلال .

(٢٧) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب التسبيح بالخصى (٢٢ / ٨٢ / ح ١٥٠١) والترمذى فى الدعوات / باب فضل التسبيح والتهليل والتقديس (٥ / ٥٧١ / ح ٣٥٨٣) ، كلاهما من طريق هانئ بن عثمان ، عن حميضة بنت ياسر ، عن يسيرة به . قال الترمذى : حديث غريب . وفيه حميضة بنت ياسر وهى مجهولة كما قال الذهبى فى « الميزان » ، وقال الحافظ فى « التقريب » مقبولة . يعنى إذا توبعت .

(٢٨) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب التسبيح بالخصى (ح ١٥٠٢) والترمذى فى الدعوات / باب منه (ح ٣٤١١) والنسائى فى صفة الصلاة / باب عقد التسبيح (١ / ٤٠٣ / ح ١٢٧٨) ، ثلاثهم من طريق الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو [وهو الصواب] مرفوعاً به ، وفيه الأعمش وهو ثقة ثبت إلا أنه روى بالتدليس ، ولم نقف على من تكلم فى روايته عن عطاء أهى قبل الاختلاط أم بعده ؟

(٢٩) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب فى الاستغفار (٢ / ١٥٢٩) .

٣٠ - وروينا في كتاب الترمذى عن عبد الله بن بسر - بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة الصحابى رضى الله عنه - « أن رجلاً قال : يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت على فأخبرنى بشئ أتشبه به ، فقال : « لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله تعالى » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : أتشبه : بقاء مثانة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثلثة ، ومعناه : أتعلق به وأستمسك .

٣١ - وروينا فيه عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ سئل أى العبادة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً » ، قلت : يا رسول الله ، ومن الغاى فى سبيل الله عز وجل ؟ قال : « لو ضرب بسيفه فى الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دماً لكان الذاكرون الله أفضل منه » .

٣٢ - وروينا فيه وفى كتاب ابن ماجه عن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها فى درجاتكم ، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ؟ » قالوا بلى ، قال : « ذكر الله تعالى » قال الحاكم أبو عبد الله فى كتابه « المستدرک على الصحيحين » : هذا حديث صحيح الإسناد .

(٣٠) أخرجه الترمذى فى الدعاء / باب ما جاء فى فضل الذكر (٥ / ٤٤٥٨ / ح ٣٣٧٥) ، من طريق معاوية بن صالح ، عن عمرو بن قيس ، عن عبد الله بن بسر مرفوعاً وكذا رواه ابن ماجه والبيهقى ، والحاكم ، وابن حبان وصحاحه ، قال الترمذى : حسن غريب ، قلت : فى إسناده معاوية بن صالح وهو صدوق له أوهام .. لكن تابعه حسان بن نوح ، عن عمرو بن قيس بسنده مرفوعاً . عند أحمد (٤ / ١٨٨) وهذا إسناد صحيح .

(٣١) أخرجه الترمذى فى الدعاء / باب منه (ح ٣٣٧٦) والبيهقى فى الشعب (ح ٥٨٩) ، كلاهما من طريق ابن لهيعة ، عن دراج أبى السمح ، عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد مرفوعاً به ، قال الترمذى : « حسن غريب » ، قلت : وفى إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف ، ودراج أبى السمح لم يوثقه غير ابن معين ، وقال أبو داود : أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد . وأنكر أحاديثه أحمد والنسائى ، وضعفه الدارقطنى والنسائى ، وقال أحمد : أحاديث دراج ، عن أبى الهيثم ، عن أبى سعيد فيها ضعف . قال ابن عدى بعد أن بين أن إسناده عن أبى الهيثم منكر : وأرجو إذا أخرجت دراجاً وبرأته من هذه الأحاديث التى أنكرت عليه أن سائر أحاديثه لا بأس بها وتقرب صورته مما قال ابن معين .

(٣٢) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى فضل الذكر (٥ / ٤٩ / ح ٣٣٧٧) وابن ماجه فى الأدب / باب فضل الذكر (٢ / ١٢٤٥ / ح ٣٧٩٠) كلاهما من طريق عبد الله بن سعيد ، عن زياد بن أبى زياد ، عن أبى البحرية عن أبى الدرداء مرفوعاً ، وإسناده حسن .

٣٣ - وروينا في كتاب الترمذى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرَى بى ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَفَرَأَيْتَ أَمَّتَكَ السَّلَامَ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » قال الترمذى : حديث حسن .

٣٤ - وروينا فيه عن جابر رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ » قال الترمذى : حديث حسن .

٣٥ - وروينا فيه عن أبى ذر رضى الله عنه قال « قلت يا رسول الله أى الكلام أحب إلى الله تعالى ؟ قال : « ما اصْطَفَى اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَأَتْكَتَهُ : سُبْحَانَ رَبِّى وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ رَبِّى وَبِحَمْدِهِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وهذا حين أشرع فى مقصود الكتاب وأذكره على ترتيب الواقع غالباً ، وأبدأ بأول استيقاظ الإنسان من نومه ، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه إلى الليل ، ثم ما بعد استيقاظاته فى الليل التى ينام بعدها ، وبالله التوفيق .

(٣٣) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى فضل التسبيح (ح ٣٤٦٢) ، من طريق القاسم ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، وذكره الهيثمى فى المجمع (١٠ / ٩١) وقال : رواه الطبرانى فى « الأوسط » و « الصغير » وفيه القاسم بن عبد الرحمن وهو ضعيف .

(٣٤) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (ح ٦٤٦٤) وابن أبى شيبه (٥ / ٦٦) والحاكم (١ / ٥٠١) ، ثلاثهم من طريق حماد بن سلمة ، عن حجاج الصواف ، عن أبى الزبير ، عن جابر مرفوعاً ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح غريب . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . ووافقه الذهبى ، قلت : وفيه أبو الزبير المكى وهو مدلس وقد عنعنه عن جابر ، وللحديث شاهد عند ابن أبى شيبه (٥ / ٦٨) من طريق عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو ، وإسناده ضعيف للانقطاع بين عمرو وجده ، وله شاهد آخر عند أحمد (٣ / ٤٤٠) من طريق ابن لهيعة ، ثنا زيان ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه مرفوعاً وفيه أمران ، الأول : ابن لهيعة وهو ضعيف ، الثانى : زيان وهو ابن فائد المصرى أبو جوين ، قال أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال يحيى : شيخ ضعيف . وضعفه العقيلي ، وابن الجوزى ، والذهبي ، وابن حجر ، وقال ابن حبان فى « المجروحين » (١ / ٣٠٩ ، ٣١٠) : « منكر الحديث جداً ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة ، لا يحتج به . ونقل قول ابن أبى خيثمة عن يحيى فى تضعيفه .

(٣٥) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب أى الكلام أحب إلى الله (٥ / ٥٧٦ / ح ٣٥٩٣) واللفظ له .

(باب ما يقول إذا استيقظ من منامه)

٣٦ - روي في صحيحى إمامى المحدثين أبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة البخارى ، وأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدَ ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا فَاصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ » هذا لفظ رواية البخارى ورواية مسلم بمعناه وقافية الرأس : آخره ...

٣٧ - وروينا فى صحيح البخارى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما ، وعن أبى ذر رضى الله عنه قالا : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ ؛ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

٣٨ - وروينا فى كتاب ابن السنن بإسناد صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَعَافَانِي فِي جَسَدِي ، وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ » .

٣٩ - وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها عن النبى ﷺ قال : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ عِنْدَ رَدِّ اللَّهِ تَعَالَى رُوحَهُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

(٣٦) أخرجه البخارى فى التهجد / باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل (٣ / ٣٠ ح ١١٤٢ الفتح) ومسلم فى صلاة المسافرين / باب ما روى فى من قام عن الليل أجمع حتى أصبح (٢ / ٦ / ٦٥ - النووى) .

(٣٧) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب ما يقول إذا نام (١١ / ١١٧ ح ٦٣١٣ - الفتح) .
(٣٨) أخرجه الترمذى (٥ / ٧٤٢ / ٣٤٠١) ، والنسائى (٦ / ٢١٧ / ١٠٧٢) ، وابن السنن (فى عمل اليوم والليلة) (٩) .

من طريق ابن عجلان عن المقبرى ، عن أبى هريرة . قال الترمذى : حديث حسن .
وفى إسناده ابن عجلان وقد اختلطت عليه أحاديث المقبرى ، عن أبى هريرة .

(٣٩) أخرجه ابن السنن فى « عمل اليوم والليلة » (١٠)

من طريق عبد الوهاب بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن إسحاق ، عن موسى بن وردان ، عن نائل صاحب العباء ، عن عائشة رضى الله عنها .
وفى إسناده عبد الوهاب بن الضحاك وهو ضعيف .

٤٠ - وروينا فيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ما من رجل يتنبه من نومه فيقول : الحمد لله الذى خلق النوم واليقظة ، الحمد لله الذى بعثنى سالماً سوياً أشهد أن الله يحيى الموتى وهو على كل شىء قدير ، إلا قال الله تعالى : صدق عبدي » .

٤١ - وروينا فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا هب من الليل كبر عشراً ، وحمد عشراً ، وقال سبحان الله وبحمده عشراً ، وقال سبحان القدوس عشراً ، واستغفر عشراً ، وهلل عشراً ، ثم قال : اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة عشراً ثم يفتح الصلاة » وقولها هب : أى استيقظ .

٤٢ - وروينا فى سنن أبى داود أيضاً عن عائشة أيضاً « أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال : « لا إله إلا أنت سبحانك اللهم أستغفركَ لذنبى ، وأسألك رحمتك ، اللهم زدنى علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ، وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب » .

(باب ما يقول إذا لبس ثوبه)

يستحب أن يقول : بِسْمِ اللَّهِ . وكذلك تستحب التسمية فى جميع الأعمال .

٤٣ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، واسمه سعد ابن مالك بن سنان « أن النبى ﷺ كان إذا لبس ثوباً قميصاً أو رداءً أو عمامة يقول : اللهم إني أسألك من خيرهِ وخير ما هو له ، وأعوذ بك من شرهِ وشر ما هو له » .

(٤٠) أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (١٣) من طريق أبى العباس الجرادى ، ثنا جعفر بن محمد المدائنى ، ثنا أبى ، حدثنا محمد بن عبد الله ، عن محمد بن واسع ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه .

(٤١) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٤ / ٥٠٨٥) ، والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (٦ / ٢١٨ / ١٠٧٠٧) وفى إسناده بقية بن الوليد وقد صرح بالتحديث ولكن عمر بن جعثم مجهول .

(٤٢) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا تعارض الليل (٤ / ٣١٦ / ٥٠٦١) ، والنسائى فى الكبرى (٦ / ٢١٦ / ١٠٧٠١) وفى إسناده عبد الله بن الوليد التجيبى ولم يوقفه إلا ابن حبان .

(٤٣) أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (١٤)

من طريق ابن إياس الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى به .

٤٤ - وروينا فيه عن معاذ بن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ لَبَسَ ثَوْباً جَدِيداً فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

(باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلأ وما أشبهه)

يستحب أن يقول عند لباسه ما قدمناه فى الباب قبله .

٤٥ - وروينا عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال « كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء ثم يقول : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِي ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ » حديث صحيح ، رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وأبو عيسى محمد بن عيسى ابن سورة بن الترمذى ، وأبو عبد الرحمن بن شعيب النسائي فى سننهم . قال الترمذى : هذا حديث حسن .

٤٦ - وروينا فى كتاب الترمذى عن عمر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ لَبَسَ ثَوْباً جَدِيداً فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ ، كَانَ فِي حِفْظِ اللَّهِ وَفِي كَنْفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا » .

(باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوباً جديداً)

٤٧ - رويانا فى صحيح البخارى عن أم خالد رضى الله عنها قالت : « أتى رسول الله ﷺ بشيأب فيها خميصة سوداء ، قال : مَنْ تَرَوْنِ نَكْسُوهَا هَذِهِ الْخَمِيصَةَ ؟ » فأسكت

(٤٤) أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٢٧١) وفى إسناده أبو مرحوم بن عبد الرحيم بن ميمون ، ضعيف .

(٤٥) أخرجه أبو داود فى اللباس / فى ما تحته (٤ / ٤١ / ٤٠٢٠) والترمذى فى اللباس / باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً (ح ١٧٦٧) والنسائى فى اللباس / باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً (٨٥ / ح ١٠١٤١) من طريق سعيد الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد مرفوعاً به . إسناده رجاله ثقات .

(٤٦) لم أجده عند الترمذى كما أشار النوى . وإنما هو من إشارة الترمذى حيث قال : وفى الباب عن عمر ، وابن عمر .

القوم ، فقال : « ائتوني بأم خالد » ، فأتى بي النبي ﷺ فالبسنيها بيده ، وقال : « أبلى وأخلقى مرتين » .

٤٨ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السنن عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ رأى على عمر رضي الله عنه ثوباً فقال : « أجديدُ هذا أم غسيل ؟ » فقال : بل غسيل ، فقال : البسْ جديداً ، وعشْ حميداً ، ومُتْ شهيداً سعيداً » .

(باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما)

يستحب أن يتدبّر في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كفيه ورجلي السراويل ، ويخلع الأيسر ثم الأيمن وكذلك الاكتحال ، والسواك ، وتقليم الأظفار ، وقصّ الشارب ، ونف الإبط ، وحلق الرأس ، والسلام من الصلاة ، ودخول المسجد ، والخروج من الخلاء ، والوضوء ، والغسل ، والاكل ، والشرب ، والمصافحة ، واستلام الحجر الأسود ، وأخذ الحاجة من إنسان ودفعها إليه ، وما أشبه هذا ، فكله يفعل باليمين ، وضدّه باليسار .

٤٩ - روي في صحيح البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن في شأنه كله ، في طهوره وترجله » .

٥٠ - وروينا في سنن أبي داود وغيره بالإسناد الصحيح عن عائشة قالت « كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه ، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى » .

٥١ - وروينا في سنن أبي داود ، وسنن البيهقي عن حفصة رضي الله عنها « أن رسول الله ﷺ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ، ويجعل يساره لما سوى ذلك » .

(٤٧) أخرجه البخاري في اللباس / باب الخميصة السوداء (١٠ / ٢٩١ / ح ٥٨٢٣) .

(٤٨) أخرجه ابن ماجه في اللباس / باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً (٢ / ١١٧٨ ح ٣٥٥٨)

قال حدثنا الحسين بن مهدي ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر مرفوعاً به . إسناده حسن . قال في الزوائد : إسناده صحيح ، والحسين بن مهدي الأيلي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه ابن خزيمة في صحيحه ، وباقي رجال الإسناد لهم في الصحيحين .

(٤٩) أخرجه البخاري في الوضوء / باب الوضوء والغسل (١ / ٣٢٤ ح ١٦٨ - الفتح) ومسلم في الطهارة / باب حبه ﷺ للتيامن (٤ / ٣ / ١٦١ - النووي) .

(٥٠) أخرجه أبو داود في الطهارة / باب كراهية مس الذكر (١ / ٨ ح ٣٣ ، ٣٤) من طريق أبي

معشر ، عن إبراهيم النخعي ، عن الأسود ، عن عائشة مرفوعاً به ، وإسناده صحيح .

(٥١) أخرجه أبو داود في الطهارة / باب كراهية مس الذكر باليمن في الاستبراء (١ / ٨ ح ٣٢) =

٥٢ - وروينا عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال « إِذَا لَبَسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدُوا بِمِيَامِنِكُمْ » حديث حسن رواه أبو داود والترمذى وأبو عبد الله محمد بن زيد هو ابن ماجه ، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى ، وفى الباب أحاديث كثيرة والله أعلم .

(باب ما يقول إذا خلع ثوبه لغسل أو نوم أو نحوهما)

٥٣ - رويانا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « سَتَرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ : بِسْمِ اللَّهِ الَّذِى لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » .

(باب ما يقول حال خروجه من بيته)

٥٤ - رويانا عن أم سلمة رضى الله عنها ، واسمها هند « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ ، أَوْ أُزَلَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أُظْلِمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه . قال الترمذى : حديث صحيح . هكذا فى رواية أبى داود « أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ » وكذا الباقى بلفظ التوحيد . وفى رواية الترمذى « أَعُوذُ

=== والبيهقى (١ / ١١٣) ، كلاهما من طريق ابن أبى رائدة ، عن أبى أيوب الأفريقى ، عن عاصم ، عن المسيب بن رافع ومعبد ، عن حارثة بن وهب الخزاعى ، عن حفصة رضى الله عنها ، وفى إسناده أبو أيوب الأفريقى وهو صدوق يخطئ - كما فى التقريب - وعاصم عن يهدلة صدوق له أوهام ، وللحديث شواهد تقدمت (ح ٤٩ ، ٥٠) بأسانيد صحاح .

(٥٢) أخرجه أبو داود فى اللباس / باب الانتعال (٤ / ٦٩ / ح ٤١٤١) والبيهقى (١ / ٨٦) . كلاهما من طريق زهير ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً به . (٥٣) أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ١٠١) ، من طريق عبد الرحيم بن زيد العمى ، عن أبيه ، عن أنس ، قلت : وهو حديث منكر . ففيه عبد الرحيم بن زيد العمى ، قال البخارى : تركوه . وقال يحيى : كذاب ، وقال أبو حاتم : ترك حديثه . وقال أبو زرعة : واه ، قال أبو داود : ضعيف .

(٥٤) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال (٤ / ٣٢٧ / ح ٥٠٩٤) والترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٤٩٠ / ٣٤٢٧) وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته (٢ / ١٢٧٨ / ح ٣٨٨٤) والنسائى (٨ / ٢٨٥) ، جميعاً من طريق منصور ، عن الشعبى ، عن أم سلمة مرفوعاً به . وإسناده صحيح .

بِكَ مِنْ أَنْ نَزَلَ ، وَكَذَلِكَ نُضِلُّ وَنُظْلَمُ وَنُجْهَلُ « بلفظ الجمع . وفي رواية أبي داود « ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ » . وفي رواية غيره « كان إذا خرج من بيته قال كما ذكرناه « والله أعلم .

٥٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ قَالَ » يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ « بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، يُقَالُ لَهُ : كُفَيْتَ وَوُقِيْتَ وَهُدَيْتَ ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ » قال الترمذي : حديث حسن . زاد أبو داود في روايته « فَيَقُولُ » يَعْنِي الشَّيْطَانُ لِشَيْطَانٍ آخَرَ « كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَوُقِيَ ؟ » .

٥٦ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خرج من منزله قال : « بِسْمِ اللَّهِ ، التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(باب ما يقول إذا دخل بيته)

يستحب أن يقول : بسم الله ، وأن يكثر من ذكر الله تعالى ، وأن يسلم سواء كان في البيت آدمي أم لا ، لقول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ [سورة النور : ٦١] .

وروي في كتاب الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يَا بُنَيَّ ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ نَكْنُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ » قال الترمذي : حديث حسن صحيح ..

(٥٥) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال (ح ٥٠٩٥) والترمذي في الدعوات / باب منه (ح ٣٤٢٦) .

كلاهما من طريق ابن جريج ، عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس مرفوعاً . وفيه ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز وهو مدلس كثير التدليس وقد عنعنه .

(٥٦) أخرجه ابن ماجه في الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته (ح ٣٨٨٥) ، وابن السنن في « عمل اليوم والليلة » (ص ٦٩) .

كلاهما من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن عبد الله بن حسين ، عن عطاء بن يسار عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به .

قال في الزوائد : فيه عبد الله بن حسين ضعفه أبو زرعة والبخاري وابن حبان .

(٥٧) أخرجه الترمذي في الاستئذان / باب ما جاء في التسليم إذا دخل بيته (٥ / ٥٩ / ح ٢٦٩٨) من طريق .. وقال الترمذي . حسن غريب . =

٥٨ - وروينا فى سنن أبى داود عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه ، واسمه الحارث ، وقيل عبيد ، وقيل كعب ، وقيل عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوَلَجِ وَخَيْرَ الْمَخْرَجِ ، بِاسْمِ اللَّهِ وَبِجَنَّتِهِ ، وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا ، وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا تَوَكَّلْنَا ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ عَلَى أَهْلِهِ » لم يضعفه أبو داود .

٥٩ - وروينا عن أبى أمامة الباهلى ، واسمه صُدَى بن عَجَلان عن رسول الله ﷺ قال «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى » حديث رواه أبو داود بإسناد حسن ، ورواه آخرون . ومعنى ضامن على الله تعالى : أى صاحب ضمان ، والضممان : الرعاية للشئ كما يقال : تامر ولابن : أى صاحب ثمر ولبن . فمعناه : فى رعاية الله تعالى ، وما أجزل هذه العطية ، اللهم ارزقناها .

٦٠ - وروينا عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت النبى ﷺ يقول : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ؟ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ » رواه مسلم فى صحيحه .

٦١ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته يقول : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى كَفَانِى وَأَوَّانِى ،

=== وهو ضعيف لضعف على بن زيد بن جدعان .

(٥٨) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال (ح ٥٠٩٦) .

من طريق إسماعيل بن عياش ، عن ضمضم ، عن شريح ، عن أبى مالك الأشعرى وإسناده صحيح .

انظر « السلسلة الصحيحة » (برقم ٢٢٥) .

(٥٩) أخرجه أبو داود (٢٤٩٤ / ٧ / ٣) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن سماعة ، عن الأوزاعى ،

عن سليمان بن حبيب ، عن أبى أمامة .

(٦٠) أخرجه مسلم فى الأشربة / باب آداب الطعام والشراب (١٣ / ٥ / ١٩٠ - النووى) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُجَرِّنِي مِنَ النَّارِ
إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ .

٦٢ - وروينا في موطأ مالك أنه بلغه أنه يستحب إذا دخل بيتاً غير مسكون أن يقول:
«السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» .

(باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته)

يستحب له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء ويقرأ الآيات الخواتم
من سورة آل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] إلى آخر السورة .

٦٣ - ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ كان يفعله ، إلا النظر إلى السماء فهو في
صحيح البخاري دون مسلم .

٦٤ - وثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ «كان إذا قام
من الليل يتهجد قال : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ
الْحَمْدُ ، لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ،
وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ
تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ آتَيْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا
أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » زاد بعض الرواة « وَلَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

(٦١) أخرجه ابن السنن في «عمل اليوم والليلة» (ص ٨٢) من طريق محمد بن أبي ليلى عن بعض
أهل مكة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ . . فذكره .
قال الهيثمي في المجمع (٥ / ٢٩) : رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلى عن بعض أهل
مكة . وابن أبي ليلى سئ الحفظ ، وشيخه لم يسم ، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه .
(٦٢) ذكره مالك في «الموطأ» (٢ / ٧٣٣ / ٨) بلاغاً .

(٦٣) انظر ما بعده .

(٦٤) أخرجه البخاري في التهجد / باب التهجد بالليل (٣ / ٥ / ح ١١٢٠ - الفتح) وفي
الدعوات / باب الدعاء إذا انتبه من الليل (١١ / ١٢٠ / ح ٦٣١٧ - الفتح) ومسلم في صلاة
المسافرين / باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل (٢ / ٥٤ / ٦ - النوى) .

(باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء)

٦٥ - ثبت في الصحيحين عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول عند دخول الخلاء : « اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » بضم الباء وبسكونها ولا يصح قول من أنكر الإسكان .

٦٦ - وروينا في غير الصحيحين « باسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » .
٦٧ - وروينا عن علي رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : « سِرُّ مَا بَيْنَ أَغْنَيْنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفُ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ » رواه الترمذى وقال : « إسناده ليس بالقوى » ، وقد قدمنا فى الفصول أن الفضائل يعمل فيها بالضعيف . قال أصحابنا رحمهم الله : يستحب هذا الذكر سواء كان فى البنيان أو فى الصحراء ، قال أصحابنا رحمهم الله : يستحب أن يقول أولاً « بِسْمِ اللَّهِ » ثم يقول « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

(٦٥) أخرجه البخارى فى الوضوء / باب ما يقول عند الخلاء (١ / ٢٩٢ / ح ١٤٢ -الفتح) وفى الدعوات / باب الدعاء عند الخلاء (١١ / ١٣٤ / ح ٣٦٢٢ - الفتح) .
ومسلم فى الطهارة / باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٢ / ٤ / ٧٠ - النووي) .
(٦٦) أخرجه الطبرانى فى « الدعاء » (ح ٣٥٦) .

من طريق عدى بن أبى عمارة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك مرفوعاً .
قلت : وعدى بن أبى عمارة البصرى الذراع .
قال العقيلي : فى حديثه اضطراب ، وذكر حديثه هذا بهذا الإسناد ثم قال : وتابعه إسماعيل على هذه الرواية ، وإسماعيل دونه أه الضعفاء الكبير (٣ / ٣٧١) .
وقال الطبرانى : لم يقل أحد ممن روى هذا الحديث عن قتادة فى متنه « بسم الله » إلا عدى عن أبى عمارة .

قلت : وقد وقعت التسمية عند الطبرانى فى « الدعاء » عن أنس (ح ٣٥٧ ، ٣٥٨) .
من طريق أبى معشر ، عن حفص بن عمر بن أبى طلحة . وعبد الله بن أبى طلحة كلاهما عنه به وأبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندى ، وهو ضعيف .
(٦٧) أخرجه الترمذى فى الصلاة / باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلاء (٢ / ٥٠٣ / ح ٦٠٦) وابن ماجه فى الطهارة / باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء (١ / ١٠٩ / ح ٢٩٧) .
كلاهما من طريق محمد بن حميد الرازى ، ثنا الحكم بن بشير بن سلمان . ثنا خلاد الصفار ، عن الحكم البصرى ، عن أبى إسحاق ، عن أبى جحيفة عن على مرفوعاً به .
وفى إسناده أبو إسحاق وهو السبيعي وقد عنعنه .
ومحمد بن حميد الرازى وهو ضعيف .

٦٨ - وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجِسِ الْحَبِيثِ الْمُخْبِثِ : الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » رواه ابن السنى ، ورواه الطبرانى فى كتاب الدعاء .

(باب النهى عن الذكر والكلام على الخلاء)

يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة ، سواء كان فى الصحراء أو فى البنيان ، وسواء فى ذلك جميع الأذكار والكلام ، إلا كلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا : إذا عطس لا يحمد الله تعالى ، ولا يشمت عاطساً ، ولا يرد السلام ، ولا يجيب المؤذن ، ويكون المسلم مقصراً لا يستحق جواباً والكلام بهذا كله مكروه كراهة تنزيه ولا يحرم ، فإن عطس فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرك لسانه فلا بأس ، وكذلك يفعل حال الجماع .

٦٩ - وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « مرّ رجل بالنبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه » رواه مسلم فى صحيحه .

٧٠ - وعن المهاجر بن قنفذ رضى الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو يبول فسلمت عليه ، فلم يرد حتى تَوَضَّأَ ، ثم اعتذر إليّ وقال « إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا عَلَى طَهْرٍ » أو قال « عَلَى طَهَارَةٍ » حديث صحيح ، رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه بأسانيد صحيحة .

(باب النهى عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة)

قال أصحابنا : يكره السلام عليه ، فإن سلم لم يستحق جواباً ، لحديث ابن عمر والمهاجر المذكورين فى الباب قبله .

(٦٨) أخرجه ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ١٩) والطبرانى فى الدعاء (ح ٣٦٧) . كلاهما من طريق حبان بن على العنزى ، عن إسماعيل بن رافع ، عن زويد بن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً به .

وإسناده ضعيف لضعف حبان بن على وإسماعيل بن رافع .

(٦٩) أخرجه مسلم فى الحيض / باب التيمم (٢ / ٤ / ٦٥ - النووى) .

(٧٠) أخرجه أبو داود فى الطهارة / باب أيرد السلام وهو يبول ؟ (١ / ٤ / ١٧) والنسائى فى الطهارة / باب السلام على من يبول (١ / ٧١ / ح ٣٧) وابن ماجه فى الطهارة / باب الرجل يسلم عليه وهو يبول (١ / ١٢٦ / ح ٣٥٠) .

ثلاثتهم من طريق سعيّد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حصين بن المنذر عن المهاجر بن قنفذ مرفوعاً به .

(باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)

يقول : « غُفْرَانُكَ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي » .

٧١ - ثبت في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي أن رسول الله ﷺ كان يقول : « غُفْرَانُكَ » وروى النسائي وابن ماجه باقيه .

٧٢ - وروينا عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذَقَنِي لَذَّتَهُ ، وَأَبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ ، وَدَفَعَ عَنِّي أَذَاهُ » رواه ابن السني والطبراني .

(باب ما يقول إذا أراد صب ماء الوضوء أو استقاءه)

يستحب أن يقول « بِاسْمِ اللَّهِ » لما قدمناه

(باب ما يقول على وضوئه)

يستحب أن يقول في أوله : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » وإن قال : « بِسْمِ اللَّهِ » كفى . قال أصحابنا : فإن ترك التسمية في أول الوضوء أتى بها في أثناؤه ، فإن تركها حتى فرغ فقد فات محلها فلا يأتي بها ووضوؤه صحيح ، سواء تركها عمدا أو سهوا . هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء . وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة ، ثبت عن أحمد ابن حنبل رحمه الله أنه قال : « لَا أَعْلَمُ فِي التَّسْمِيَةِ فِي الْوُضُوءِ حَدِيثًا ثَابِتًا » .

٧٣ - فمن الأحاديث حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ « لَا وَضُوءَ لِمَنْ »

(٧١) أخرجه أبو داود في الطهارة / باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء (١ / ٨ / ح ٣٠)

والترمذي في الطهارة / باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١ / ١٢ / ٧) وابن ماجه في

الطهارة / باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١ / ١١٠ / ح ٣٠٠) ثلاثهم من طريق إسرائيل ،

عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن عائشة به مرفوعا .

قال الترمذي : حسن غريب .

وكذا أخرجه الحاكم وصححه وقال : إن يوسف من ثقات آل أبي موسى ، ولم نجد أحدا يقطع فيه ،

وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضى الله عنها . وأقره الذهبي وقال الشيخ شاکر في تحقيقه

للترمذي : وصححه أبو حاتم ، وقال النووي : هو حديث حسن صحيح وغرابته لانفراد إسرائيل

به وإسرائيل ثقة حجة .

(٧٢) تقدم (برقم ٦٨) .

لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ « رواه أبو داود وغيره . ورويناه من رواية سعيد بن زيد وأبي سعيد وعائشة وأنس بن مالك وسهل بن سعد رضى الله عنهم ، رويناهما كلها فى سنن البيهقى وغيره ، وضعفها كلها البيهقى وغيره .

(فصل) قال بعض أصحابنا ، وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسى الزاهد : « يستحب للمتوضئ أن يقول فى ابتداء وضوئه بعد التسمية : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » وهذا الذى قاله لأبأس به ، إلا أنه لا أصل له من جهة السنة ، ولا نعلم أحداً من أصحابنا وغيرهم قال به ، والله أعلم .

(فصل) ويقول بعد الفراغ من الوضوء « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، واجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ ، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .

٧٤ - رويناه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » رواه مسلم فى صحيحه .

٧٥ - ورواه الترمذى وزاد فيه « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ واجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » وروى « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ » . إلى آخره . . . النسائى فى « عمل اليوم والليلة » وغيره بإسناد ضعيف .

(٧٣) أخرجه أحمد فى « مسنده » (٢ / ٤١٨) ، وأبو داود (١ / ٢٥ / ١٠١) ، وابن ماجه (١ / ١٤٠ / ٣٩٩) من طريق يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه وإسناده منقطع .

(٧٤) أخرجه مسلم فى الطهارة / باب الذكر المستحب عقب الوضوء (١ / ٣ / ١١٨ - النووى) .

(٧٥) أخرجه الترمذى فى الطهارة / باب فيما يقال بعد الوضوء (١ / ٧٨ / ح ٥٥) .

قال : حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبى الكوفى ، حدثنا زيد بن حباب ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد الدمشقى ، عن أبى إدريس الخولانى وأبى عثمان ، عن عمر مرفوعاً . وقال : هذا حديث فى إسناده اضطراب ولا يصح عن النبى ﷺ فى هذا الباب كبير شيء .

قلت : ورد الشيخ شاكراً كلام الترمذى هذا فى تعليقه على الحديث وبين أن الاضطراب إنما هو من أبى عيسى أو من شيخه الذى حدثه به . والحجة معه حيث ناقض إسناده الترمذى الاسانيد الصحاح التى تروى الحديث وقد بينها الشيخ - رحمه الله - فى الموضع المشار إليه فراجعها لمزيد من الاستفادة .

٧٦ - ورويناه فى سنن الدارقطنى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ قال : « مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ التَّوَضُّعَيْنِ » إسناده ضعيف .

٧٧ - وروينا فى مسند أحمد بن حنبل وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى من رواية أنس عن النبى ﷺ قال : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ التَّوَضُّعَ ثُمَّ قَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَتَحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ مِنْ أَيَّهَا شَاءَ دَخَلَ » إسناده ضعيف .

وروينا تكرير شهادة أن لا إله إلا الله ثلاث مرات فى كتاب ابن السنى من رواية عثمان ابن عفان رضى الله عنه بإسناد ضعيف . قال الشيخ نصر المقدسى : « ويقول مع هذه الأذكار : اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد ، ويضم إليه : وسلم » قال أصحابنا : « ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة ، ويكون عقيب الفراغ » .

(فصل) وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجئ فيه شئ عن النبى ﷺ وقد قال الفقهاء : « يستحبّ فيه دعوات جاءت عن السلف ، وزادوا ونقصوا فيها » ، فالتحصّل بما قالوه أنه يقول بعد التسمية : الحمد لله الذى جعل الماء طهوراً ، ويقول عند المضمضة : اللهم اسقنى من حوض نبيك ﷺ كأساً لا أظمأ بعده أبداً ، ويقول عند الاستنشاق : اللهم لا تحرمنى رائحة نعيمك وجناتك ، ويقول عند غسل الوجه : اللهم بيض وجهى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ويقول عند غسل اليدين : اللهم أعطنى كتابى يمينى اللهم لا تعطنى كتابى شمالى ، ويقول عند مسح الرأس : اللهم حرم شعرى وبشرى على النار ، وأظلنى تحت عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلك ، ويقول عند مسح الأذنين : اللهم اجعلنى من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، ويقول عند غسل الرجلين : اللهم ثبت قدمى على الصراط . والله أعلم .

٧٨ - وقد روى النسائى وصاحبه ابن السنى فى كتابيهما « عمل اليوم والليلة » بإسناد

(٧٦) رواه الدارقطنى (١ / ٩٣) عن ابن عمر .

(٧٧) أخرجه أحمد فى مسنده (٣ / ٢٦٥) وابن ماجه فى الطهارة / باب ما يقال بعد الوضوء (١ /

١٥٩ / ح ٤٦٩) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٢١)

ثلاثتهم من حديث أنس بن مالك مرفوعاً

وإسناده ضعيف فمداره على زيد العمى وهو ضعيف ، وهذا ما قاله البوصيرى فى زوائده .

صحيح عن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه قال: «أتيت رسول الله ﷺ بوضوء ، فتوضأ فسمعتة يدعو ويقول : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي ، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي ، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي» ، فقلت : يا نبي الله ، سمعتك تدعو بكذا وكذا ، قال : «وَهَلْ تَرَكْنِ مِنْ شَيْءٍ ؟» ترجم ابن السنن لهذا الحديث : باب ما يقول بين ظهرائي وضوئه . وأما النسائي فأدخله في باب : ما يقول بعد فراغه من وضوئه ، وكلاهما محتمل .

(باب ما يقول على اغتساله)

يستحب للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه في الوضوء من التسمية وغيرها ، ولا فرق في ذلك بين الجنب والحائض وغيرهما . وقال بعض أصحابنا : إن كان جنباً أو حائضاً لم يأت بالتسمية ، والمشهور أنها مستحبة لهما كغيرهما ، لكنهما لا يجوز لهما أن يقصدا بها القرآن .

(باب ما يقول على تيممه)

يستحب أن يقول في ابتدائه «بسم الله» فإن كان جنباً أو حائضاً فعلى ما ذكرناه في اغتساله . وأما التشهد بعده وباقي الذكر المتقدم في الوضوء والدعاء على الوجه والكفين فلم أر فيه شيئاً لأصحابنا ولا غيرهم ، والظاهر أن حكمه على ما ذكرنا في الوضوء ، فإن التيمم طهارة كالوضوء .

(باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد)

قد قدمنا ما يقوله إذا خرج من بيته إلى أى موضع خرج ، وإذا خرج إلى المسجد فيستحب أن يضم إلى ذلك .

٧٩ - ما روينا في صحيح مسلم في حديث ابن عباس رضى الله عنهما في مبيته في بيت خالته ميمونة رضى الله عنها ، ذكر الحديث في تهجد النبي ﷺ قال «فأذن المؤذن : يعنى الصبح ، فخرج إلى الصلاة وهو يقول : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نورا ، وفي لساني نوراً واجعل في سمعي نوراً ، واجعل في بصرى نوراً واجعل من خلفي نوراً ومن أمامي نوراً ، واجعل من فوقى نوراً ومن تحتي نوراً ، اللَّهُمَّ أعطني نوراً» .

(٧٨) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا توضأ (٦ / ٢٤ / ح ٩٨٠٨) ، ومن

طريق ابن السنن في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢١)

كلاهما من حديث أبى موسى الأشعري .

(٧٩) أخرجه مسلم (٣ / ٣٠٥ / ١٩١) من حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنه .

٨٠ - وروينا في كتاب ابن السنن عن بلال رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال : « بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، اللَّهُمَّ بِحَقِّ السَّائِلِينَ . عَلَيْكَ ، وَبِحَقِّ مَخْرَجِي هَذَا ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْهُ أَشْرَأَ وَلَا بَطْرَأَ وَلَا رِيَاءَ وَلَا سَمْعَةً ، خَرَجْتُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ ، وَاتَّقَاءَ سَخَطِكَ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ وَتُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ » حديث ضعيف أحد رواه الوازع بن نافع العقيلي ، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث .

٨٠ / ب - وروينا في كتاب ابن السنن معناه من رواية عطية العوفى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ ، وعطية أيضاً ضعيف .

(باب ما يقوله عند دخول المسجد والخروج منه)

يستحب أن يقول : أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم الحمد لله ، اللهم صلّ وسلم على محمد وآل محمد ، اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك ، ثم يقول : بسم الله ، ويقدم رجله اليمنى فى الدخول ، ويقدم اليسرى فى الخروج ، ويقول جميع ما ذكرناه إلا أنه يقول : أبواب فضلك ، بدل رحمتك .

٨١ - رويناه عن أبى حميد أو أبى أسيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » رواه مسلم فى صحيحه وأبو داود

(٨٠) أخرجه ابن السنن فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٠)

وهو ضعيف الإسناد كما أشار النووى لضعف الوازع بن نافع العقيلي قال فى « الميزان » :

قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى : متروك .

وقال أحمد : ليس بثقة ، وقال ابن عدى : عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ .

(٨٠ / ب) المصدر السابق

وهو ضعيف لضعف عطية العوفى كما أشار النووى .

(٨١) أخرجه النسائى فى « عمل اليوم والليلة » . باب ما يقول إذا خرج من المسجد (٦ / ٥٢ / ح

١٠٠٥)

وهذه الزيادة عند أبى داود (ح ٤٦٥)

وفى إسناده عبد الملك بن سعيد بن سويد .

قال النسائى : منكر . ووثقه ابن حبان .

وهو معروف بتساهله فى ذلك فالزيادة ضعيفة .

والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة ، وليس فى رواية مسلم «فليسلم على النبى ﷺ» وهو فى رواية الباقرين .

(٨١ / ب) - زاد ابن السنى فى روايته « وإذا خرجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » وروى هذه الزيادة ابن ماجه وابن خزيمة وأبو حاتم بن حبان - بكسر الحاء - فى صحيحهما .

٨٢ - وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد يقول : « أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم » ، قال : فإذا قال ذلك قال الشيطان : حَفِظَ مِنِّي سائرَ اليومَ » حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد .

٨٣ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال : « بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ » وروينا الصلاة على النبى ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر أيضاً .

(٨١ / ب) أخرجه ابن ماجه فى المساجد / باب الدعاء عند دخول المسجد (١ / ٢٥٤ / ح ٧٧٢) وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٠) .

كلاهما من طريق أبى بكر الحنفى ، عن الضحاك بن عثمان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وخالفه محمد بن عجلان عند النسائي (٦ / ٢٦) .

فرواه محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة أن كعب الأحبار .

قال : يا أبا هريرة ، احفظ منى اثنتين أوصيك بهما ، إذا دخلت المسجد فصلّ على النبى وقل : اللهم افتح لى أبواب رحمتك ، وإذا خرجت من المسجد ، فصلّ على النبى وقل : اللهم احفظنى من الشيطان .

وخالفه ابن أبى ذئب فرواه عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعاً وفيه « إذا دخلت المسجد فسلم على النبى ﷺ وقل : اللهم افتح لى أبواب رحمتك ، وإذا خرجت فسلم على النبى ﷺ وقل : اللهم احفظنى من الشيطان .

قال النسائي : ابن أبى ذئب أثبت عندنا من محمد بن عجلان ومن الضحاك بن عثمان فى سعيد المقبرى وحديثه أولى عندنا بالصواب .

(٨٢) أخرجه أبو داود فى الصلاة . باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد (١ / ١٢٤ / ح ٤٦٦) .

(٨٣) ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤١) .

وفى إسناده إبراهيم بن الهيثم فيه مقال وشيخه لم أجد من ترجم له .

٨٤ - وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن الحسن عن أمه عن جدته قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد حمد الله تعالى وسمى وقال : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، وَإِذَا خَرَجَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وقال : «اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ» .

٨٥ - وروينا فيه عن أبي أمامة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ تَدَاعَتْ جُنُودُ إِبْلِيسَ وَأَجْلَبَتْ وَاجْتَمَعَتْ كَمَا تَجْتَمِعُ النَّحْلُ عَلَى يَعْسُوبِهَا ، فَإِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَهَا لَمْ يَضُرَّهُ» اليعسوب : ذكر النحل ، وقيل : أميرها .

(باب ما يقول في المسجد)

يُسْتَحَبُّ الْإِكْتَارُ فِيهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَذْكَارِ ، وَيُسْتَحَبُّ الْإِكْتَارُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ؛ وَمَنِ الْمُسْتَحَبُّ فِيهِ قِرَاءَةُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِلْمُ الْفَقْهِ وَسَائِرِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فِي بُيُوتِ أَذُنَ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذْكُرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ ﴾ [سورة النور : ٣٦ ، ٣٧] ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [سورة الحج : ٣٢] ، وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [سورة الحج : ٣٠] .

٨٦ - وروينا عن بريدة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِنَّمَا بُنِيََتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيََتْ لَهُ» رواه مسلم في صحيحه .

٨٧ - وعن أنس رضى الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ : «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَنْصَلِحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، رواه مسلم في صحيحه .

(فصل) وينبغي للجالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف فإنه يصح عندنا ولو لم يمكث إلا لحظة ، بل قال بعض أصحابنا : يصح اعتكاف من دخل المسجد ماراً ولم يمكث ، فينبغي

(٨٤) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤١) .

(٨٥) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٥) .

(٨٦) أخرجه مسلم في المساجد / باب النهي عن نشد الضالة في المسجد (٢ / ٥ / ٥٤ - النووي) .

(٨٧) أخرجه مسلم في الطهارة / باب وجوب إزالة النجاسات إذا حصلت في المسجد (١ / ٣ / ١٩ - النووي) .

للمار أيضاً أن ينوى الاعتكاف لتَحصل فضيلته عند هذا القائل ، والأفضل أن يقف لحظة ثم يمرّ ، وينبغي للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف وينهى عما يراه من المنكر ، وهذا وإن كان الإنسان مأموراً به في غير المسجد ، إلا أنه يتأكد القول به في المسجد صيانة له وإعظاماً وإجلالاً واحتراماً ، قال بعض أصحابنا : من دخل المسجد فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد إما لحدث وإما لشغل أو نحوه ، يستحب أن يقول أربع مرات : «سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر» فقد قال به بعض السلف ، وهذا لا بأس به .

(باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالة في المسجد أو يبيع فيه)

٨٨ - روي في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ يُبْنَ لَهُذَا» .

٨٩ - وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن بريدة رضي الله عنه «أن رجلاً نشد في المسجد فقال : من دعا إلى الجمل الأحمر ، فقال النبي ﷺ : « لا وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَ لَهُ » .

٩٠ - وروينا في كتاب الترمذي في آخر كتاب البيوع منه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَتَنَاجَى فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا : لَا أُرْبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَةً فَقُولُوا لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ» قَالَ الترمذي : حديث حسن .

(٨٨) أخرجه مسلم في المساجد / باب النهي عن نشد الضالة في المسجد (٢ / ٥ / ٥٤ - النووي) .

(٨٩) تقدم انظر المصدر السابق .

(٩٠) أخرجه الترمذي في البيوع / باب النهي عن البيع في المسجد (ح ١٣٢١) وفي إسناده من هو متكلم فيه .

(باب دعائه على من ينشد في المسجد شعراً ليس فيه مدح للإسلام ولا تهديد ولا حث على مكارم الأخلاق ونحو ذلك)

٩١ - روي في كتاب ابن السني عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا لَهُ : فَضَّ اللَّهُ فَاكً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» .

(باب فضيلة الأذان)

٩٢ - روي في كتاب أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا» رواه البخاري ومسلم في صحيحهما .

٩٣ - وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ» رواه البخاري ومسلم .

٩٤ - وعن معاوية رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَغْنَاكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه مسلم .

٩٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري، والأحاديث في فضله كثيرة .

واختلف أصحابنا في الأذان والإمامة أيهما أفضل على أربعة أوجه : الأصح أن الأذان أفضل ، والثاني الإمامة ، والثالث هما سواء ، والرابع إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة واستجمع خصالها فهي أفضل ، وإلا فالأذان أفضل .

(٩١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٦٢) .

وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف .

ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وهو ثقة إلا أن روايته عن أبيه فيها كلام .

(٩٢) أخرجه البخاري في الأذان / باب الاستهام في الأذان (٢ / ٤ / ح ٦١٥) ومسلم في الصلاة / باب تسوية الصفوف وإقامتها (٢ / ٤ / ١٥٧ - النووي) .

(٩٣) أخرجه البخاري في الأذان فضل التأذين (٢ / ١٠١ / ح ٦٠٨ - الفتح) .

ومسلم في الصلاة / باب فضل الأذان وهروب الشيطان عند سماعه (٢ / ٤ / ٩٩ - النووي) .

(٩٤) مسلم في الأذان . باب فضل الأذان وهروب الشيطان عند سماعه (٢ / ٤٠ / ٨٩ - النووي) .

(٩٥) البخاري في الأذان / باب رفع الصوت بالتأذين (٢ / ح ٦٠٩) .

(باب صفة الأذان)

اعلم أن الأذان ألفاظه مشهورة ، والترجيع عندنا سنة ، وهو أنه إذا قال بأعلى صوته :
الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، قال سرّاً بحيث يسمع نفسه ومن بقربه :
أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن
محمداً رسول الله ، ثم يعود إلى الجهر وإعلاء الصوت ، فيقول : أشهد أن لا إله إلا الله ،
أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله .
والتثويب أيضاً مسنون عندنا ، وهو أن يقول في أذان الصبح خاصة بعد فراغه من حى
على الفلاح : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم ، وقد جاءت الأحاديث
بالترجيع والتثويب ، وهى مشهورة .

واعلم أنه لو ترك الترجيع والتثويب صحّ أذانه وكان تاركاً للأفضل ولا يصح أذان من لا
يُميز ولا المرأة ولا الكافر ، ويصح أذان الصبي المُميز ، وإذا أذن الكافر وأتى بالشهادتين كان
ذلك إسلاماً على المذهب الصحيح المختار . وقال بعض أصحابنا : لا يكون إسلاماً ، ولا
خلاف أنه لا يصحّ أذانه ، لأن أوله كان قبل الحكم بإسلامه . وفى الباب فروع كثيرة
مقرّرة فى كتب الفقه ليس هذا موضع إيرادها .

(باب صفة الإقامة)

المذهب الصحيح المختار الذى جاءت به الأحاديث الصحيحة أن الإقامة إحدى عشرة
كلمة : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ، حى
على الصلاة ، حى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله
أكبر ، لا إله إلا الله .

(فصل) واعلم أن الأذان والإقامة ستان عندنا على المذهب الصحيح المختار ، سواء فى
ذلك أذان الجمعة وغيرها . وقال بعض أصحابنا : هما فرض كفاية . وقال بعضهم : هما
فرض كفاية فى الجمعة دون غيرها . فإن قلنا فرض كفاية ، فلو تركه أهل البلد أو محلة
قوتلوا على تركه . وإن قلنا سنة لم يقاتلوا على المذهب الصحيح المختار ، كما لا يقاتلون
على سنة الظهر وشبهها . وقال بعض أصحابنا : يقاتلون لأنه شعار ظاهر .

(فصل) ويستحب ترتيل الأذان ورفع الصوت به ، ويستحب إدراج الإقامة ويكون

صوتها أخفض من الأذان ، ويستحبّ أن يكون المؤذن حسن الصوت ثقة مأموناً خبيراً بالوقت متبرعاً ، ويستحبّ أن يؤذن ويقيم قائماً على طهارة وموضع عال ، مستقبل القبلة ، فلو أذن أو أقام مستدبر القبلة أو قاعداً أو مضطجعاً أو محدثاً أو جنباً صح أذانه وكان مكروهاً ، والكراهة في الجنب أشدّ من المحدث ، وكراهة الإقامة أشدّ .

(فصل) لا يشرع الأذان إلا للصلوات الخمس : الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء ، وسواء فيها الحاضرة والفائتة ، وسواء الحاضر والمسافر ، وسواء من صلى وحده أو في جماعة . وإذا أذن واحد كفى عن الباقي . وإذا قضى فوائت في وقت واحد أذن للأولى وحدها ، وأقام لكلّ صلاة . وإذا جمع بين الصلاتين أذن للأولى وحدها وأقام لكل واحدة . وأما غير الصلوات الخمس فلا يؤذن لشيء منها بلا خلاف ، ثم منها ما يُستحبّ أن يقال عند إرادة صلاتها في جماعة : الصلاة جامعة مثل العيد والكسوف والاستسقاء ومنها ما لا يستحبّ ذلك فيه كسنة الصلوات والنوافل المطلقة ، ومنها ما يختلف فيه كصلاة التراويح والجنائز ، والأصح أنه يأتي به في التراويح دون الجنائز .

(فصل) ولا تصحّ الإقامة إلا في الوقت وعند إرادة الدخول في الصلاة ولا يصح الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة إلا الصبح ، فإنه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت : واختلف في الوقت الذي يجوز فيه ، والأصح أنه يجوز بعد نصف الليل ، وقيل عند السحر وقيل في جميع الليل ، وليس بشيء وقيل بعد ثلثي الليل ، والمختار الأول .

(فصل) وتقيم المرأة والخشي المشكل ، ولا يؤذنان لانهما منهيان عن رفع الصوت .

(باب ما يقول من سمع المؤذن والمقيم)

يستحبّ أن يقول من سمع المؤذن والمقيم : مثل قوله ، إلا في قوله حيّ على الصلاة ، حيّ على الفلاح ، فإنه يقول في دبر كل لفظة : لا حول ولا قوة إلا بالله . ويقول في قوله الصلاة خير من النوم : صدقت وبررت ، وقيل يقول : صدق رسول الله ﷺ الصلاة خير من النوم ، ويقول في كلمتي الإقامة : أقامها الله وأدامها ، ويقول عقيب قوله : أشهد أن محمداً رسول الله وأنا أشهد أن محمداً رسول الله ؛ ثم يقول : رضيت بالله رباً وبمحمد ﷺ رسولاً وبالإسلام ديناً . فإذا فرغ من المتابعة في جميع الأذان صلى وسلم على النبي ﷺ ثم قال : اللهم ربّ هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا .

٩٦ - رويانا عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» رواه البخارى ومسلم فى صحيحهما .

٩٧ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه سمع النبى ﷺ يقول : «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَى فَإِنَّهُ مِنْ صَلَى عَلَى صَلَاةِ صَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُّوا لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» رواه مسلم فى صحيحه .

٩٨ - وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؛ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ؛ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ؛ ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» رواه مسلم فى صحيحه .

٩٩ - وعن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» وفى رواية « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ» رواه مسلم فى صحيحه .

١٠٠ - وروينا فى سنن أبى داود عن عائشة رضى الله عنها بإسناد صحيح : أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يتشهد ، قال : «وَأَنَا وَأَنَا» .

(٩٦) البخارى فى الأذان / باب ما يقول إذا سمع النداء (٢ / ح ٦١١)

ومسلم فى الصلاة / باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه (٢ / ٤ / ٨٤ - ٨٥ - النووى) .

(٩٧) انظر تخريج مسلم السابق .

(٩٨) انظر ما قبله .

(٩٩) انظر ما قبله .

(١٠٠) أبو داود فى الصلاة / باب ما يقول إذا سمع المؤذن (١ / ١٤٢ / ح ٥٢٦) .

قال : حدثنا إبراهيم بن مهدي ، ثنا على بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة مرفوعاً به .

وفى سننه إبراهيم بن مهدي شيخ أبى داود .

قال العقيلي : حدث بمنكير .

وقال يحيى من رواية محمد بن على عنه : إبراهيم بن مهدي جاء بمنكير .

==

١٠١ - وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، آتَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه البخارى فى صحيحه .

١٠٢ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن معاوية كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن يقول : حَى عَلَى الْفَلَاحِ ، قال : « اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مُصْلِحِينَ » .

١٠٣ - وروينا فى سنن أبى داود عن رجل عن شَهْرَ بن حَوْشَب عن أبى أمامة ، أو عن بعض أصحاب النبى ﷺ أن بلالاً أخذ فى الإقامة ، فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبى ﷺ : « أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَهَا » ، وقال فى سائر ألفاظ الإقامة ، كنحو حديث عمر فى الأذان .

١٠٤ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أبى هريرة أنه كان إذا سمع المؤذن يقيم يقول : اللهم رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَةِ ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ سُوَّالِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(فصل) إذا سمع المؤذن أو المقيم وهو يصلى لم يجبه فى الصلاة ، فإذا سلم منها أجابه كما يجيبه من لا يصلى فلو أجابه فى الصلاة كره ولم تبطل صلاته ، وهكذا إذا سمعه وهو على الخلاء لا يجيبه فى الحال ، فإذا خرج أجابه ، فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبح أو يقرأ حديثاً أو علماً آخر أو غير ذلك ، فإنه يقطع جميع هذه ويجب المؤذن ثم يعود إلى ما كان فيه ؛ لأن الإجابة تفوت ، وهو فيه لا يفوت غالباً ، وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذن يستحب أن يتدارك المتابعة ما لم يطل الفصل .

== قال ابن حجر فى تهذيب التهذيب (١ / ١٦٩) :

وقال الأزدي : له عن على بن مسهر أحاديث لا يتابع عليها ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » ، وقال ابن قانع : ثقة .

(١٠١) البخارى فى الأذان / باب الدعاء عند النداء (٢ / ح ٦١٤) .

(١٠٢) ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٢)

وفى إسناده نصر بن طريف أبو جزء القصاب .

قال أحمد لا يكتب حديثه . وقال النسائى وغيره : متروك .

وقال يحيى : من المعروفين بوضع الحديث .

(١٠٣) أبو داود فى الصلاة / باب ما يقول إذا سمع الإقامة (١ / ١٤٣ / ح ٥٢٨) وفى إسناده مجهول .

(١٠٤) ابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٦ - الفتح) .

(باب الدعاء بعد الأذان)

١٠٥ - رويناه عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا يُردُّ الدعاء بين الأذان والإقامة » رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن السني وغيرهم قال الترمذي : حديث حسن صحيح ، وزاد الترمذي في روايته في كتاب الدعوات من جامعه « قالوا : فماذا نقول يا رسول الله ؟ قال : « سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

١٠٦ - وروينا عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلوننا ، فقال رسول الله ﷺ : « قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَهُ » رواه أبو داود ولم يضعفه .

١٠٧ - وروينا في سنن أبي داود أيضاً في كتاب الجهاد بإسناد صحيح ، عن سهل بن سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثُتَانٌ لَا تُرَدَّانِ ، أَوْ قَالَ : مَا تُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَاسِ حِينَ يُلْجَمُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ » قلت : في بعض النسخ المعتمدة يلحُم بالحاء ، وفي بعضها بالجيَم وكلاهما ظاهر .

(باب ما يقول بعد ركعتي سنة الصبح)

١٠٨ - رويناه في كتاب ابن السني عن أبي المليح ، واسمه عامر بن أسامة عن أبيه

-
- (١٠٥) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب الدعاء بين الأذان والإقامة (ح ٥٢١) .
والترمذي في الصلاة / باب ما جاء أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة (ح ٢١٢) .
كلاهما من طريق سفيان الثوري ، عن زيد العمى ، عن أبي إياس ، عن أنس مرفوعاً به .
وقال الترمذي : حسن صحيح .
وفيه زيد العمى وهو ضعيف .
(١٠٦) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب ما يقول إذا سمع المؤذن (ح ٥٢٤) .
وفى سنده حُمَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيحٍ المَعْفَرِيُّ .
قال أحمد : أحاديثه مناكير ، وقال البخاري . فيه نظر .
وقال النسائي ليس بالقوي .
وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة .
وقال يحيى : لا بأس به ، وقال ابن حجر : صدوق يهم .
وقال الذهبي : ما أنصفه ابن عدى فإنه ساقى في ترجمته عدة أحاديث من رواية ابن لهيعة عنه .
كان ينبغي أن تكون في ترجمة ابن لهيعة .
(١٠٧) أبو داود في الجهاد / باب الدعاء عند القتال (٢٥٤٠) .

رضى الله عنه أنه صلى ركعتي الفجر ، وأن رسول الله ﷺ صلى قريباً منه ركعتين خفيفتين ، ثم سمعه يقول وهو جالس : « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، وَمُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

١٠٩ - وروينا عن أنس عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الْغَدَاةِ : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

١١٠ - رويانا عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى الصلاة ورسول الله ﷺ يصلي ، فقال حين انتهى إلى الصف : اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين ؛ فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال : « مَنْ التَّكَلَّمَ أَنْفَا ؟ » قال : أنا يا رسول الله ، قال : « إِذَنْ يُعْفَرَ جَوَادُكَ وَتُسْتَشْهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى » رواه النسائي وابن السني ، ورواه البخاري في تاريخه في ترجمة محمد بن مسلم بن عائذ .

(باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة)

١١١ - رويانا في كتاب ابن السني عن أم رافع رضي الله عنها أنها قالت : « يا رسول الله ، دلني على عمل يأجرني الله عز وجل عليه ، قال : « يَا أُمَّ رَافِعَ ، إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَسَبِّحِ اللَّهَ تَعَالَى عَشْرًا ، وَهَلِّكِي عَشْرًا ، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا وَاسْتَغْفِرِيهِ عَشْرًا ، فَإِنَّكَ إِذَا سَبَّحْتَ قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا هَلَّلْتَ قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا حَمَدْتَ قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا كَبَّرْتَ قَالَ : هَذَا لِي ، وَإِذَا اسْتَغْفَرْتَ قَالَ : قَدْ غَفَرْتُ لَكَ » .

(١٠٨) ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (ص ٤٦) .

وفي سنده عباد بن سعيد ، قال الذهبي : ليس بشيء .

(١٠٩) ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (ح ٨٣) .

وفيه إسحاق بن خالد يزيد البالسي .

قال في « الميزان » : روى غير حديث منكر يدل على ضعفه

وقال في « المغني » : وهو مجهول ، وقال ابن عدي : ولم يتفق على إخراج شيء من حديثه .

(١١٠) ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (ح ١٠٥) .

وفيه محمد بن مسلم بن عائذ المدني .

قال أبو حاتم : مجهول وقال الذهبي : لا يعرف ، وقال ابن حجر : مقبول .

(١١١) ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (ح ١٠٦) .

وفي إسناده عطاء بن خالد وهو صدوق يهم كما في التقريب .

==

(باب الدعاء عند الإقامة)

١١٢ - روى الإمام الشافعى بإسناده فى الأم حديثاً مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال : «اطلُّبُوا استجابةَ الدعاءِ عندَ التَّقاءِ الجيُوشِ وإقامةَ الصَّلَاةِ ونُزُولِ الغَيْثِ» وقال الشافعى : وقد حفظتُ عن غير واحدٍ طلبَ الإجابةِ عندَ نزولِ الغيثِ وإقامة الصلاة .

(باب ما يقول إذا دخل فى الصلاة)

اعلم أن هذا الباب واسع جدا ، وجاءت فيه أحاديث صحيحة كثيرة من أنواع عديدة وفيه فروع كثيرة فى كتب الفقه ننبه هنا منها على أصولها ومقاصدها دون دقائقها ونوادرها ، وأحذف أدلة معظمها إيثاراً للاختصار ؛ إذ ليس هذا الكتاب موضوعاً لبيان الأدلة إنما هو لبيان ما يعمل به . والله الموفق .

(باب تكبيرة الإحرام)

اعلم أن الصلاة لا تصح إلا بتكبيرة الإحرام فريضة كانت أو نافلة ، والتكبيرة عند الشافعى والاكثرين جزء من الصلاة وركن من أركانها . وعند أبى حنيفة هى شرط ليست من نفس الصلاة .

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول : الله أكبر ، أو يقول : الله الاكبر ، فهذان جائزان عند الشافعى وأبى حنيفة وآخرين ، ومنع مالك الثانى ، فالاحتياط أن يأتى الإنسان بالأوّل ليخرج من الخلاف ، ولا يجوز التكبير بغير اللفظين . فلو قال : الله العظيم ، أو الله المتعال ، أو الله أعظم ، أو أعزّ ، أو أجلّ ، وما أشبه هذا ، لم تصح صلاته عند الشافعى والاكثرين ، وقال أبو حنيفة : تصحّ ولو قال أكبر الله لم تصح على الصحيح عندنا وقال بعض أصحابنا تصح كما قال فى آخر الصلاة : عليكم السلام ، فإنه يصحّ على الصحيح .

واعلم أنه لا يصح التكبير ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض وقد قدّمنا بيان هذا فى الفصول التى فى أوّل الكتاب ، فإن كان بلسانه

== وقال أبو زرعة : ليس به بأس ، وقال أبو القاسم : صالح ليس بذلك .

وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال فى موضع آخر : ليس به بأس .

ورثقه ابن معين وقال فى موضع : ليس به بأس .

(١١٢) أخرجه الشافعى فى الأم (٢٢٣ / ١) مرسلاً .

خرس أو عيب حركه بقدر ما يقدر عليه وتصحّ صلاته .

واعلم أنه لا يصحّ التكبير بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية ، وأما من لا يقدر فيصحّ ويجب عليه تعلم العربية فإن قصر في التعليم لم تصح صلاته ، وتجب إعادة ما صلّاه في المدة التي قصر فيها عن التعلم ، واعلم أن المذهب الصحيح المختار أن تكبيرة الإحرام لا تُمد ولا تُمطط بل يقولها مدرجة مسرعة ، وقيل تمّد ، والصواب الأوّل . وأما باقى التكبيرات فالمذهب الصحيح المختار استحباب مدّها إلى أن يصل إلى الركن الذى بعدها ، وقيل لا تُمدّ ، فلو مدّ ما لا يمد أو ترك مدّ ما يمد لم تبطل صلاته لكن فاتته الفضيلة .

واعلم أن محل المدّ بعد اللام من الله ولا يمدّ فى غيره .

(فصل) والسنة أن يجهر الإمام بتكبيرة الإحرام وغيرها ليسمعه المأموم ، ويسرّ المأموم بها بحيث يسمع نفسه ، فإن جهر المأموم أو أسرّ الإمام لم تفسد صلاته ، وليحرص على تصحيح التكبير ، فلا يمدّ فى غير موضعه ، فإن مدّ الهمزة من الله ، أو أشبع فتح الباء من أكبر بحيث صارت على لفظ أكبار لم تصح صلاته .

(فصل) اعلم أن الصلاة التى هى ركعتان شرع فيها إحدى عشرة تكبيرة والتى هى ثلاث ركعات سبع عشر تكبيرة والتى هى أربع ركعات اثنتان وعشرون تكبيرة فإن كل ركعة خمس تكبيرات للركوع وأربعاً للسجدين والرفع منها وتكبيرة الإحرام ، وتكبيرة القيام من التشهد الأول .

ثم اعلم أن جميع هذه التكبيرات سنة ، لو تركها عمدًا أو سهوًا لا تبطل صلاته ولا تحرم عليه ولا يسجد للسهر ، إلا تكبيرة الإحرام فإنها لا تتعقد الصلاة إلا بها بلا خلاف ، والله أعلم .

(باب ما يقول بعد تكبيرة الإحرام)

اعلم أنه قد جاءت فيه أحاديث كثيرة يقتضى مجموعها أن يقول : « الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّى أَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفْ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ، لَبِّكَ وَسَعْدِيدُكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ، أَنَا

بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ . ، يقول : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يَنْقِي الثَّوْبُ الْإِبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ الْبَرْدِ فكل هذا المذكور ثابت في الصحيح عن رسول الله ﷺ .

وجاء في الباب أحاديث أخر منها :

١١٣ - حديث عائشة رضى الله عنها «كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة قال : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ» رواه الترمذى وأبو داود والنسائى وابن ماجه والبيهقى من رواية أبى سعيد الخدرى وضعفوه . قال البيهقى : وروى الاستفتاح «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ» عن ابن مسعود مرفوعاً ، وعن أنس مرفوعاً ، وكلها ضعيفة قال : وأصح ما روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ثم رواه بإسناده عنه «أنه كبر ثم قال : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » والله أعلم .

(١١٣) له عن عائشة طريقان .

الأول : أبو الجوزاء عنها .

أخرجه أبو داود (ح ٧٧٦) والحاكم (١ / ٢٣٥) والبيهقى (٢ / ٣٣) ثلاثهم من طريق طلق بن غنام ، عن عبد السلام بن حرب الملاى ، عن بديل بن ميسرة ، عن أبى الجوزاء عنها . قال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبى .

قلت : وفيه نظر حيث إن أبى الجوزاء لم يسمع من عائشة .

قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنام ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا .

الثانى : عن عمرة عنها .

أخرجه الترمذى (ح ٢٤٣) وابن ماجه (ح ٨٠٦) والبيهقى (٢ / ٣٢) جميعاً من طريق أبى معاوية ، عن حارثة بن أبى الرجال ، عن عمرة عنها .

قال الترمذى : هذا الحديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه .

وقد تقدم معنا آخر كما هو موضح .

قلت : وفى سنده حارثة بن أبى الرجال متفق على ضعفه ونكارة حديثه وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى .

عند الترمذى (٢٤٢) وابن ماجه (٨٠٤) وأبو داود (٧٧٥) .

ثلاثهم من طريق جعفر بن سليمان الضبعى ، عن على بن على بن على الرفاعى ، عن أبى المتوكل عن أبى سعيد مرفوعاً ، وقال الترمذى : حديث أبى سعيد أشهر حديث فى هذا الباب .

ثم قال : وقد تكلم فى إسناده حديث أبى سعيد ، كان يحيى بن سعيد يتكلم فى على بن على الرفاعى وقال أحمد : لا يصح هذا الحديث قلت : ويشهد لما تقدم ما رواه مسلم فى " صحيحه " من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

١١٤ - وروينا فى سنن البيهقى عن الحارث عن على رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ إذا استفتح الصلاة قال : « لا إله إلا أنت سُبْحَانَكَ ظَلَمْتَ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءاً فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَى آخِرِهِ » وهو حديث ضعيف ، قال الحارث الأعور : متفق على ضعفه ، وكان الشعبى يقول : الحارث كذاب ، والله أعلم .

وأما قوله ﷺ « وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ » فاعلم أن مذهب أهل الحق والمحدثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات خيرها وشرها ، نفعها وضرها كلها من الله سبحانه وتعالى ، وإيرادته وتقديره ، وإذا ثبت هذا فلا بد من تأويل هذا الحديث ، فذكر العلماء فيه أجوبة : أحدها وهو أشهرها قاله النضر بن شميل والأئمة بعده : معناه والشر لا يتقرب به إليك ، والثانى لا يصعد إليك ، إنما يصعد الكلم الطيب ، والثالث لا يضاف إليك أبداً ، فلا يقال : يا خالق الشر وإن كان خالقه كما لا يقال : يا خالق الخنازير وإن كان خالقها ، والرابع ليس شراً بالنسبة إلى حكمتك ، فإنك لا تخلق شيئاً عبثاً ، والله أعلم .

(فصل) هذا ما ورد من الأذكار فى دعاء التوجه ، فيستحب الجمع بينها كلها لمن صلى منفرداً ، وللإمام إذا أذن له المأمومون . فأما إذا لم يأذنوا له فلا يطول عليهم بل يقتصر على بعض ذلك ، وحسن اقتصاره على : وجهت وجهى إلى قوله : من المسلمين ، وكذلك المنفرد الذى يؤثر التخفيف .

واعلم أن هذه الأذكار مستحبة فى الفريضة والنافلة ، فلو تركها فى الركعة الأولى عامداً أو ساهياً لم يفعله بعدها لفوات محله ، ولو فعله كان مكروهاً ولا تبطل صلاته ، ولو تركه عقيب التكبيرة حتى شرع فى القراءة أو التعوذ فقد فات محله فلا يأتى به ، فلو أتى به لم تبطل صلاته ، ولو كان مسبوقاً أدرك الإمام فى إحدى الركعات أتى به إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة ، فيشتغل بالفاتحة فإنها أكد لأنها واجبة ، وهذا سنة . ولو أدرك المسبوق الإمام فى غير القيام إما فى الركوع وإما فى السجود وإما فى التشهد أحرم معه وأتى بالذكر الذى يأتى به الإمام ، ولا يأتى بدعاء الاستفتاح فى الحال ولا فيما بعد .

واختلف أصحابنا فى استحباب دعاء الاستفتاح فى صلاة الجنابة ، والأصح أنه لا

(١١٤) البيهقى فى الكبرى (٢ / ٣٣)

وفى إسناده الحارث الأعور وهو متفق على ضعفه ، وقد أشار المصنف إلى ذلك .

يستحب لأنها مبنية على التخفيف . واعلم أن دعاء الاستفتاح سنة ليس بواجب ، ولو تركه لم يسجد للسهو ، والسنة فيه الإسرار ، فلو جهر به كان مكروهاً ولا تبطل صلاته .

(باب التعوذ بعد دعاء الاستفتاح)

اعلم أن التعوذ بعد دعاء الاستفتاح سنة بالاتفاق ، وهو مقدمة للقراءة ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [سورة النحل : ٩٨] ، معناه عند جماهير العلماء إذا أردت القراءة فَاسْتَعِذْ . وأعلم أن اللفظ المختار في التعوذ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وجاء : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، ولا بأس به ، ولكن المشهور المختار هو الأول .

١١٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرها أن النبي ﷺ قال قبل القراءة في الصلاة : «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ» وفي رواية «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ» وجاء في تفسيره في الحديث ، أن هَمْزِهِ : المَوْتَةُ وهى الجنون ، وَنَفْخِهِ : الكبر ، وَنَفْثِهِ : الشعر ، والله أعلم .

(فصل) اعلم أن التعوذ مستحب ليس بواجب ، لو تركه لم يأنثم ولا تبطل صلاته سواء تركه عمدًا أو سهوًا ولا يسجد للسهو ، وهو مستحب في جميع الصلوات الفرائض والنوافل كلها ، ويستحب في صلاة الجنازة على الأصح ، ويستحب للقارئ خارج الصلاة بإجماع أيضاً .

(فصل) واعلم أن التعوذ مستحب في الركعة الأولى بالاتفاق ، فإن لم يتعوذ في الأولى أتى به في الثانية ، فإن لم يفعل ففيما بعدها ، فلو تعوذ في الأولى هل يستحب في الثانية ؟ فيه وجهان لأصحابنا ، أحدهما أنه يستحب لكنه في الأولى أكد . وإذا تعوذ في الصلاة التي يسر فيها بالقراءة أسر بالتعوذ ، فإن تعوذ في التي يجهر فيها بالقراءة فهل يجهر ؟ فيه خلاف من أصحابنا من قال يسر ، وقال الجمهور : للشافعي في المسئلة قولان : أحدهما يستوى الجهر والإسرار ، وهو نصه في «الأم» . والثاني يسر الجهر وهو نصه في «الإملاء» . ومنهم من قال فيه قولان : أحدهما يجهر صححه الشيخ أبو حامد الإسفراييني إمام أصحابنا العراقيين وصاحبه المحاملى وغيرهما ، وهو الذي كان يفعله أبو هريرة رضي الله عنه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسر ، وهو الأصح عند جمهور أصحابنا ، وهو المختار ، والله أعلم .

(١١٥) تقدم معنا وهو جزء من حديث أبي سعيد الخدري (ح ١١٣) .

(باب القراءة بعد التعوذ)

اعلم أن القراءة واجبة في الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة ومذهبنا مذهب الجمهور ، أن قراءة الفاتحة واجبة لا تجزئ غيرها لمن قدر عليها .

١١٦ - للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب » رواه ابن خزيمة وأبو حاتم بن حبان - بكسر الحاء - في صحيحيهما بالإسناد الصحيح وحكما بصحته .

١١٧ - وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ويجب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ، وهي آية كاملة من أول الفاتحة وتجب قراءة الفاتحة بجميع تشديداتها وهي أربع عشر تشديدة : ثلاث في البسملة ، والباقي بعدها ، فإن أخل بتشديدة واحدة بطلت قراءته . ويجب أن يقرأها مرتبة متوالية ، فإن ترك ترتيبها أو موالاتها لم تصح قراءته ، ويعذر في السكوت بقدر التنفس . ولو سجد المأموم مع الإمام للتلاوة ، أو سمع تأمين الإمام فأمن لتأمينه ، أو سأل الرحمة ، أو استعاذ من النار لقراءة الإمام ما يقتضى ذلك ، والمأموم في أثناء الفاتحة لم تنقطع قراءته على أصح الوجهين لأنه معذور .

(فصل) فإن لحن في الفاتحة لحناً يخل المعنى بطلت صلاته ، وإن لم يخل المعنى صحت قراءته ، فالذى يخله مثل أن يقول : أنعمت بضم التاء أو كسرهما ، أو يقول : إياك نعبد ، بكسر الكاف ، والذى لا يخل مثل أن يقول : رب العالمين ، بضم الباء أو فتحها ، أو يقول نستعين بفتح النون الثانية أو كسرهما ، ولو قال : ولا الضالين بالطاء بطلت صلاته على أرجح الوجهين إلا أن يعجز عن الضاد بعد التعلم فيعذر .

(فصل) فإن لم يحسن الفاتحة قرأ بقدرها من غيرها ، فإن لم يحسن شيئاً من القرآن أتى من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوهما بقدر آيات الفاتحة ، فإن لم يحسن شيئاً من

(١١٦) أخرجه ابن خزيمة (ح ٤٩٠) ومن طريقه ابن حبان

من حديث أبي هريرة في صحيحه (٣ / ١٣٩ / ح ١٧٨٦ - الإحسان) .

(١١٧) أخرجه البخاري في الأذان / باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر (ح ٧٥٦) ، ومسلم في الصلاة / باب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٤ / ١٠٠ ، ١٠١ / النووي)

كلاهما من حديث عباد بن الصامت رضى الله عنه .

الأذكار وضاق الوقت عن التعلم وقف بقدر القراءة ثم يركع ونجزه صلاته إن لم يكن فرط في التعلم ، فإن كان فرط في التعلم وجبت الإعادة ؛ على كل تقدير متى تمكن من التعلم وجب عليه تعلّم الفاتحة ، أما إذا كان يحسن الفاتحة بالعجمية ولا يحسنها بالعربية فلا يجوز له قراءتها بالعجمية بل هو عاجز ، فيأتى بالبدل على ما ذكرناه .

(فصل) ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة أو بعض سورة ، وذلك سنة لو تركه صحت صلاته ولا يسجد للسهو ، وسواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة ، ولا يستحبّ قراءة السورة في صلاة الجنازة على أصح الوجهين ، لأنها مبنية على التخفيف ، ثم هو بالخيار إن شاء قرأ سورة ، وإن شاء قرأ بعض سورة ، والسورة القصيرة أفضل من قدرها من الطويلة ، ويستحبّ أن يقرأ السورة على ترتيب المصحف ، فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الأولى وتكون تليها ، فلو خالف هذا جاز .

والسنة أن تكون السورة بعد الفاتحة ، فلو قرأها قبل الفاتحة لم تحسب له قراءة السورة . واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة هو للإمام والمنفرد وللمأموم فيما يسرّ به الإمام أما ما يجهر به الإمام فلا يزيد المأموم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام ، فإن لم يسمعها أو سمع مهمة لا يفهمها استحبت له السورة على الأصح بحيث لا يشوش على غيره .

(فصل) السنة أن تكون السورة في الصبح والظهر من طوال المفصل ، وفي العصر والعشاء من أوساط المفصل ، وفي المغرب من قصار المفصل ، فإن كان إماماً خفف عن ذلك إلا أن يعلم أن المأمومين يؤثرون التطويل . والسنة أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة سورة - الم تنزيل - السجدة ، وفي الثانية : ﴿ هل أتى على الإنسان ﴾ ويقرأهما بكاملهما ؛ وأماً ما يفعله بعض الناس من الاختصار على بعضها فخلاف السنة ، والسنة أن يقرأ في صلاة العيد والاستسقاء في الركعة الأولى بعد الفاتحة ﴿ ق ﴾ ، وفي الثانية : ﴿ اقتربت الساعة ﴾ وإن شاء في الأولى : ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ، وفي الثانية : ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ ، فكلاهما سنة ؛ والسنة أن يقرأ في الأولى من صلاة الجمعة سورة الجمعة وفي الثانية المنافقون ، وإن شاء في الأولى : ﴿ سبح ﴾ ، وفي الثانية : ﴿ هل أتاك ﴾ ، فكلاهما سنة . ويحذر الاختصار على بعض السورة في هذه المواضع ، فإن أراد التخفيف أدرج قراءته من غير هزيمة . والسنة أن يقرأ في ركعتي سنة الفجر في الأولى بعد الفاتحة : ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ﴾ ، وفي الثانية : ﴿ قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء الآية ﴾ ، وإن شاء في الأولى : ﴿ قل يا أيها

الكافرون»، وفى الثانية : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فكلاهما صحّ فى صحيح مسلم أن رسول الله فعله ، ويقرأ فى ركعتى سنة المغرب وركعتى الطواف والاستخارة فى الأولى : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، وفى الثانية : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . وأما الوتر فإذا أوتر بثلاث ركعات قرأ فى الأولى بعد الفاتحة : ﴿ سبح اسم ربك ﴾ ، وفى الثانية : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ ، وفى الثالثة : ﴿ قل هو الله أحد مع المعوذتين ﴾ . وكل هذا الذى ذكرناه جاءت به أحاديث فى الصحيح وغيره مشهورة استغنيا بشهرتها عن ذكرها والله أعلم .

(فصل) لو ترك سورة الجمعة فى الركعة الأولى من صلاة الجمعة قرأ فى الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقون ، وكذا صلاة العيد والاستسقاء والوتر وسنة الفجر وغيرها مما ذكرناه مما هو فى معناه إذا ترك فى الأولى ما هو مسنون أنى فى الثانية بالأول والثانى ؛ لثلاثا تخلو صلاته من هاتين السورتين ، ولو قرأ فى صلاة الجمعة فى الأولى : سورة المنافقون قرأ فى الثانية : سورة الجمعة ولا يعيد المنافقون ، وقد استقصيت دلائل هذا فى شرح المذهب .

(فصل) ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يطول فى الركعة الأولى من الصبح وغيرها ما لا يطول فى الثانية . فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا وقالوا : لا يطول الأولى على الثانية ، وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح ، واتفقوا على أن الثالثة والرابعة يكونان أقصر من الأولى والثانية ، والأصح أنه لا تستحب السورة فيهما ، فإن قلنا باستحبابها فالأصح أن الثالثة كالرابعة ، وقيل بتطويلها عليها .

(فصل) أجمع العلماء على الجهر بالقراءة فى صلاة الصبح والأوليين من المغرب والعشاء وعلى الإسرار فى الظهر والعصر والثالثة من المغرب والثالثة والرابعة من العشاء وعلى الجهر فى صلاة الجمعة والعيد والتراويح والوتر عقبها ، وهذا مستحب للإمام والمنفرد فيما ينفرد به منها . وأما المأموم فلا يجهر فى شيء من هذا بالإجماع . ويسن الجهر فى صلاة كسوف القمر والإسرار فى صلاة كسوف الشمس ، ويجهر فى صلاة الاستسقاء ويسر فى الجنائز إذا صلاها فى النهار ، وكذا إذا صلاها بالليل على الصحيح المختار ، ولا يجهر فى نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء .

واختلف أصحابنا فى نوافل الليل فقليل : لا يجهر . وقيل : يجهر ، والثالث وهو الأصح وبه قطع القاضى حسين والبغوى ، يقرأ بين الجهر والإسرار ، ولو فاتته صلاة بالليل فقضاها فى النهار ، أو بالنهار فقضاها بالليل ، فهل يعتبر فى الجهر والإسرار وقت الفوات أم وقت القضاء ؟ فيه وجهان : أظهرهما يعتبر وقت القضاء ، وقيل يسر مطلقاً .

واعلم أن الجهر فى مواضعه والإسرار فى مواضعه سنة ليس بواجب ، فلو جهر موضع الإسرار ، أو أسرّ موضع الجهر فصلاته صحيحة ، ولكنه ارتكب المكروه كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو ؛ وقد قدمنا أن الإسرار فى القراءة والاذكار المشروعة فى الصلاة لا بد فيه من أن يسمع نفسه ، فإن لم يسمعها من غير عارض لم تصحّ قراءته ولا ذكره .

(فصل) قال أصحابنا : يستحبّ للإمام فى الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكّات : إحداهن عقيب تكبيرة الإحرام لىأتى بدعاء الاستفتاح ، والثانية بعد فراغه من الفاتحة سكّنة لطيفة جداً بين آخر الفاتحة وبين آمين ؛ ليعلم أن آمين ليست من الفاتحة ، والثالثة بعد آمين بعد سكّنة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وتكبيرة الهوى إلى الركوع .

(فصل) فإذا فرغ من الفاتحة استحبّ له أن يقول آمين ، والأحاديث صحيحة كثيرة مشهورة فى كثرة فضله وعظيم أجره ، وهذا للتأمين مستحبّ لكل قارئ سواء كان فى الصلاة أم خارجاً منها ، وفيه أربع لغات : أفصحهنّ وأشهرهنّ آمين بالمدّ والتخفيف ، والثانية بالقصر والتخفيف ، والثالثة بالإمالة ، والرابعة بالمدّ والتشديد .

فالأوليان مشهورتان ، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدى فى أوّل « البسيط » ، والمختار الأولى ، وقد بسطت القول فى بيان هذه اللغات وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها فى كتاب « تهذيب الأسماء واللغات » . ويستحبّ التأمين فى الصلاة للإمام والمأموم والمنفرد ، ويجهر به الإمام والمنفرد فى الصلاة الجهرية ، والصحيح أيضاً أن المأموم يجهر به ، سواء كان الجمع قليلاً أو كثيراً . ويستحبّ أن يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام لا قبله ولا بعده ، وليس فى الصلاة موضع يستحبّ أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام إلا فى قوله آمين ، وأما باقى الأقوال فيتأخر قول المأموم .

(فصل) يسنّ لكل من قرأ فى الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله ، وإذا مرّ بآية عذاب أن يستعيذ به من النار أو من العذاب أو من الشرّ أو من المكروه ، أو يقول : اللّهُمَّ إنى أسألك العافية أو نحو ذلك ؛ وإذا مرّ بآية تنزيه لله سبحانه وتعالى نزه فقال : سبحانه وتعالى ، أو تبارك الله ربّ العالمين ، أو جلّت عظمة ربنا أو نحو ذلك .

١١٨- رويانا عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال : «صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة ، فقلت : يركع عند المائة ، ثم مضى فقلت : يصلى بها فى ركعة ، فمضى فقلت : يركع بها ، ثم افتتح آل عمران فقرأها ، ثم افتتح النساء فقرأها يقرأ مترسلاً إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مرّ بسؤال سأل ، وإذا مرّ بتعوذ تعوذ » رواه مسلم فى صحيحه . قال أصحابنا يستحبّ هذا التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارئ فى الصلاة وغيرها وللإمام والمأموم والمنفرد لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين . ويستحبّ لكل من قرأ ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [سورة التين: ٨] أن يقول: بلى وأنا على ذلك من الشاهدين؛ وإذا قرأ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُخَيِّمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة القيامة : ٤] قال : بلى أشهد ؛ وإذا قرأ ﴿فَبَأَى حَدِيثَ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة المرسلات : ٥٠] قال : آمنت بالله ؛ وإذا قال ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى : ١] قال سبحان ربى الأعلى، ويقول هذا كله فى الصلاة وغيرها ، وقد بينت أدلته فى كتاب « التبيان فى آداب حملة القرآن » .

(باب أذكار الركوع)

قد تظاهرت الأخبار الصحيحة عن رسول الله ﷺ أنه كان يكبر للركوع وهو سنة ، ولو تركه كان مكروهاً كراهة تنزيه ، ولا تبطل صلاته ولا يسجد للسهو وكذلك جميع التكبيرات التى فى الصلاة هذا حكمها إلا تكبيرة الإحرام فإنها ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها ؛ وقد قدمنا عدّ تكبيرات الصلاة فى أوّل أبواب الدخول فى الصلاة .

وعن الإمام أحمد رواية أن جميع هذه التكبيرات واجبة . وهل يستحبّ مدّ هذا التكبير؟ فيه قولان للشافعى رحمه الله : أصحهما وهو الجديد يستحبّ مدّه إلى أن يصل إلى حدّ الراكعين فيشتغل بتسبيح الركوع ؛ لثلا يخلو جزءاً من صلاته عن ذكر ، وبخلاف تكبيرة الإحرام ، فإن الصحيح استحباب ترك المدّ فيها ؛ لأنه يحتاج إلى بسط النية عليها ، فإذا مدّها شقّ عليه ، وإذا اختصرها سهل عليه ، وهكذا حكم باقى التكبيرات ، وقد تقدم إيضاح هذا فى باب تكبيرة الإحرام ، والله أعلم .

(فصل) فإذا وصل إلى حدّ الراكعين اشتغل بأذكار الركوع فيقول : «سُبْحَانَ رَبِّىَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّىَ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ رَبِّىَ الْعَظِيمِ» .

(١١٨) مسلم فى صلاة المسافرين / باب استحباب تطويل القراءة فى صلاة الليل (٢/ ٦/ ٦١) - النووى .

١١٩- فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ قال في ركوعه الطويل الذي كان قريئاً من قراءة البقرة والنساء وآل عمران «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ومعناه : كرر سبحان ربي العظيم فيه ، كما جاء مبيناً في سنن أبي داود ، وغيره .

١٢٠- وجاء في كتب السنن أنه ﷺ قال : «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ثلاثاً فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ .

١٢١- وثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه ، وسجوده : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» .

١٢١ ب- وثبت في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا ركع يقول : «اللهم لك ركعتُ ، وبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَصِي» . وجاء في كتب السنن «خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

١٢٢- وثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده : «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» قال أهل اللغة : سبوح قدوس: بضم أولهما وبالفتح أيضاً لغتان : أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضم .

(١١٩) تقدم تخريجه .

(١٢٠) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب مقدار الركوع والسجود (ح ٨٨٦)

والترمذی في الصلاة / باب ما جاء في التسيح في الركوع والسجود (ح ٢٦١) وابن ماجه في الصلاة / باب التسيح في الركوع والسجود (ح ٨٩٠) .

ثلاثتهم من طريق ابن أبي ذئب ، عن إسحاق بن يزيد الهذلي ، عن عوف بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن مسعود مرفوعاً .

قال الترمذی : حديث ابن مسعود ليس إسناده بم متصل بعوف بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود . وقال أبو داود : هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله .

(١٢١) البخاری في الأذان / باب الدعاء في الركوع (ح ٧٩٤) .

(١٢١ ب) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ودعائه في الليل (٢ / ٦ / ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ - النووي) ، وأخرجه أبو داود في الصلاة / باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (١ / ١٩٩ / ح ٧٦٠) ، والترمذی في الدعوات / باب ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل (٥ / ٤٨٥ ، ٤٨٦ / ح ٣٤٢١) ، والنسائي في "الكبرى" في التطبيق / باب نوع آخر من الذكر في الركوع (١ / ٢١٩ / ح ٦٣٧) .

من طريق : عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي رضي الله عنه . قال الترمذی : "حديث حسن صحيح"

(١٢٢) أخرجه مسلم في الصلاة / باب ما يقال في الركوع والسجود (٢ / ٤ / ٢٠٤ - النووي) .

١٢٣- وروينا عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال : « قمت مع رسول الله ﷺ فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف وسأل ، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف وتعوذ ، قال : ثم ركع بقدر قيامه ، ويقول فى ركوعه : « سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، ثم قال فى سجوده مثل ذلك هذا حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي فى سننهما والترمذى فى كتاب الشمائل بأسانيد صحيحة .

١٢٤- وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعُظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ » .

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصود الفصل ، وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى فى الركوع بأى لفظ كان ، ولكن الأفضل ، أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لا يشقّ على غيره ، ويقدم التسييح منها ، فإن أراد الاختصار فيستحب التسييح ، وأدنى الكمال منه ثلاث تسيحات ، ولو اقتصر على مرة كان فاعلاً لأصل التسييح . ويستحب إذا اقتصر على البعض أن يفعل فى بعض الأوقات بعضها ، وفى وقت آخر بعضاً آخر ، وهكذا يفعل فى الأوقات حتى يكون فاعلاً لجميعها ، وكذا ينبغى أن يفعل فى أذكار جميع الأبواب .

واعلم أن الذكر فى الركوع سنة عندنا وعند جماهير العلماء ، فلو تركه عمداً أو سهواً لا تبطل صلاته ولا يائمه ولا يسجد للسهو . وذهب الإمام أحمد بن حنبل وجماعة إلى أنه واجب ، فينبغى للمصلى المحافظة عليه ؛ للأحاديث الصريحة الصحيحة فى الأمر به كحديث : «أما الركوع فعظّموا فيه الربّ» وغيره مما سبق ، وليخرج عن خلاف العلماء رحمهم الله ، والله أعلم .

(١٢٣) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب ما يقول الرجل فى ركوعه وسجوده (١ / ٢٢٩ / ح ٨٧٣) ، والنسائي فى " الكبرى " فى التطبيق / باب نوع آخر (١ / ٢٤٠ / ح ٧١٨) ، والترمذى فى " الشمائل " (٢٥٦ / ٣١٤)

جميعاً من طريق : معاوية بن صالح ، عن عمرو بن قيس ، أنه سمع عاصم بن حميد يقول : سمعت عوف بن مالك يقول ... فذكر الحديث .

فيه معاوية بن صالح بن حدير ، قال فى التقريب : صدوق له أوهام .

وأخرجه أحمد (٦ / ٢٤) ، والطبرانى فى " الدعاء " (ح ٥٤٤) ، وفى " الكبير " (١٨ / ٦١ ، ٦٢ ح ١١٣) بهذا الإسناد .

(١٢٤) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود (٢ / ٤) / ١٩٦ - النووى .

(فصل) يكره قراءة القرآن في الركوع والسجود ، فإن قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاته ، وكذا لو قرأ الفاتحة لا تبطل صلاته على الأصح ، وقال بعض أصحابنا : تبطل .

١٢٥- روي في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال : «نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راکعاً أو ساجداً» .

١٢٦- وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : «ألا وإنني نهيْتُ أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً» .

(باب ما يقوله في رفع رأسه من الركوع وفي اعتداله)

السنة أن يقول حال رفع رأسه سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ولو قال : من حمد الله سمع له ، جاز ، نص عليه الشافعي في الأم ، فإذا استوى قائماً قال : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُلْنَا لَكَ عَبْدٌ ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .

١٢٧- روي في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حين يرفع صلبه من الركوع ، ثم يقول وهو قائم : « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ »

وفي روايات «وَلَكَ الْحَمْدُ» بالواو ، وكلاهما حسن . وروينا مثله في الصحيحين عن جماعة من الصحابة .

١٢٨- وروينا في صحيح مسلم عن علي وابن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ

(١٢٥) أخرجه مسلم في الصلاة / باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٢ / ٤ / ١٩٨) - النووي.

(١٢٦) أخرجه مسلم في الصلاة / باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٢ / ٤ / ١٩٦) - النووي.

(١٢٧) أخرجه البخاري في الأذان / باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع (٢ /

٣٢٩ / ح ٧٩٥ - الفتح) ومسلم في الصلاة / باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع (٢/٤/٩٧- النووي).

الأرضِ ومِلء ما شئتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ .

١٢٩- وروينا في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه « أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِلء ما شئتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ أَهْلِ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ أَحَقُّ ما قال الْعَبْدُ وَكَلَّمْنَا لَكَ عَبْدٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مَعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

١٣٠- وروينا في صحيح مسلم أيضاً من رواية ابن عباس « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمِلء ما شئتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

١٣١- وروينا في صحيح البخارى عن رفاعه بن رافع الزرقى رضى الله عنه قال كنا يوماً نصلى وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ » ، فقال رجل وراءه : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبْرُكًا فِيهِ ، فلما أنصرف قال : « مَنْ الْمُتَكَلِّمُ ؟ » قال : أنا ، قال : « رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُّونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلَ » .

(فصل) اعلم أنه يستحب أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدمناه فى أذكار الركوع ، فإن اقتصر على بعضها فليقتصر على سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمِلء ما شئتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ؛ فإن بالغ فى الاقتصار اقتصر على سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فلا أقلّ من ذلك .

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد إلا أن الإمام لا يأتى بجميعها إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يؤثرون التطويل .

واعلم أن هذا الذكر سنة ليس بواجب ، فلو تركه كره له كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو ، ويكره قراءة القرآن فى هذا الاعتدال كما يكره فى الركوع والسجود ، والله أعلم .

(باب أذكار السجود)

فإذا فرغ من أذكار الاعتدال كبر وهو ساجد ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض . وقد قدمنا حكم هذه التكبيرة وأنها سنة لو تركها لم تبطل صلاته ولا يسجد

(١٢٨) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٢ / ٤ / ١٩٢ ، ١٩٣ - النووى من حديث ابن أبى أوفى ، وأما حديث على فلم أقف عليه فى بابه .

(١٢٩) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٢ / ٤ / ١٣٤ - النووى) . (١٣٠) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٢ / ٤ / ١٩٥ - النووى) .

(١٣١) (أخرجه البخارى فى الأذان / باب بدون ترجمة (٢ / ٣٣٢ / ح ٧٩٩ - الفتح) .

للسهو ، فإذا سجد أتى بأذكار السجود وهى كثيرة .

١٣٢- فمنها ما رويناه فى صحيح مسلم من رواية حذيفة المتقدمة فى الركوع فى صفة صلاة النبى ﷺ « حين قرأ البقرة والنساء وآل عمران فى الركعة الواحدة لا يمر بآية رحمة إلا سأل ، ولا بآية عذاب إلا استعاذ ، قال : ثم سجد فقال : « سُبْحَانَ رَبِّىَ الْأَعْلَى » ، فكان سجوده قريباً من قيامه » .

١٣٣- وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان النبى ﷺ يكثر أن يقول فى ركوعه وسجوده : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » .

١٣٤- وروينا فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها ما قدمناه فى الركوع « أن رسول الله ﷺ كان يقول فى ركوعه وسجوده : « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » .

١٣٥- وروينا فى صحيح مسلم أيضاً عن على رضى الله عنه « أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد قال : « اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ ، وَصَوْرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » .

١٣٦- وروينا فى الحديث الصحيح فى كتب السنن عن عوف بن مالك ما قدمناه فى فصل الركوع « أن رسول الله ﷺ ركع ركوعه الطويل يقول فيه : « سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، ثم قال فى سجوده مثل ذلك » .

١٣٧- وروينا فى كتب السنن أن النبى ﷺ قال : « وَإِذَا سَجَدَ - أَى - أَحَدُكُمْ - فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ رَبِّىَ الْأَعْلَى ثَلَاثًا ، وذلك أذناه » .

(١٣٢) تقدم برقم (١١٨) .

(١٣٣) أخرجه البخارى فى الأذان / باب الدعاء فى الركوع (٢ / ٣٢٨ / ح ٧٩٤ - الفتح) ، ومسلم فى الصلاة / باب ما يقال فى الركوع والسجود (٢ / ٤ / ٢٠١ - النوى) .
واللفظ لمسلم .

(١٣٤) تقدم برقم (١٢٢) .

(١٣٥) تقدم برقم (١٢٣) .

(١٣٦) تقدم برقم (١٢٣) .

(١٣٧) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب مقدار الركوع والسجود (١ / ٢٣٢ / ح ٨٨٦) ، والترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء فى التسييح فى الركوع والسجود (٢ / ٤٦ ، ٤٧ / ح ٢٦١) ، والنسائى ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة والسنة فيها / باب التسييح فى الركوع والسجود (١ / ٢٨٧ ، ٢٨٩ / ح ٨٩٠) جميعاً من طريق : ابن أبى ذئب ، عن إسحاق بن يزيد الهذلى ، عن عون بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن مسعود .
==

١٣٨- وروينا في صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قال : « تفقدت النبي ﷺ ذات ليلة فتجسست ، فإذا هو راکع أو ساجد يقول : « سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » وفى رواية في مسلم « فوقعت يدي على بطن قدميه وهو فى المسجد وهما منصوبتان وهو يقول : « اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِعُافَتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أُخْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » .

١٣٩- وروينا في صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَمَعْظَمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » يقال : قمن بفتح الميم وكسرها ، ويجوز فى اللغة : قمين ، ومعناه : حقيق وجدير .

١٤٠- وروينا في صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ » .

١٤١- وروينا في صحيح مسلم عن أبى هريرة أيضاً « أن رسول الله ﷺ كان يقول فى سجوده : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دَقَّةً وَجِلَّةً وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَةً وَسِرَّةً » دقه وجله : بكسر أولهما ، ومعناه : قليله وكثيره .

واعلم أنه يستحب أن يجمع فى سجوده جميع ما ذكرناه ، فإن لم يتمكن منه فى وقت أتى به فى أوقات كما قدمناه فى الأبواب السابقة ، وإذا اقتصر يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء ، وتقدم التسبيح وحكمه ما ذكرناه فى أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه وباقي الفروع .

(فصل) اختلف العلماء فى السجود فى الصلاة والقيام أيهما أفضل ؟ فمذهب الشافعى ومن وافقه : القيام أفضل ، ولقول النبي ﷺ فى الحديث فى صحيح مسلم : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ » ومعناه القيام ، ولأن ذكر القيام هو القرآن ، وذكر السجود هو التسبيح ،

== قال أبو داود : " هذا مرسل عون لم يدرك عبد الله " .

قال الترمذى : " حديث ابن مسعود ليس إسناده بم متصل ، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود " .

(١٣٨) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقال فى الركوع والسجود (٢ / ٤ / ٢٠٣ - النووى)

(١٣٩) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود (٢ / ٤ / ١٩٦ - النووى)

وقد تقدم برقم (١٢٤) .

(١٤٠) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقال فى الركوع والسجود (٢ / ٤ / ٢٠٠ - النووى) .

(١٤١) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب ما يقال فى الركوع والسجود (٢ / ٤ / ٢٠٠ ، ٢٠١ - النووى) .

والقرآن أفضل ، فكان ما طول به أفضل . وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل ، لقوله ﷺ في الحديث المتقدم : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ » . قال الإمام أبو عيسى الترمذى فى كتابه : اختلف أهل العلم فى هذا ، فقال بعضهم : طول القيام فى الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود . وقال بعضهم : كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام . وقال أحمد بن حنبل : روى فيه حديثان عن النبى ﷺ . ولم يقض فيه أحمد بشىء . وقال إسحاق : أما بالنهار فكثرة الركوع والسجود ، وأما بالليل فطول القيام ، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتى عليه ، فكثرة الركوع والسجود فى هذا أحب إلى لأنه يأتى على حزنه ، وقد ربح كثرة الركوع والسجود . قال الترمذى : وإنما قال إسحاق هذا لأنه وصف صلاة النبى ﷺ بالليل ووصف طول القيام . وأما بالنهار فلم يوصف من صلاته ﷺ من طول القيام ما وصف بالليل .

(فصل) إذا سجد للتلاوة استحَبَّ أن يقول فى سجوده ما ذكرناه فى سجود الصلاة ، ويستحب أن يقول معه : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا لى عِنْدَكَ ذُخْرًا وَأَعْظَمَ لى بِهَا أَجْرًا ، وَضَعْ عَنى بِهَا وَزْرًا ، وَتَقَبَّلْهَا مِنى كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام » ويستحب أن يقول أيضاً : « سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا » . نص الشافعى على هذا الأخير أيضاً .

١٤٢ - روي فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يقول فى سجود القرآن : « سَجَدَ وَجْهى لِلَّذى خَلَقَنى ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ » قال الترمذى : حديث صحيح ، زاد الحاكم « فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ » قال : وهذه الزيادة صحيحة على شرط الصحيحين . وأما قوله : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا لى عِنْدَكَ ذُخْرًا إلخ » فرواه الترمذى مرفوعاً من رواية ابن عباس رضى الله عنهما بإسناد حسن . وقال الحاكم : حديث صحيح .

(باب ما يقول فى رفع رأسه من السجود وفى الجلوس بين السجدين)

السنة أن يكبر من حين يبتدئ بالرفع ويمد التكبير إلى أن يستوى جالساً ، وقد قدمنا بيان عدد التكبيرات ، والخلاف فى مدّها ، والمدّ مبطل لها ؛ فإذا فرغ من التكبير واستوى

(١٤٢) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب ما يقول إذا سجد (٢ / ٦١ ، ٦٢ / ح ١٤١٤) ، والترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما يقول فى سجود القرآن (٢ / ٤٧٤ / ح ٥٨٠) ، وفى الدعوات / باب ما يقول فى سجود القرآن (٥ / ٤٨٩ / ح ٣٤٢٥) ، والحاكم (١ / ٢٢٠) بزيادة عنده . جميعاً من طريق خالد الحذاء ، عن أبى العالية ، عن عائشة . قال الترمذى : "حديث حسن صحيح" وصححه الحاكم .

جالساً ، فالسنة أن يدعو بما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى والبيهقى وغيرها عن حذيفة رضى الله عنه فى حديثه المتقدم فى صلاة النبى ﷺ فى الليل وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران وركوعه نحو قيامه وسجوده نحو ذلك .

١٤٣- قال : وكان يقول بين السجدين : « رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي » ، وجلس قدر سجوده .

١٤٤- وبما رويناه فى سنن البيهقى عن ابن عباس فى حديث مبينه عند خالته ميمونة رضى الله عنها وصلاة النبى ﷺ فى الليل فذكره قال : وكان إذا رفع رأسه من السجدة قال : « رَبِّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي واجْبِرْنِي وارْقِنِي وارْزُقْنِي وأَهْدِنِي » وفى رواية أبى داود «وَعَافِنِي» وإسناده حسن ، والله أعلم .

(فصل) فإذا سجد السجدة الثانية قال فيها ما ذكرناه فى الاولى سواء ، فإذا رفع رأسه منها رفع مكبراً وجلس للاستراحة جلسة لطيفة بحيث تسكن حركته سكوناً بينا ، ثم يقوم إلى الركعة الثانية ويمدّ التكبير التى رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائماً ، ويكون المدة بعد اللام من الله ، هذا أصحّ الأوجه لأصحابنا ، ولهم وجه أنه يرفع بغير تكبير ويجلس للاستراحة فإذا نهض كبر ؛ ووجه ثالث : أنه يرفع من السجود مكبراً ، فإذا جلس قطع التكبير ثم يقوم بغير تكبير . ولا خلاف أنه لا يأتى بتكبيرين فى هذا الموضع وإنما قال أصحابنا : الوجه الأوّل أصح ؛ لثلا يخلو جزء من الصلاة عن ذكر .

واعلم أن جلسة الاستراحة سنة صحيحة ثابتة فى صحيح البخارى وغيره من فعل رسول الله ﷺ .

(١٤٣) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب تفريع أبواب الركوع (١ / ٢٢٩ ، ح ٨٧٤) ، الترمذى ، والنسائى فى الافتتاح / باب ما يقول من قيامه (١ / ٢ / ١٩٩ - السيوطى) ، والبيهقى (٢ / ١٢١ ، ١٢٢) .

جميعاً من طريق : عمرو بن مرة ، عن طلحة بن يزيد الأنصارى ، عن حذيفة . إلا البيهقى من طريق : عمرو بن مرة ، سمع أبا حمزة ، يحدث عن رجل من عبس [شعبة يرى أنه صلة بن رفر] ، عن حذيفة .

قال الحاكم : «صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه» . ، وأقره الذهبى .

(١٤٤) أخرجه وأبو داود فى الصلاة / باب الدعاء بين السجدين (١ / ٢٢٢ ، ح ٢٢٣ / ٨٥٠) ، والبيهقى (٢ / ١٢٢) وفيه كامل بن العلاء ، وهذا الحديث مما أنكره ابن عدى عليه ، انظر : الميزان (٤ / ت ٦٩٢٩) .

١٤٤ ب - ومذهبنا استحبابها لهذه السنة الصحيحة ، ثم هي مستحبة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقوم عنها ، ولا تستحب في سجود التلاوة في الصلاة ، والله أعلم .

(باب أذكار الركعة الثانية)

اعلم أن الأذكار التي ذكرناها في الركعة الأولى يفعلها كلها في الثانية على ما ذكرناه في الأولى من الفرض والنفل وغير ذلك من الفروع المذكورة إلا في أشياء : أحدها أن الركعة الأولى : فيها تكبيرة الإحرام وهي ركن ، وليس كذلك الثانية فإنه لا يكبر في أولها ، وإنما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود مع أنها سنة . الثاني : لا يشرع دعاء الاستفتاح في الثانية بخلاف الأولى . والثالث : قدمنا أنه يتعوذ في الأولى بلا خلاف ، وفي الثانية خلاف ، والأصح أنه يتعوذ . الرابع : المختار أن القراءة في الثانية تكون أقل من الأولى ، وفيه الخلاف الذي قدمناه ، والله أعلم .

(باب القنوت في الصبح)

اعلم أن القنوت في صلاة الصبح سنة للحديث الصحيح فيه :
١٤٥ - عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا» رواه الحاكم أبو عبد الله في كتاب الأربعين ، وقال حديث صحيح .
واعلم أن القنوت مشروع عندنا في الصبح وهو سنة متأكدة ، ولو تركه لم تبطل صلاته لكن يسجد للسهو سواء تركه عمداً أو سهواً وأما غير الصبح من الصلوات الخمس فهل يقنت فيها ؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعي رحمه الله تعالى : الأصح المشهور منها أنه إن نزل بالمسلمين نازلة قنتوا ، وإلا فلا . والثاني يقنتون مطلقاً . والثالث لا يقنتون مطلقاً ، والله أعلم . ويستحب القنوت عندنا في النصف الأخير من شهر رمضان في الركعة الأخيرة من الوتر ، ولنا وجه أن يقنت فيها في جميع شهر رمضان ، ووجه ثالث في جميع السنة وهو مذهب أبي حنيفة ، والمعروف من مذهبنا هو الأول ، والله أعلم .

(١٤٤ / ب) أخرجه البخاري في الأذان / باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته (٢ / ٣٥٢ / ح
٨٢٣ - الفتح) ، وباب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة (٢ / ٣٥٣ / ح ٨٢٤ - الفتح)
من حديث مالك بن الحويرث .

(فصل) اعلم أن محل القنوت عندنا في الصبح بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية . وقال مالك رحمه الله : يقرأ قبل الركوع . قال أصحابنا : فلو قنت شافعي قبل الركوع لم يحسب له على الأصح ، ولنا وجه أن يحسب ، وعلى الأصح يعيده بعد الركوع ويسجد للسجود ، وقيل لا يسجد . وأما لفظه فالاختيار أن يقول فيه ما روينا في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي ، وغيرها بالإسناد الصحيح .

١٤٦- عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : « علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر : « اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَفَنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ » . قال الترمذي : هذا حديث حسن ، قال : ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا ...

وفي رواية ذكرها البيهقي أن محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : إن هذا الدعاء هو الدعاء الذي كان أبي يدعو به في صلاة الفجر في قنوته . ويستحب أن يقول عقيب هذا الدعاء : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ ، فقد جاء في رواية النسائي في هذا الحديث بإسناد حسن « وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ » .

قال أصحابنا : وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان حسناً ، وهو أنه قنت في الصبح بعد الركوع فقال : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْلَعُ مِنْ يَفْجُرُكَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعْبُدُ ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنُسْجُدُ ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجَدِّ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ . اللَّهُمَّ عَذَبِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ ، وَيَكْذِبُونَ رُسُلَكَ ، وَيَقَاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ

(١٤٦) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة / باب ما جاء في القنوت في الوتر (٢ / ٣٢٨ / ح ٤٦٤) ، والنسائي في " الكبرى " في الوتر / باب الدعاء في الوتر (١ / ٤٥١ / ح ١٤٤٢) ، والبيهقي (٢ / ٤٩٨)

جميعاً من طريق : أبي إسحاق ، عن بريد أبي مريم ، عن أبي الحوراء السعدى ، قال : قال الحسن بن علي رضي الله عنهما ... فذكره .

قال الترمذي : " حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدى ، واسمه ربيعة بن شيبان .

والحديث فيه أبو إسحق عمرو بن عبد الله السيمى وهو مدلس ، وقد عنعنه وظاهره الإرسال .

وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ، وَأَصْلَحَ ذَاتَ بَيْنِهِمْ ، وَالْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ ، وَتَبَتَّهُمْ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَوْزَعَهُمْ أَنْ يَوْفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ ، وَأَنْصَرُهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوَّهُمْ إِلَهَ الْحَقِّ وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ .

واعلم أن المنقول عن عمر رضى الله عنه « عَذَّبَ كُفْرَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ » لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب ؛ وأما اليوم فالاختيار أن يقول « عَذَّبَ الْكُفْرَةَ » فإنه أعم . وقوله نخلع : أى نترك ، وقوله يفجر : أى يلحد فى صفاتك ، وقوله نحفد بكسر الفاء : أى نسارع ، وقوله الجدّ بكسر الجيم : أى الحق ، وقوله ملحق بكسر الحاء على المشهور ويقال بفتحها ، ذكره ابن قتيبة وغيره ، وقوله ذات بينهم أى أمورهم ومواصلاتهم ، وقوله الحكمة : هى كل ما منع من القبيح ، وقوله وأوزعهم : أى ألهمهم ، وقوله واجعلنا منهم : أى ممن هذه صفته . قال أصحابنا : يستحبّ الجمع بين قنوت عمر وما سبق ، فإن جمع بينهما فالأصحّ تأخير قنوت عمر ، وإن اقتصر فليقتصر على الأول ، وإنما يستحبّ الجمع بينهما إذا كان منفرداً أو إمام محصورين يرضون بالتطويل ، والله أعلم .

واعلم أن القنوت لا يتعين فيه دعاء على المذهب المختار ، فأى دعاء دعا به حصل القنوت ، ولو قنت بآية أو آيات من القرآن العزيز وهى مشتملة على الدعاء حصل القنوت ، ولكن الأفضل ما جاءت به السنة . وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين ولا يجزئ غيره .

واعلم أنه يستحبّ إذا كان المصلى إماماً أن يقول : اللهمّ اهدنا بلفظ الجمع وكذلك الباقي ، ولو قال اهدنى حصل القنوت وكان مكروهاً ، لأنه يكره للإمام تخصيص نفسه بالدعاء .

١٤٧- وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يَوْمَ عَبْدٌ قَوْمًا فَيَخْصُ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ » قال الترمذى : حديث حسن .

(١٤٧) أخرجه أبو داود فى الطهارة / باب أىصلى الرجل وهو حاقن ؟ (١ / ٢٢ ، ٢٣ / ح ٩٠) ، والترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء فى كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء (٢ / ١٨٩ / ح ٣٥٧) كلاهما من طريق : إسماعيل بن عياش ، ثنى حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح ، عن أبى حى المؤذن ، عن ثوبان .

و إسماعيل بن عياش صدوق فى روايته عن أهل بلده وحبيب بن صالح من أهل بلده ، ويزيد بن شريح قال الذهبى فى "الميزان" (٦ / ١٣ / ت ٩٧١٠) : "تابعى صالح الحديث ، وقال الدارقطنى : يعتبر به .

(فصل) اختلف أصحابنا فى رفع اليدين فى دعاء القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه : أحدها أنه يستحب رفعهما ولا يمسح الوجه . والثانى : يرفع ويمسحه . والثالث لا يمسح ولا يرفع . واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه ، بل قالوا : ذلك مكروه .

وأما الجهر بالقنوت والإسرار به فقال أصحابنا : إن كان المصلى منفرداً أسراً به ، وإن كان إماماً جهر على المذهب الصحيح المختار الذى ذهب إليه الأكثرون . والثانى أنه يسر كسائر الدعوات فى الصلاة . وأما المأموم فإن لم يجهر الإمام قنت سراً كسائر الدعوات ، فإنه يوافق فيها الإمام سراً . وإن جهر الإمام بالقنوت فإن كان المأموم يسمعه أمن على دعائه وشاركه فى الثناء فى آخره، وإن كان لا يسمعه قنت سراً ، وقيل : يؤمن ، وقيل : له أن يشاركه مع سماعه ، والمختار الأول . وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث يقول به ، فإن كانت جهرية وهى المغرب والعشاء فهى كالصبح على ما تقدم ، وإن كانت ظهراً أو عصرًا فقيل : يسر فيها بالقنوت، وقيل : إنها كالصبح . والحديث الصحيح فى قنوت رسول الله ﷺ على الذين قتلوا القراء بئر معونة يقتضى ظاهره الجهر بالقنوت فى جميع الصلوات، ففى صحيح البخارى فى باب تفسير قول الله تعالى : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [سورة آل عمران : ١٢٨] عن أبى هريرة أن النبى ﷺ جهر بالقنوت فى قنوت النازلة .

(باب التشهد فى الصلاة)

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب . كالصبح والنوافل فليس فيها إلا تشهد واحد، وإن كانت ثلاث ركعات أو أربعاً ففيها تشهدان : أول ، وثان . ويتصور فى حق المسبوق ثلاث تشهدات ، ويتصور فى حقه فى صلاة المغرب أربع تشهدات ، مثل أن يدرك الإمام بعد الركوع فى الثانية فيتابعه فى التشهد الأول والثانى ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعة ، فإذا سلم الإمام قام المسبوق ليأتى بالركعتين الباقيتين عليه ، فيصلى ركعة ويتشهد عقبيها لأنها ثانيته ، ثم يصلى الثالثة ويتشهد عقبيها . أما إذا صلى نافلة فنوى أكثر من أربع ركعات بأن نوى مائة ركعة ، فالاختيار أن يقتصر فيها على تشهدين ، فيصلى ما نواه إلا ركعتين ويتشهد ، ثم يأتى بالركعتين ويتشهد التشهد الثانى ويسلم . قال جماعة من أصحابنا : لا يجوز أن يزيد على تشهدين ، ولا يجوز أن يكون بين التشهد الأول والثانى أكثر من ركعتين ، ويجوز أن يكون بينهما ركعة واحدة ، فإن زاد على تشهدين أو كان بينهما أكثر من ركعتين بطلت صلاته . وقال آخرون : يجوز أن يتشهد فى كل ركعة ، والأصح جوازه فى كل ركعتين لا فى كل ركعة ، والله أعلم .

واعلم أن التشهد الأخير واجب عند الشافعى وأحمد وأكثر العلماء ، وسنة عند أبى حنيفة ومالك ؛ وأما التشهد الأول فسنة عند الشافعى ومالك وأبى حنيفة والاكثرين ، وواجب عند أحمد ؛ فلو تركه عند الشافعى صحت صلاته ، ولكن يسجد للسهو سواء تركه عمداً أو سهواً ، والله أعلم .

(فصل) وأما لفظ التشهد فثبت عن النبى ﷺ ثلاث تشهدات :

١٤٨- أحدها : رواية ابن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» رواه البخارى ومسلم فى صحيحهما .

١٤٩- الثانى : رواية ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» رواه مسلم فى صحيحه .

١٥٠- الثالث : فى رواية أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» رواه مسلم فى صحيحه .

١٥١- وروينا فى سنن البيهقى بإسناد جيد عن القاسم قال : علمتنى عائشة رضى الله عنها قالت : هذا تشهد رسول الله ﷺ «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ

(١٤٨) أخرجه البخارى فى الأذان / باب التشهد فى الآخرة (٢ / ٣٦٣ / ح ٨٣١ - الفتح) ، ومسلم فى الصلاة / باب التشهد فى الصلاة (٢ / ٤ / ١١٥ ، ١١٦ ، ١١٧ - النووى) .

(١٤٩) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب التشهد فى الصلاة (٢ / ٤ / ١١٨ ، ١١٩ - النووى) .

(١٥٠) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب التشهد فى الصلاة (٢ / ٤ / ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ - النووى) .

(١٥١) أخرجه البيهقى (٢ / ١٤٤) .

فيه محمد بن خلاد وهو ضعيف قال عنه الذهبى فى "الميزان" (٤ / ٤٥٧ / ٧٤٨٨) :

"محمد بن خلاد بن هلال الإسكندراني لا يدرى من هو" .

ويشهد له الأحاديث السابقة (١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥٠) .

عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » وفى هذا فائدة حسنة ، وهى أن تشهد ﷺ بلفظ تشهدنا .

١٥٢- وروينا فى موطأ مالك وسنن البيهقى وغيرهما بالإسناد الصحيحة عن عبد الرحمن بن عبد القارى - وهو بتشديد الياء - أنه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول : قولوا «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» .

١٥٣- وروينا فى الموطأ وسنن البيهقى وغيرهما أيضا بإسناد صحيح عن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تقول إذا تشهدت : «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» وفى رواية عنها فى هذه الكتب «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» .

١٥٤- وروينا فى الموطأ وسنن البيهقى أيضا بالإسناد الصحيح عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه كان يتشهد فيقول : «بِسْمِ اللَّهِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ» والله أعلم .

فهذه أنواع من التشهد . قال البيهقى : والثابت عن رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث : حديث ابن مسعود ، وابن عباس ، وأبى موسى ، هذا كلام البيهقى . وقال غيره : الثلاثة صحيحة وأصحها حديث ابن مسعود .

واعلم أنه يجوز التشهد بأى تشهد شاء من هذه المذكورات ، هكذا نص عليه إمامنا الشافعى وغيره من العلماء رضى الله عنهم . وأفضلها عند الشافعى حديث ابن عباس

(١٥٢) أخرجه مالك فى "الموطأ" (١ / ١٩٧ / ح ٥٣)، البيهقى (٢ / ١٤٣ ، ١٤٤) .

(١٥٣) أخرجه مالك فى "الموطأ" (١ / ٩٧ / ح ٩٧) ، والبيهقى (٢ / ١٤٤) .

(١٥٤) أخرجه مالك فى "الموطأ" (١ / ٩٧ / ح ٥٤) ، والبيهقى (٢ / ١٤٢) .

للزيادة التى فيه من لفظ المباركات . قال الشافعى وغيره من العلماء رحمهم الله : ولكون الأمر فيها على السعة والتخير اختلفت ألفاظ الرواة ، والله أعلم .

(فصل) الاختيار أن يأتى بتشهد من الثلاثة الأول بكماله ، فلو حذف بعضه فهل يجزئه ؟ فيه تفصيل ، فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزكيات سنة ليس بشرط فى التشهد ، فلو حذفها كلها واقتصر على قوله التحيات لله السلام عليك أيها النبى إلى آخره أجزأه ، وهذا لا خلاف فيه عندنا . وأما فى الألفاظ من قوله : السلام عليك أيها النبى إلى آخره ، فواجب لا يجوز حذف شيء منه إلا لفظ : ورحمة الله وبركاته ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا : أصحهما لا يجوز حذف واحدة منهما ، وهذا هو الذى يقتضيه الدليل لاتفاق الأحاديث عليهما . والثانى : يجوز حذفهما . والثالث : يجوز حذف وبركاته دون رحمة الله . وقال أبو العباس بن سريج من أصحابنا : يجوز أن يقتصر على قوله : التحيات لله ، سلام الله عليك أيها النبى ، سلام على عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وأما لفظ السلام فأكثر الروايات : السلام عليك أيها النبى وكذا السلام علينا بالآلف واللام فيهما ، وفى بعض الروايات : سلام بحذفهما فيهما . قال أصحابنا : كلاهما جائز ، ولكن الأفضل : السلام بالآلف واللام لكونه الأكثر ولما فيه من الزيادة والاحتياط . وأما التسمية قبل التحيات فقد روينا حديثاً مرفوعاً فى سنن النسائى والبيهقى وغيرهما بإثباتها ، وتقدم إثباتها فى تشهد ابن عمر ، ولكن قال البخارى والنسائى وغيرهما من أئمة الحديث : إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول الله ﷺ ، فلهذا قال جمهور أصحابنا لا يستحب التسمية ، وقال بعض أصحابنا : يستحب ، والمختار أنه لا يأتى بها ، لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهد لم يرووها .

(فصل) اعلم أن الترتيب فى التشهد مستحب ليس بواجب ، فلو قدم بعضه على بعض جاز على المذهب الصحيح المختار الذى قاله الجمهور ، ونص عليه الشافعى رحمه الله فى «الأم» . وقيل لا يجوز كالألف الفاتحة ، ويدل للجواز تقديم السلام على لفظ الشهادة فى بعض الروايات ، وتأخيرها فى بعضها كما قدمناه . وأما الفاتحة فالفاظها وترتيبها معجز فلا يجوز تغييره ، ولا يجوز التشهد بالعجمية لمن قدر على العربية ، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه ويتعلم كما ذكرنا فى تكبيرة الإحرام .

(فصل) السنة فى التشهد الإسرار لإجماع المسلمين على ذلك ، ويدل عليه من الحديث ما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى والبيهقى :

١٥٥ - عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : «من السنة أن يخفى التشهد» . قال الترمذى : حديث حسن . وقال الحاكم : صحيح . وإذا قال الصحابي من السنة كذا كان بمعنى قوله قال رسول الله ﷺ ، وهذا هو المذهب الصحيح المختار الذى عليه جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين وأصحاب الأصول والمتكلمين رحمهم الله ؛ فلو جهر به كره ولم تبطل صلاته ولا يسجد للسهو .

(باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد)

اعلم أن الصلاة على النبي ﷺ واجبة عند الشافعى رحمه الله بعد التشهد الأخير ، فلو تركها فيه لم تصح صلاته ، ولا تجب الصلاة على آل النبي ﷺ فيه على المذهب الصحيح المشهور ، ولكن تستحب . وقال بعض أصحابنا : تجب . والأفضل أن نقول اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد .

وروينا هذه الكيفية فى صحيح البخارى ومسلم عن كعب بن عجرة عن رسول الله ﷺ إلا بعضها ، فهو صحيح من رواية غير كعب . وسيأتى تفصيله فى كتاب الصلاة على محمد ﷺ إن شاء الله تعالى والله أعلم . والواجب منه : اللهم صل على النبي ، وإن شاء قال : صلى الله على محمد ، وإن شاء قال : صلى الله على رسوله ، أو صلى الله على النبي . ولنا وجه أنه لا يجوز إلا قوله : اللهم صل على محمد ولنا وجه أنه يجوز أن يقول : صلى الله على أحمد . ووجه أنه يقول صلى الله عليه ، والله أعلم .

وأما التشهد الأول فلا تجب فيه الصلاة على النبي ﷺ بلا خلاف ، وهل تستحب ؟ فيه قولان : أحدهما تستحب ولا تستحب الصلاة على آل على الصحيح ، وقيل تستحب ولا يستحب الدعاء فى التشهد الأول عندنا بل قال أصحابنا : يكره لأنه مبني على التخفيف بخلاف التشهد الأخير . والله أعلم .

(١٥٥) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب إخفاء التشهد (١ / ٢٥٧ / ح ٩٨٦) ، والترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء أنه يخفى التشهد (٢ / ٨٤ ، ٨٥ / ح ٢٩١) .

قال الترمذى : "حسن غريب"

فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وقد عنعنه ، ولكن تابعه الحسن بن عبيد الله النخعي عند الحاكم (١ / ٢٣٠) وهو ثقة .

وقال : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" . وأقره الذهبى .

(باب الدعاء بعد التشهد الأخير)

اعلم أن الدعاء بعد التشهد الأخير مشروع بلا خلاف

١٥٦ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه « أن النبي ﷺ علمهم التشهد ثم قال في آخره ، « ثُمَّ يُخَيِّرُ مِنَ الدُّعَاءِ » وفي رواية البخاري « أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو » وفي روايات لمسلم « ثُمَّ لِيَتَّخِيزَ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

واعلم أن هذا الدعاء مستحب ليس بواجب ، ويستحب تطويله ، إلا أن يكون إماماً ؛ وله أن يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا ، وله أن يدعو بدعوات المأثورة ، وله أن يدعو بدعوات يخترعها والمأثور أفضل . ثم المأثورة منها ما ورد في هذا الموطن ، ومنها ورد في غيره ، وأفضلها هنا ما ورد هنا .

وثبت في هذا الموضع أدعية كثيرة منها ما رويناه في صحيح البخاري ومسلم :

١٥٧ - عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوّذْ بِاللّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

١٥٧ / ب - رواه مسلم من طرق كثيرة . وفي رواية منها « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللّهِ مِنْ أَرْبَعٍ ، يَقُولُ : اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

١٥٨ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة « اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ » .

(١٥٦) أخرجه البخاري في الأذان / باب ما يُتَخَيَّرُ من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب (٢ / ٣٧٣ / ٨٣٥ - الفتح) ، ومسلم في الصلاة / باب التشهد في الصلاة (٢ / ٤ / ١١٩ - النووي) .
(١٥٧) أخرجه البخاري / باب التعوذ من عذاب القبر (٣ / ٢٨٤ / ح ١٣٧٧ - الفتح) ، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة / باب التعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم (٢ / ٨٧ / ٨٨ - النووي) .
(١٥٧ / ب) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة / باب التعوذ من عذاب القبر وعذاب جهنم (٢ / ٨٧ / ٥ - النووي) .

(١٥٨) أخرجه البخاري في الأذان / باب الدعاء قبل السلام (٢ / ٣٦٩ / ٣٧٠ / ح ٨٣٢ - الفتح) ، =،

١٥٩ - وروينا في صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمَقْدُمُ وَأَنْتَ الْمُوَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

١٦٠ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم أنه قال لرسول الله ﷺ : علمني دعاء أدعو به في صلاتي ، قال : « قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » هكذا ضبطناه « ظُلْمًا كَثِيرًا » بالثاء المثلثة في معظم الروايات وفي بعض روايات مسلم « كبيرًا » بالباء الموحدة وكلاهما حسن ، فينبغي أن يجمع بينهما فيقال « ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا » وقد احتج البخاري في صحيحه والبيهقي وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء في آخر الصلاة وهو استدلال صحيح ، فإن قوله في صلاتي يعم جميعها ، ومن مظان الدعاء في الصلاة هذا الموطن .

١٦١ - وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود عن أبي صالح ذكوان عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال : قال النبي ﷺ لرجل « كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ ؟ » قال : أَتَشْهَدُ وَأَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ، أَمَا إِنِّي لَا أَحْسَنُ دَنْدَنَكَ وَلَا دَنْدَنَةَ مَعَاذٍ ، فقال النبي ﷺ : « حَوْلَهَا دَنْدَنُ » الدندنه : كلام لا يفهم معناه ومعنى « حولها دندن » أي حول الجنة والنار ، أو حول مسألتهما : إحداهما سؤال طلب ، والثانية سؤال استعاذة ، والله أعلم .

ومما يستحب الدعاء به في كل موطن : اللهم إني أسألك العفو والعافية ، اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى ، والله أعلم .

= و مسلم في المساجد ومواضع الصلاة / باب التعوذ من عذاب القبر ، وعذاب جهنم (٢ / ٥ / ٨٧ - النووي) .

(١٥٩) أخرجه مسلم في المسافرين / باب صلاة النبي ﷺ ودعائه في الليل (٢ / ٦ / ٦٠ - نووى) .
(١٦٠) أخرجه البخاري في الأذان / باب الدعاء قبل السلام (٢ / ٣٧٠ / ح ٨٣٤ - الفتح) ، ومسلم في الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب الدعوات والتعوذ (٦ / ١٧ / ٢٧ ، ٢٨ - النووي) .
(١٦١) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب في تخفيف الصلاة (١ / ٢٠٨ / ح ٧٩٢) .

من طريق : سليمان بن مهران [الأعمش] ، عن أبي صالح مولى أم هانئ ، عن بعض أصحاب النبي .

* فيه الأعمش قال أبو حاتم : لم يسمع منه ، يعني أبي صالح .

(باب السلام للتحلل من الصلاة)

اعلم أن السلام للتحلل من الصلاة ركن من أركانها وفرض من فروضها لا تصح إلا به ، هذا مذهب الشافعى ومالك وأحمد وجماهير السلف والخلف ، والأحاديث الصحيحة المشهورة مصرحة بذلك .

واعلم أن الأكمل فى السلام أن يقول عن يمينه «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» وَعَنْ يَسَارِهِ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» ولا يستحب أن يقول معه : وبركاته ، لأنه خلاف المشهور عن رسول الله ، وإن كان قد جاء فى رواية لأبى داود ، وقد ذكره جماعة من أصحابنا منهم إمام الحرمين وذاهر السرخسى والرويانى فى الحلية ولكنه شاذ والمشهور ما قدمناه ، والله أعلم .

وسواء كان المصلى إماما أو مأموما أو منفردا فى جماعة قليلة أو كثيرة فى فريضة أو نافلة ففى كل ذلك يسلم تسليمين كما ذكرنا ويتلفت بهما إلى الجانبين ، والواجب تسليمية واحدة ، وأما الثانية فسنة لو تركها لم يضره ؛ ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول : السلام عليكم ، ولو قال : سلام عليكم لم يجزئه على الأصح : ولو قال : عليكم السلام أجزأه على الأصح ، فلو قال : السلام عليك أو سلامى عليك ، أو سلامى عليكم ، أو سلام الله عليكم أو سلام عليكم بغير تنوين ، أو قال : السلام عليهم ، لم يجزئه شئ من هذا بلا خلاف ، وتبطل صلاته إن قاله عامدا علما فى كل ذلك ، إلا فى قوله : السلام عليهم ، فإنه لا تبطل صلاته به لأنه دعاء وإن كان ساهيا لم تبطل ولا يحصل التحلل من الصلاة ، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح ؛ ولو اقتصر الإمام على تسليمية واحدة فأتى المأموم بالتسليمين ، قال القاضى أبو الطيب الطبرى من أصحابنا وغيره : إذا سلم الإمام فالمأموم بالخيار إن شاء سلم فى الحال ، وإن شاء استدأ الجلس للدعاء وأطال ما شاء ، والله أعلم .

(باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو فى الصلاة)

١٦٢ - روي فى صحيح البخارى ومسلم عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِى صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ» وفى رواية فى

(١٦٢) أخرجه البخارى فى الأذان / باب من دخل ليوم الناس (٢/١٩٦) ح ٦٨٤ - (الفتح)، ومسلم ==

الصحيح « إذا نأبكم أمرٌ فليُسبِحِ الرِّجَالُ ، وَلِتُصَفِّقِ النِّسَاءُ » وفى رواية «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ
وَالْتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

(باب الأذكار بعد الصلاة)

أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد الصلاة ، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة
فى أنواع منه متعددة فنذكر أطرافا من أهمها :

١٦٣ - روي فى كتاب الترمذى عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قيل لرسول الله
ﷺ : أى الدعاء أسمع ؟ قال : « جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، وَدُبْرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوباتِ » قال
الترمذى : حديث حسن .

١٦٤ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال «كنت
أعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير» وفى رواية مسلم «كنا» وفى رواية فى
صحيحهما عن ابن عباس رضى الله عنهما «أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من
المكتوبة على عهد رسول الله ﷺ وقال ابن عباس «كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا
سمعت» (١٦٤ب) .

١٦٥ - وروينا فى صحيح مسلم عن ثوبان رضى الله عنه قال «كان رسول الله ﷺ إذا
انصرف من صلاته استغفر ثلاثا وقال : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمَنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا
الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» قيل للأوزاعى وهو أحد رواة الحديث : كيف الاستغفار ؟ قال : تقول :
أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

= فى الصلاة / باب تقديم الجماعة من يصلى بهم (٢ / ٤ / ١٤٤ - النووى) .

(١٦٣) أخرجه الترمذى فى الدعوات (٥ / ٥٢٦ ، ٥٢٧ / ح ٣٤٩٩) .

قال الترمذى : "حديث حسن" .

والحديث فيه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس - "التقريب" .

وله شاهد لطرفه الأول أخرجه الترمذى (٥ / ٥٦٩ / ح ٣٥٧٩) .

(١٦٤) أخرجه البخارى فى الأذان / باب الذكر بعد الصلاة (٢ / ٣٧٨ / ح ٤٢١ ، ٨٤٢ - الفتح) ،

ومسلم فى الصلاة / باب الذكر بعد الصلاة (٢ / ٤ / ٨٣ ، ٨٤ - النووى) .

(١٦٥) أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢ /

٨٩ / ٥ - النووى) .

١٦٦ - وروينا في صحيح البخارى ومسلم عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه «أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلم قال : « لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ؛ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَنْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

١٦٧ - وروينا في صحيح مسلم عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه كان يقول دبر كل صلاة حين يسلم : « لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ وَالْفَضْلُ ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » قال ابن الزبير : وكان رسول الله ﷺ يهمل بهنّ دبر كل صلاة .

١٦٨ - وروينا في صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العلى والنعيم والمقيم ، يصلون كما نصلى ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل من أموال يحجون بها ويعتَمرون ويجاهدون ويتصدقون ، فقال : « أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَذَرُكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ؟ » قالوا بلى يا رسول الله ، قال : « تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » قال أبو صالح الراوى عن أبى هريرة لما سئل عن كيفية ذكره ؟ يقول : سَبَّحَانَ اللَّهَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حتى يكون منهم كلُّهن ثلاث وثلاثون .

حتى يكون منهم كلُّهن ثلاث وثلاثون . الدُّثُور جمع دثر بفتح الدال وإسكان الشاء المثناة وهو المال الكبير .

(١٦٦) أخرجه البخارى فى الأذان / باب الذكر بعد الصلاة (٢ / ٣٧٨ ، ٣٧٩ / ح ٨٤٤ - الفتح) ، ومسلم فى المساجد (ومواضع الصلاة) / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢ / ٥ / ٩٠ - النووى) .

(١٦٧) أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢ / ٥ / ٩١ ، ٩٢ - النووى) .

(١٦٨) أخرجه البخارى فى الأذان / باب الذكر بعد الصلاة (٢ / ٣٧٨ ، ح ٨٤٣ - الفتح) ، ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢ / ٥ / ٩٢ ، ٩٣ - النووى) .

١٦٩ - وروينا في صحيح مسلم عن كعب بن عجرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال «مَعْبَبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً» .

١٧٠ - وروينا في صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَقَالَ تَمَامَ الْمَائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» .

١٧١ - وروينا في صحيح البخارى فى أوائل كتاب الجهاد عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه «أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ دبر الصلاة بهؤلاء الكلمات : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» .

١٧٢ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال «خَصَلْتَانِ أَوْ خَلْتَانِ لَا يُحَافِظُ عَلَيْهِمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ هَمًّا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ : يُسَبِّحُ اللَّهَ تَعَالَى دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللُّسَانِ ، وَالْفُ وَخَمْسُمِائَةٌ فِي الْمِيزَانِ وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَيَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . فَذَلِكَ مِائَةٌ بِاللُّسَانِ ، وَالْفُ بِالْمِيزَانِ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ هُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ؟ قَالَ : «يَأْتِي أَحَدُكُمْ - يَعْنِي الشَّيْطَانُ - فِي مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ

(١٦٩) أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢) / ٥ / ٩٤ - النووى) .

(١٧٠) أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٢) / ٥ / ٩٥ - النووى) .

(١٧١) أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب ما يتعوذ من الجبن (٦ / ٤٣ / ح ٢٨٢٢ - الفتح) .
(١٧٢) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى التسبيح عند النوم (٤ / ٣١٨ / ح ٥٠٦٥) ، والترمذى فى الدعوات (٥ / ٤٧٨ / ح ٣٤١٠) ، والنسائى فى "الكبرى" فى صفة الصلاة / باب عدد التسبيح بعد التسليم (١ / ٤٠١ / ح ١٢٧١) من طرق عن عطاء بن السائب ، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو مرفوعا .

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

* ويشهد له حديث كعب بن عجرة فى صحيح مسلم .

أَنْ يَقُولَهُ ، وَيَأْتِيهِ فِي صَلَاتِهِ فَيَذْكُرُهُ حَاجَةً قَبْلَ أَنْ يَقُولَهَا» إسناده صحيح إلا أن فيه عطاء ابن السائب وفيه اختلاف بسبب اختلاطه ، وقد أشار أيوب السختياني إلى صحة حديثه هذا .

١٧٣ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال «أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ المعوذتين دبر كل صلاة» وفي رواية أبي داود «بالمعوذات» فينبغي أن يقرأ «قل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس» .

١٧٤ - وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود والنسائي عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال : « يَا مُعَاذُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فَقَالَ : أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » .

١٧٥ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال «كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته مسح جبهته بيده اليمنى ، ثم قال : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنِّي الْهَمَّ وَالْحُزْنَ » .

(١٧٣) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب في الاستغفار (٢ / ٨٦ / ١٥٢٣) ، والترمذي في فضائل القرآن / باب ما جاء في المعوذتين (٥ / ١٧١ / ح ٢٩٠٣) ، والنسائي في «الكبرى» في صلاة الصلاة / باب الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة (١ / ٣٩٧ / ح ١٢٥٩) .
جميعا من طريق : الليث بن سعد ، أن حنين بن أبي حكيم ، حدثه ، عن علي بن رباح اللخمي ، عن عقبة بن عامر .
إلا الترمذي من طريق : ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي بن رباح ، عن عقبة بن عامر . قال الترمذي : «حسن غريب» .

وفيه حنين بن أبي حكيم صدوق كما في التقريب ، وابن لهيعة ضعيف .
وله شاهد عند الترمذي (ح / ٢٩٠٢) من طريق : محمد بن بشار ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، أخبرني قيس بن أبي حازم ، عن عقبة بن عامر .
قال الترمذي : «حديث حسن صحيح» .

* وهذا إسناد رجاله ثقات .

(١٧٤) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب الاستغفار (٢ / ٨٧ ، ٨٨ / ح ١٥٢٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة / باب الحث على قول : رب أعني على ذكرك وحسن عبادتك دبر كل الصلوات (٦ / ٣٢ / ح ٩٩٣٧) .

(١٧٥) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨ ، ٤٩ / ح ١١١) .
* وفيه ريد العمى وهو ضعيف .

١٧٦ - وروينا فيه عن أبي أمامة رضى الله عنه قال ما دنوت من رسول الله ﷺ فى دبر مكتوبة ولا تطوع إلا سمعته يقول : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَا كُلِّهَا ، اللَّهُمَّ أَنْعِشْنِي وَاجْبُرْنِي وَأَهْدِنِي لِمَصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ ، إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ » .

١٧٧ - وروينا فيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى ﷺ « كان إذا فرغ من صلاته ، لا أدرى قبل أن يسلم أو بعد أن يسلم يقول : « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

١٧٨ - وروينا عن أنس رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمْرِي آخِرَهُ ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ الْقَاكَ » .

١٧٩ - وروينا فيه عن أبى بكر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول فى دبر الصلاة : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

(١٧٦) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٥٠ / ح ١١٥) .

* وفيه على بن زيد بن جدعان : وهو ضعيف ، وعبيد الله بن زحر : صدوق يخطئ - "التقريب" .

(١٧٧) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٥٠ ، ٥١ / ح ١١٨) ، والطبرانى فى "الكبير" (١١ / ٩٥ / ح ١١٢٢١) وجاء عن ابن عباس .

وقال الهيثمى فى المجمع (١٠ / ١٠٣) : وفيه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير وهو متروك . وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف وأبو هارون البصرى هو عمارة بن جوين قال فى "التقريب" : "متروك ومنهم من كذبه شيعى" ، وله شاهد من حديث ابن عباس :

أخرجه الطبرانى فى "الكبير" (١١ / ١١٥ / ح ١١٢٢١) ، وفى "الدعاء" (٢٠٧ / ح ٦٥٢) قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٠٣) :

«رواه الطبرانى وفيه محمد بن عبيد الله بن عمير وهو متروك» .

(١٧٨) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٥١ / ح ١٢٠) .

و فيه ابن جدعان وهو ضعيف كما تقدم .

(١٧٩) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٤٨ / ح ١١٠) .

وفيه عثمان الشحام العدوى قال فى "التقريب" : لا بأس به .

والحديث عند أحمد فى "مسنده" (٥ / ٣٦ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤٤) ، والنسائى فى "الكبرى" فى

صفة الصلاة / باب التعوذ فى دبر الصلاة (١ / ٤٠٠ ، ٤٠١ / ح ١٢٧٠) .

١٨٠ - وروينا فيه بإسناد ضعيف عن فضالة بن عبيد الله قال : قال رسول الله ﷺ «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ» .

(باب الحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح)

اعلم أن أشرف أوقات الذكر في النهار ، الذكر بعد صلاة الصبح .

١٨١ - رويانا عن أنس رضي الله عنه في كتاب الترمذى وغيره قال : قال رسول الله ﷺ «مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ تَامَةٍ» قال الترمذى : حديث حسن .

١٨٢ - وروينا عن أنس رضي الله عنه في كتاب الترمذى وغيره قال : قال رسول الله ﷺ «مَنْ قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثَانِ رَجُلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُفَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، وَمُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ فِي حَرَزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحَرَسَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَلَمْ يَنْبَغْ لَذَنْبٍ أَنْ يَذْرُكُهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَّا الشِّرْكَ بِاللَّهِ تَعَالَى» قال الترمذى : هذا حديث حسن ، وفي بعض النسخ : صحيح .

(١٨٠) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٤٩ / ح ١١٢) .

* وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد عنعنه .

(١٨١) أخرجه الترمذى في أبواب الصلاة / باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس (٢ / ٤٨١ / ح ٥٨٦) .

قال الترمذى : حديث حسن غريب .

* وفيه هلال بن أبي هلال معروف بأبى ظلال قال الحافظ : ضعيف "التقريب" .

وأخرجه الطبرانى في "الكبير" (٨ / ١٨٠ / ح ٧٦٦٣) عن أبى أمامة .

قال الهيثمى في "المجمع" (١٠ / ١٠٤) : "رواه الطبرانى وفيه الأحوص بن حكيم وثقة العجلي وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم خلاف لا يضر" ، وأخرجه الطبرانى (٨ / ١١٨٠ / ح ٧٧٤١) وقال الهيثمى في المجمع : "إسناده جيد" .

(١٨٢) أخرجه الترمذى في الدعوات (٥ / ٥١٥ / ح ٣٤٧٤) ، والنسائى في عمل اليوم والليلة / باب

حديث البراء بن عازب فيه (٦ / ٣٧ / ح ٩٩٥٥ - الكبرى) .

قال الترمذى "حديث حسن غريب صحيح" .

وفيه شهر بن حوشب وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام كما في التقريب .

١٨٣ - وروينا فى سنن أبى داود عن مسلم بن الحارث التميمى الصحابى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه أسرّ إليه فقال : «إِذَا أَنْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جَوَارُ مِنْهَا ، وَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كَذَلِكَ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جَوَارُ مِنْهَا » .

١٨٤ - وروينا فى مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى عن أم سلمة رضى الله عنها قالت «كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال : «اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا وَرِزْقًا طَيِّبًا » .

١٨٥ - وروينا فيه عن صُهيّب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يحرك شفّيته بعد صلاة الفجر بشيء ، فقلت : يا رسول الله ما هذا الذى تقول ؟ قال : «اللَّهُمَّ بِكَ أَحْاُولُ، وَبِكَ أَصَاوِلُ وَبِكَ أَفَاوِلُ» والاحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة ، وسيأتى فى الباب الآتى من بيان الاذكار التى تقال فى أوّل النهار ما تقرّ به العيون إن شاء الله تعالى .

ورويانا عن أبى محمد البغوى فى « شرح السنة » قال : قال علقمة بن قيس ، بلغنا أن الأرض تعجّ إلى الله تعالى من نومة العالم بعد صلاة الصبح ، والله أعلم .

(باب ما يقال عند الصبح وعند المساء)

اعلم أن هذا الباب واسع جدًا ليس فى الكتاب باب أوسع منه ، وأنا أذكر إن شاء الله تعالى فيه جملاً من مختصراته ، فمن وفق العمل بكلها فهى نعمة وفضل من الله تعالى عليه وطوبى له ، ومن عجز عن جميعها فليقتصر من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكرًا واحدًا .

والأصل فى هذا الكتاب من القرآن العزيز قول الله سبحانه وتعالى ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ

(١٨٣) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب إذا أصبح (١٤ / ٣٢٢ ، ٣٢٣ / ح ٥٠٧٩) .

وفيه عبد الرحمن بن حسان الفلسطينى قال الحافظ : لا بأس به .

(١٨٤) أخرجه أحمد فى "مسنده" (٦ / ٢٩٤ ، ٣١٨) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة والسنة فيها /

باب ما يقال بعد التسليم (١ / ٢٩٨ / ح ٩٢٥) ، وابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٤٨ / ح

١٠٩) والطبرانى « الكبير » (٢٣ / ٣٠٥ / ٦٨٥) و « الصغير » (٢ / ٣٦ / ح ٣٧٥ -

روض) .

قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١١١) : رواه الطبرانى فى الصغير ورجاله ثقات " .

(١٨٥) أخرجه أحمد فى "مسنده" (٤ / ٣٣٢ ، ٣٣٣) ، (٦ / ١٦) .

قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴿ [سورة طه الآية : ١٣٠] ، وقال تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ [سورة غافر الآية : ٥٥] ، وقال تعالى ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ [سورة الأعراف الآية : ٢٠٥] ، قال أهل اللغة : الأصل جمع أصيل : وهو ما بين العصر والمغرب . وقال تعالى ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [سورة الأنعام الآية : ٥٢] ، قال أهل اللغة : العشي : ما بين زوال الشمس وغروبها . وقال تعالى ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذْنُ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة النور الآية : ٣٦ ، ٣٧] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴾ [سورة ص : ١٨] .

١٨٦ - وروينا في صحيح البخارى عن شداد بن أوس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ : اَللّٰهُمَّ اَنْتَ رَبِّىْ لَا اِلَهَ اِلَّا اَنْتَ خَلَقْتَنِىْ وَاَنَا عَبْدُكَ وَاَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، اَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، اَبُوْءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَاَبُوْءُ بِذَنْبِيْ فَاغْفِرْ لِيْ فَاِنَّهٗ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوْبَ اِلَّا اَنْتَ ، اِذَا قَالَ ذَلِكَ حِيْنَ يَمْسِيْ فَمَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، اَوْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَاِذَا قَالَ حِيْنَ يَبْصِيحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ ... مثله » معنى أبوء : أقر وأعترف .

١٨٧ - وروينا في صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ قَالَ حِيْنَ يُصْبِحُ وَحِيْنَ يُمْسِيْ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةً مَّرَّةً لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلٍ مِّمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » وفى رواية أبى داود « سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ » (١٨٧ / ب) .

١٨٨ - وروينا في سنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرها بالاسانيد الصحيحة عن عبد الله بن خبيب - بضم الخاء المعجمة - رضى الله عنه قال : « خرجنا فى ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبى ﷺ ليصلى لنا فأدركناه فقال : « قل » فلم أقل شيئاً ، ثم قال :

(١٨٦) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب أفضل الاستغفار (١١ / ١٠٠ ، ١٠١ / ح ٦٣٠٦ - الفتح) .

(١٨٧) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار / باب فضل التهليل والتسبيح (٦ / ١٧ / ١٧ - النووى) .

(١٨٧ب) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٦ / ٣٢٧ / ح ٥٠٩١) .

«قُلْ»، فلم أقل شيئاً ، ثم قال : « قُلْ » ، فقلت : يا رسول الله ما أقول ؟ قال : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمَعُودَتَيْنِ حِينَ تُمَسَّى وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

١٨٩ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح : «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » . وإذا أمسى قال : «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ أَصْبَحْنَا وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ» قال الترمذى : حديث حسن

١٩٠ - وروينا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه « أن النبى ﷺ كان إذا كان فى سفر أو سحر يقول : « سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا رَبَّنَا صَاحِبِنَا ، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا عَائِذَا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ » قال القاضى عياض وصاحب المطالع وغيرهما : سمع بفتح الميم المشددة ، وَمَعْنَاهُ : بلغ سامع قولى هذا لغيره ، وتنبهها على الذكر فى السحر والدعاء فى ذلك الوقت ، وضبطه الخطابى وغيره سمع بكسر الميم المخففة ؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابى : سمع سامع معناه : شهد شاهد ، وحقيقته : لیسع السامع وليشهد الشاهد حَمْدَنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نِعْمَتِهِ وَحَسْنِ بَلَائِهِ .

١٩١ - وروينا فى صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال كان النبى ﷺ إذا أمسى قال : « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » قال الراوى : أراه قال فيهن : «لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، رَبِّ

(١٨٨) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٤ / ح ٥٠٨٢) ، والترمذى فى الدعوات / باب ١١٧ (٥ / ٥٦٧ ، ٥٦٨ / ح ٣٥٧٥) ، والنسائى فى "الكبرى" فى الاستعاذة / باب الاستعاذة (٤ / ٤٤٢ / ٤٤٣ / ح ٧٨٦٠) .
قال الترمذى : "حديث حسن غريب" .

وله شاهد عند أبى داود (٢ / ٧٤ / ح ١٤٦٣) وفيه مقال .
(١٨٩) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ١٣١٩ / ح ٥٠٦٨) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥ / ٤٦٦ / ح ٣٣٩١) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٢ / ١٢٧٢ / ح ٣٨٦٨) .
قال الترمذى : "حديث حسن" .

و صححه الشيخ الألبانى فى صحيح الترمذى (ح ٢٧٠٠) .
(١٩٠) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب الأدعية (٦ / ١٧ / ٣٩ - النووى) .
(١٩١) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب الأدعية (٦ / ١٧ / ٤٢ - النووى) .

أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا : أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ .

١٩٢ - وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة ؟ قال : « أما لو قلت حين أُمسيت : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرْك » ذكره مسلم متصلاً بحديث لحولة بنت حكيم رضى الله عنها هكذا .

١٩٢/ب - وروينا في كتاب ابن السني ، وقال فيه : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ثَلَاثَ لَمَّ يَضُرُّ شَيْءٌ » .

١٩٣ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والترمذي عن أبي هريرة رضى الله عنه أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال : « يا رسول الله مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت ، قال : « قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَ » ، قَالَ : قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أُمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ » قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

١٩٤ - وروينا نحوه في سنن أبي داود من رواية أبي مالك الأشعري رضى الله عنهم أنهم قالوا : يا رسول الله علمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا واضطجعنا ، فذكره ، وزاد فيه بعد قوله : « وَشَرِّكَ » ، وَأَنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا عَلَى أَنْفُسِنَا أَوْ نَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ قوله

(١٩٢) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب الدعاء عند النوم (٦ / ١٧ / ٣٢ - النووى) .

(١٩٢/ب) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب الدعوات والتعوذ (٦ / ١٧ / ٣١ - النووى) .

(١٩٣) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣١٨ ، ٣١٩ / ح ٥٠٦٧) ، والترمذي في الدعوات (٥ / ٤٦٧ / ح ٣٣٩٢) . قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " .

(١٩٤) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٤ / ح ٥٠٨٣)

* وفيه: محمد بن إسماعيل بن غياش: عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع، وروايته هنا عن أبيه.

ﷺ : « وشركه » روى على وجهين : أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك : أى ما يدعو إليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى ، الثانى : « شركه » بفتح الشين والراء : حباله ومصايد ، واحدا شركه بفتح الشين والراء وآخره هاء .

١٩٥ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من عبد يقولُ فى صباح كلِّ يومٍ ومساء كلِّ ليلة ، باسم الله الذى لا يضرُّ مع اسمه شئٌ فى الأرض ولا فى السماء وهو السميعُ العليمُ ، ثلاثَ مرَّاتٍ لم يضره شئٌ » قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، هذا لفظ الترمذى . وفى رواية أبى داود « لم تُصبه فجأةٌ بلاءٌ » .

١٩٦ - وروينا فى كتاب الترمذى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُمَسَّى : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُرَضِّيَهُ » فى إسناده سعد بن المرزبان أبو سعد البقال بالباء ، الكوفى مولى حذيفة بن اليمان ، وهو ضعيف باتفاق الحفاظ ، وقد قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، فلعله صحَّ عنده من طريق آخر .

١٩٦ ب - وقد رواه أبو داود والنسائى بأسانيد جيدة عن رجل خدَم النبى ﷺ عن النبى ﷺ بلفظه ، فثبت أصل الحديث ، والله الحمد وقد رواه الحاكم أبو عبد الله فى المستدرک على الصحيحين وقال : حديث صحيح الإسناد ، ووقع فى رواية أبى داود وغيره « وبمحمد

(١٩٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٥ / ح ٥٠٨٨) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥ / ٤٦٥ / ح ٣٣٨٨) . قال الترمذى : « حسن صحيح غريب » .

(١٩٦) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥ / ٤٦٥ / ح ٣٣٨٩) عن ثوبان .

قال الترمذى : « حديث حسن غريب » .

(١٩٦ / ب)

أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٠ / ح ٥٠٧٢) ، والنسائى فى « الكبرى » فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا أمسى (٦ / ١٤٥ / ح ١٠٤٠٠) ، والحاكم فى « المستدرک » (١ / ٥١٨) .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وأقره الذهبى . وفيه سابق بن ناجية وهو مقبول ، وأبى سلام ، مطور الأسود الحبشى ثقة يرسل .

رسولاً» وفي رواية الترمذی «نَبِيًّا» فيستحب أن يجمع الإنسان بينهما فيقول «نَبِيًّا وَرَسُولًا» ولو اقتصر على أحدهما كان عاملا بالحديث .

١٩٧ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ يُمَسِّي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُكَ وَأَشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ ، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللَّهُ نَصْفَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللَّهُ تَعَالَى ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا أَعْتَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ النَّارِ » .

١٩٨ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه عن عبد الله بن غنم - بالغين المعجمة والنون المشددة - البياضي الصحابي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ : اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمَنْكَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ ، فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ ؛ وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ حِينَ يُمَسِّي فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ لَيْلَتِهِ » .

١٩٩ - وروينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لم يكن النبي ﷺ يدع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي

(١٩٧) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣١٩ / ح ٥٠٦٩) .

وفيه عبد الرحمن بن عبد المجيد السهمي : مجهول .

والحديث عند :

"الطبراني في الدعاء" (ح / ٢٩٧) من طريق أبي داود ، والترمذی في الدعوات / باب ٧٩ (٥/

٥٢٧ / ح ٣٥٠١) ، وفي "الأدب المفرد" (٢٥٧ / ح ١٢٣٦) .

قال الترمذی : "حديث غريب" .

وقال الألباني في تعليقه على "الأدب المفرد" : ضعيف .

(١٩٨) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٠ / ح ٥٠٧٣) .

فيه عبد الله بن عنبسة قال عنه الحافظ في التقریب : "مقبول" وقال عنه الذهبي في الميزان (٣/

١٨٢ / ت ٤٤٩٩٣) : لا يكاد يعرف والحديث عند الطبراني في "الدعاء" (ح ٣٠٧) من نفس

طريق أبي داود .

(١٩٩) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢١ / ح ٥٠٧٤) ، والنسائي في

"الكبرى" في عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا أمسى (٦ / ١٤٥ / ح ١٠٤٠١) ، وابن ماجه

في الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٢ / ١٢٧٣ ، ١٢٧٤ / ح ٣٨٧١) .

دينى ودنياى وأهلى ومالى ، اللهم أستر عوراتى وآمن روعاتى ، اللهم احفظنى من بين يدي ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى » قال وكيع : يعنى الخسف قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث صحيح الإسناد (١٩٩ ب) .

٢٠٠ - وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما بالإسناد الصحيح عن على رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه : « اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم وبكلماتك التامة من شر ما أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المغرم والمائم ، اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، سبحانك وبحمدك » .

٢٠١ - وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه بأسانيد جيدة عن أبى عياش - بالشين المعجمة - رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من قال إذا أصبح : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، كان له عدل رقة من ولد إسماعيل صلى الله عليه وسلم ، وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات ، وكان فى حرز من الشيطان حتى يمسي ، وإن قالها إذا أمسى كان مثل ذلك حتى يصبح » .

(١٩٩) (ب) أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (ح ١٢٣٥) ، والحاكم فى « المستدرک » (١) / ٥١٧ . ٥١٨ وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وأقره الذهبى .

وصححه الشيخ الألبانى فى تعليقه على « الأدب المفرد » .

(٢٠٠) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٤ / ح ٥٠٥٢) ، والنسائى « الكبرى » فى النعوت / باب قوله سبحانه ﴿ كل شيء هالك إلا وجهه ﴾ (٤ / ٤١٢ ، ٤١٣ / ح ٧٧٣٢) .

وفيه : (الأحوص بن جواب : صدوق ربما وهم ، وعمار بن رزق : مقبول ، والحارث بن عبد الله الأعور : كذبه الشعبى فى رأيه ورمى الرفض وفى حديثه ضعف وليس له عند النسائى سوى حديثين ، وميسرة أبو صالح الكندى : مقبول - « التقريب ») .

(٢٠١) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٢ / ح ٥٠٧٧) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٢ / ١٢٧٢ / ح ٣٨٦٧) .

و أحمد فى « مسنده » (٤ / ٦٠) ، والطبرانى فى « الكبير » (٥ / ٢١٧ / ح ٥١٤١) ، والنسائى (٦ / ١١ ، ١٢ / ح ٩٨٥٥) .

* ويشهد له حديث أبى أيوب عند البخارى فى الدعوات باب فضل التهليل (١١ / ٢٠٤ / ح ==

٢٠٢ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد لم يضعفه عن أبي مالك الأشعرى رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الْيَوْمِ فَتَحَهُ وَنَصَرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ ، ثُمَّ إِذَا أَمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ » .

٢٠٣ - وروينا في سنن أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لأبيه : يا أبت إنني أسمعك تدعو كل غداة : « اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصرى ، اللهم إنني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إنني أعوذ بك من عذاب القبر ، لا إله إلا أنت » تعيدها حين تصبح ثلاثا ، وثلاثا حين تمشي ، فقال : إنني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن فأننا أحب أن أستنّ بسترته .

٢٠٤ - وروينا في سنن أبي داود عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ﴿ فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ . يَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ [سورة الروم الآية : ١٧ - ١٩] أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ

== (٦٤٠٤) ، ومسلم في الذكر والدعاء والاستغفار / باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٦ / ١٧) ، ١٨ - النووي) ، وأحمد في "مسنده" (٥ / ٤٢٠) .

(٢٠٢) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٤ / ح ٥٠٨٤)

* وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش تقدم الكلام عنه في رقم (١٩٤) وله شاهد عند الطبراني في "الكبير" (٢ / ٢٤ / ح ١١٧٠) ، وفي "الدعاء" (ح ٢٩٥) ، عن البراء بن عازب .

قال الهيثمي في "المجمع" (١٠ / ١١٤) : "رواه الطبراني من طريق غسان بن الربيع ، عن أبي إسرائيل الملائى وكلاهما الغالب عليهما الضعف وقد وثقا ، وبقي رجاله رجال الصحيح" .

(٢٠٣) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٦ / ح ٥٠٩٠) ، وأحمد في "مسنده" (٥ / ٢٤٢) ، والنسائي في "الاستعاذة" (ح ١٢٧) .

وقال : "جعفر بن ميمون ليس القوى في الحديث وأبو عامر العقدي ثقة" .

(٢٠٤) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢١ / ح ٥٠٧٦) ، والطبراني في "الكبير" (١٢ / ٢٣٩ / ح ١٢٩٩١) وفي "الدعاء" (١٢٢) ، ١٢٣ / ح (٢٣٢) .

وسعيد بن بشير الأنصاري النجاري : مجهول ، ومحمد بن عبد الرحمن وأبيه ضعيفان - (التقريب ٣٥٦) ، وذكر المذنب الحديث في تهذيبه (١٠ / ٣٥٧ / ت ٢٢٤٤) وقال : روى له أبو داود حديثاً واحداً .

ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُنْسَى أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي لَيْلَتِهِ لَمْ يَضْعِفْهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَدْ ضَعَفَهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ وَفِي كِتَابِهِ كِتَابُ الضَّعْفَاءِ .

٢٠٥ - وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْلَمُهَا فَيَقُولُ : « قَوْلِي حِينَ تَصْبِحِينَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَصْبِحُ حَفِظَ حَتَّى يَمْسَى ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يَمْسَى حَفِظَ حَتَّى يَصْبِحَ » .

٢٠٦ - وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : أَبُو أَمَامَةَ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا أَمَامَةَ مَالِي أَرَاكَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ؟ » قَالَ : هُمُومٌ لَزِمْتَنِي وَدَيُونٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « أَفَلَا أَعَلَمَكَ كَلَامًا إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّكَ وَقَضَى عَنْكَ دَيْنَكَ ؟ » قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « قُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَبْتَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبَخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدِّينِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ » قَالَ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى هَمِّي وَغَمِّي وَقَضَى عَنِّي دَيْنِي .

٢٠٧ - وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنَنِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِزَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ : « أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ وَكَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ ، وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ » قُلْتُ كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِهِ « وَدِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ » وَهُوَ غَيْرُ مُتَّبَعٍ ، وَلَعَلَّهُ ﷺ قَالَ ذَلِكَ جَهْرًا لِيَسْمَعَهُ فَيَتَعَلَّمَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٢٠٥) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢١ / ح ٥٠٧٥) ، والبخاري في «الأدب» (ح ٦٩٣) ، وفيه عبد الحميد بن هاشم ، وأمه : مقبولان - «التقريب» .

وقال المنذرى في «الترغيب» (١ / ٢٢٩ / ١٧٩) : «رواه أبو داود والنسائي وأم عبد الحميد لا أعرفها» وقال الألباني في تعليقه على «الأدب» : صحيح .

وسياتى من حديث عبد الله بن بريدة ، عن أبيه برقم (٢١٧) .

(٢٠٦) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب في الاستعاذة (٢ / ٩٤ ، ٩٥ / ح ١٥٥٥)

وفيه : غسان بن عوف المازني البصري : وهو لين الحديث - «التقريب» .

ويشهد له حديث أنس وقد أخرجه البخاري في الجهاد والسير / باب من غزا بصبي للخدمة (٦ / ١٠ / ح ٢٨٩٣) بلفظ نحوه ، وأحمد في «مسنده» (٣ / ١٥٩) ، وأبو داود (ح ١٥٤١) ، (١٥٤٦) ، والترمذي (ح ٣٤٨٤ ، ٣٥٠٣) ، والبيهقي (٦ / ٣٠٤) ، (٩ / ١٢٥) ، والحاكم (١ / ٥٣٣) ، والنسائي (٤ / ٤٦٧ / ح ٧٩٧٣ - الكبرى)

(٢٠٧) أخرجه أحمد (٣ / ٤٠٦ ، ٤٠٧) ، والنسائي (٦ / ٣ / ح ٩٨٢٩ - كبرى) ، وابن السني

==

في «عمل اليوم والليلة» (٢٢ / ح ٣٣) .

٢٠٨ - وروينا في كتاب ابن السنن عن عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنهما قال «كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال : «أصبحنا وأصبح الملك لله عز وجل ، والحمد لله ، والكبرياء والعظمة لله ، والخلق والأمر والليل والنهار وما سكن فيهما الله تعالى ، اللهم اجعل أول هذا النهار صلاحاً ، وأوسطه نجاحاً وآخره فلاحاً ، يا أرحم الراحمين» .

٢٠٩ - وروينا في كتابي الترمذي وابن السنن بإسناد فيه ضعف عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَصْلُونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَمْسَى وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيداً ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يَمْسَى كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ» .

٢١٠ - وروينا في كتاب ابن السنن عن محمد بن إبراهيم عن أبيه رضى الله عنه قال «وَجَّهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سِرِّيَّةٍ ، فَأَمَرَنَا أَنْ نَقْرَأَ إِذَا أَمْسَيْنَا وَأَصْبَحْنَا ﴿أَفْحَسِبْتُمْ أَنْمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [سورة المؤمنون : ١١٥] ، فَقَرَأْنَا فَعَنَّمْنَا وَسَلَّمْنَا» .

== وفيه عبد الله بن عبد الرحمن قال في "تهذيب التهذيب" (٥ / ٤٩٠) :

"ذكره ابن حبان في الثقات ... وقال الأثرم قلت لأحمد : سعيد وعبد الله أخوان ؟ قال : نعم . فقلت أيهما أحب إليك ؟ قال : كلاهما عندي حسن الحديث . كلاهما من طريق : سلمة بن كهيل بإسناده .

وذكره الهيثمي في "المجمع" (١٠ / ١١٦) وقال : "رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح" .

(٢٠٨) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (٢٣ / ح ٣٨) ، والطبراني في الدعاء (١١٣ ، ١١٤ / ح ٢٩٦) .

فيه : أبو الوراق فائد بن عبد الرحمن الكوفي قال في "التقريب" : "متروك اتهموه" .

وقال في "المجمع" (١٠ / ١١٤ ، ١١٥) "رواه الطبراني وفيه فائد أبو الوراق وهو متروك"

(٢٠٩) أخرجه الترمذي في فضائل القرآن / باب (٢٢) (٥ / ١٨٢ / ح ٢٩٢٢) ، وابن السنن (٢٢٥ / ح ٦٨٦) ، وأحمد (٥ / ٢٦) والدارمي (٢ / ٤٥٨) والطبراني في "الدعاء" (١٧ / ح ٣٠٨) .

فيه خالد بن طهمان وهو صدوق رمى بالتشيع ثم اختلط (التقريب) . وضعفه ابن معين في "الميزان" .

قال الترمذي : «حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» .

==

(٢١٠) (ضعيف)

٢١١ - وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه « أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوة إذا أصبح وإذا أمسى : « اللهم أسألك من فحاة الخير ، وأعوذ بك من فحاة الشر » .

٢١٢ - وروينا عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضى الله عنها : « ما يمنعك أن تسمعى ما أوصيك به ؟ تقولين إذا أصبحت وإذا أمسيت : يا حى يا قيوم بك أستغيث فأصلح لى شأنى كله ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين » .

٢١٣ - وروينا فيه بإسناد ضعيف عن ابن عباس رضى الله عنهما « أن رجلاً شكاً إلى رسول الله ﷺ أنه نصيبه الآفات ، فقال له رسول الله ﷺ : « قل إذا أصبحت باسم الله على نفسى وأهلى ومالى ، فإنه لا يذهب لك شىء فقالهن الرجل فذهبت عنه الآفات » .

٢١٤ - وروينا فى سنن ابن ماجه وكتاب ابن السنى عن أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا أصبح قال : « اللهم إنى أسألك علماً نافعاً ، ورزقاً طيباً ، وعملاً متقبلاً » .

٢١٥ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال إذا أصبح : اللهم إنى أصبحت منك فى نعمة وعافية وستر ، فأنتم نعمتك على وعافيتك وسترك فى الدنيا والآخرة ثلاث مرات إذا أصبح وإذا أمسى كان حقاً على الله تعالى أن يتم عليه » .

= أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٣٧ / ح ٧٧)

وفيه : يزيد بن يوسف : ضعيف .

(٢١١) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللية" (٢٣ / ح ٣٩)

وفيه : يوسف بن عطية وهو متروك .

(٢١٢) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللية" (٢٧ / ح ٤٨) ، والحديث فيه : زيد بن الحباب

وأبو الحسن العكللى : وهو صدوق يخطئ فى حديث الثورى - "التقريب" وضعفه أكثر من واحد فى "الميزان" ، وعثمان بن موهب ذكره المزى فى "التهذيب" ، وذكر حديثه وقال : "قال أبو حاتم

صالح الحديث" ، وقال فى "التقريب" : "مقبول" وفى "الميزان" : "تفرد عنه زيد بن الحباب" ، (٣ / ٤٥٥ / ٥٥٧١) والحديث أخرجه الحاكم فى "المستدرک" (١ / ٥٤٥) ، والنسائى فى "الكبرى" فى

عمل اليوم والليلة / باب مايقول إذا أمسى (٦ / ١٤٧ / ح ١٠٤٠٥)

وقال الحاكم : "صحيح ولم يخرجاه" وأقره الذهبى .

(٢١٣) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللية" (٢٨ / ح ٥١)

وإسناده ضعيف ؛ فيه جهالة .

(٢١٤) تقدم برقم (١٨٤) .

(٢١٥) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللية" (٢٩ / ح ٥٥)

* وفيه : عمرو بن الحصين : متروك .

٢١٦ - روي في كتابي الترمذي وابن السني عن الزبير بن العوام رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ قال : « ما من صباح يصبح العباد إلا مناد ينادي : سبحان الملك القدوس » وفي رواية ابن السني « إلا صرّح صَارِحُ : أَيُّهَا الْخَلَائِقُ سَبِّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُّوسَ » .

٢١٧ - وروي في كتاب ابن السني عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال إذا أصبح وإذا أمسى : ربّي الله توكلت عليه لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن أعلم أن الله على كل شيء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً ، ثم مات دخل الجنة » .

٢١٨ - وروي في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم ؟ قالوا : ومن أبو ضمضم يا رسول الله ؟ قال : « كان إذا أصبح قال : اللهم إني قد وهبت نفسي وغرضي لك ، فلا يشتد من شتمه ولا يظلم من ظلمه ولا يضرب من ضربه » .

٢١٩ - روي في عنه عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « من قال في كل يوم حين يصبح وحين يمسي : حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات كفاه الله تعالى ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة » .

(٢١٦) أخرجه الترمذي في الدعوات / باب في دعاء النبي ﷺ (٥ / ٥٦٣ / ح ٣٥٦٩) ، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٢ / ح ٦٢) .
قال الترمذي : "حديث غريب" .

* والحديث فيه : زيد بن الحباب تقدم الكلام عنه في رقم (٢١٢) ، وموسى بن عبيدة قال في "الميزان" (٥ / ٣٣٨ / ٨٨٩٥) : قال أحمد : لا يكتب حديثه ، وقال النسائي وغيره : ضعيف .
(٢١٧) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٤ / ٢٥ / ح ٤٢) فيه : علي بن علي بن قادم الخزازي : صدوق وقد ضعفه يحيى وابن سعد وأئزر حديثه . "الميزان" وثعلبة بن يزيد الحماني : صدوق أيضاً - "التقريب"

وقد تقدم بنحوه من حديث عبد الحميد مولى بني هاشم ، عن أمه رقم (٢٠٥) .

(٢١٨) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٣ / ح ٦٥)

* وفيه : شعيب بن بيان بن زياد : صدوق يخطئ ، "التقريب" وقد ضعفه الجوزجاني ، والعقيلي بقوله : "يحدث عن الثقات بالماكير ، كاد أن يغلب على حديثه الوهم" .

(٢١٩) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٣٥ / ح ٧١) ، وأبو داود (٣ / ٣٢٢ / ح ٥٠٤١) .

٢٢٠ - وروينا فى كتابى الترمذى وابن السنى بإسناد ضعيف عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ حَمَّ المؤمن إلى : إليه المصير ، وآية الكرسى حين يصبح حفظ بهما حتى يمسى ، ومن قرأهما حين يمسى حفظ بهما حتى يصبح » فهذه جملة من الأحاديث التى قصدنا ذكرها كفاية لمن وفقه الله تعالى ، نسأل الله العظيم التوفيق للعمل بها وسائر وجوه الخير .

٢٢١ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن طلق بن حبيب قال : جاء رجل إلى أبى الدرداء فقال : يا أبا الدرداء قد احترق بيتك فقال : ما احترق لم يكن الله عز وجل ليفعل ذلك بكلمات سمعتن من رسول الله ﷺ ، من قالها أول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسى ، ومن قالها آخر النهار لم تصبه مصيبة حتى يصبح « اللهم أنت ربى ، لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم أعلم أن الله على كل شىء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شىء علماً ، اللهم إنى أعوذ بك من شر نفسى ، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها ، إن ربى على صراط مستقيم » ، ورواه من طريق آخر عن رجل من أصحاب النبى ﷺ لم يقل عن أبى الدرداء ، وفيه : أنه تكرر مجيء الرجل إليه يقول : أدرك دارك فقد احترقت وهو يقول : ما احترقت لأنى سمعت النبى ﷺ يقول : « من قال حين يصبح هذه الكلمات - وذكر هذه الكلمات - لم يصبه فى نفسه ولا أهله ولا ماله شىء يكرهه » ، وقد قتلها اليوم ثم قال : انهضوا وقاموا معه ، فانتهوا إلى داره وقد احترق ما حولها ولم يصبها شىء .

(٢٢٠) أخرجه الترمذى فى فضائل القرآن / باب ما جاء فى فضل سورة البقرة وآية الكرسى (٥ / ١٥٧ ، ١٥٨ / ح ٢٨٧٩) ، وابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٣٧ / ح ٧٦) ، والبيهقى فى الشعب (٢ / ٤٨٤ / ح ٢٤٧٤) .

قال الترمذى : "حديث غريب ، وقد تكلم بعض أهل العلم فى عبد الرحمن بن أبى بكر بن أبى مليكة الملىكى من قبل حفظه " .
(٢٢١) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٣٠ / ح ٥٧) ، والطبرانى فى "الدعاء" (ح ٣٤٣)

وفيه : الأغلب بن تميم قال ، البخارى فى "تاريخه" (١ / ٢ / ٧٠ / ترجمة ١٧٢٠) " منكر الحديث " .

وقد أخرجه ابن السنى (ح ٥٨) من حديث الحسن ولكنه ضعيف لأن فيه مجهول .

(باب ما يقال فى صبيحة الجمعة)

اعلم ، أن كل ما يقال فى غير يوم الجمعة يقال فيه ، ويزاد استحباب كثرة الذكر فيه على غيره ، ويزداد كثرة الصلاة على رسول الله ﷺ .

٢٢٢ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من قال صبيحة يوم الجمعة قبل صلاة الغداة : أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر الله ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر » .

ويستحب الإكثار من الدعاء فى جميع يوم الجمعة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس رجاء مصادفة ساعة الإجابة ، فقد اختلف فيها على أقوال كثيرة فقليل : هى بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس ، وقيل : بعد طلوع الشمس ، وقيل : بعد الزوال ، وقيل : بعد العصر ، وقيل غير ذلك . والصحيح بل الصواب الذى لا يجوز غيره ما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرى عن رسول الله ﷺ أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى أن يسلم من الصلاة .

(باب ما يقول إذا طلعت الشمس)

٢٢٣ - رويانا فى كتاب ابن السنى بإسناد ضعيف عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا طلعت الشمس قال : « الحمد لله الذى جللنا اليوم عافيته ، وجاء بالشمس من مطلعها ، اللهم أصبحت أشهد لك بما شهدت به لنفسك ، وشهدت به ملائكتك وحملة عرشك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت القائم بالقسط ، لا إله إلا أنت العزيز الحكيم ، اكتب شهادتى بعد شهادة ملائكتك وأولى العلم ، اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك السلام ، أسألك يا ذا الجلال والإكرام أن تستجيب لنا دعوتنا ، وأن تعطينا رغبتنا ، وأن تغنيننا عمن أغنيته عنا من خلقك اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى ، وأصلح لى دنياى التى فيها معيشتى ، وأصلح لى آخرتى التى إليها منقبلى » .

٢٢٤ - وروينا فيه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه موقوفًا عليه أنه جعل من يرقب له طلوع الشمس ، فلما أخبره بطلوعها قال : « الحمد لله الذى وهب لنا هذا اليوم وأقالنا فيه عثراتنا » .

(٢٢٢) تقدم برقم (١٠٨) .

(٢٢٣) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٦٠ / ح ١٤٧)

وفيه عطية العوفى وهو "ضعيف" .

(٢٢٤) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٦٠ ، ٦١ / ح ١٤٨) ، وفيه من لم أقف على ترجمته .

(باب ما يقول إذا استقلت الشمس)

٢٢٥ - روي في كتاب ابن السني عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله تعالى إلا سبح الله عز وجل وحمده إلا ما كان من الشيطان وأعتاء بنى آدم » ، فسألت عن أعتاء بنى آدم ؟ فقال : شرار الخلق .

(باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر)

قد تقدم ما يقوله إذا لبس ثوبه ، وإذا خرج من بيته ، وإذا دخل الخلاء ، وإذا خرج منه ، وإذا توضأ ، وإذا قصد المسجد ، وإذا وصل بابه ، وإذا صار فيه ، وإذا سمع المؤذن والمقيم ، وما بين الأذان والإقامة ، وما يقوله إذا أراد القيام للصلاة ، وما يقوله في الصلاة من أولها إلى آخرها ، وما يقوله بعدها ، وهذا كله يشترك فيه جميع الصلوات .
ويستحب الإكثار من الأذكار وغيرها من العبادات عقب الزوال لما روي في كتاب الترمذي :

٢٢٦ - عن عبد الله بن السائب رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر ، وقال : « إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، فَأَحَبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلُ صَالِحٍ » قال الترمذي : حديث حسن .
ويستحب كثرة الأذكار بعد وظيفة الظهر لعموم قول الله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ [غافر: ٥٥] قال أهل اللغة : العشي من زوال الشمس إلى غروبها . قال الإمام أبو منصور الأزهري : العشي عند العرب : ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب .

(٢٢٥) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٦١ / ح ١٤٩)

وفيه أمران :

أولاهما : بقية بن الوليد مدلس ، وقد عنعنه .

والثاني : عبد الرحمن بن ميسرة لم يثبت له سماع من عمرو بن عبسة .

(٢٢٦) أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة / باب ما جاء في الصلاة عند الزوال (٢ / ٣٤٢ ، ٣٤٣ / ح

٤٧٨) ، قال الترمذي : "حديث حسن غريب" .

وفيه محمد بن مسلم بن أبي وضاح : صدوق يهم ، وقد عنعنه .

في الباب عن أبي أيوب عند أحمد (٥ / ٤١٨) وابن ماجه (ح ١١٥٧)

* ويشهد له حديث عائشة أم المؤمنين عند البخاري (٣ / ٧٠ / ح ١١٨٢)

بلفظ : "كان لا يدع أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل الغداة" وانظر تخريجه في : "رياض الصالحين" رقم (١١١٩) بتخريجنا .

(باب ما يقول بعد العصر إلى غروب الشمس)

قد تقدم ما يقوله بعد الظهر والعصر ، ويستحب الإكثار من الأذكار في العصر استحباباً مؤكداً فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف ، وكذلك تستحب زيادة الاعتناء بالأذكار في الصباح ، فهاتان الصلاتان أصح ما قيل في الصلاة الوسطى ، ويستحب الإكثار من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر ، قال الله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ [سورة طه الآية : ١٣٠] ، وقال الله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾ [سورة غافر الآية : ٥٥] ، وقال الله تعالى : ﴿ وَادْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ [سورة الاعراف : ٢٠٥] وقال تعالى : ﴿ يَسْبَحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رَجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [سورة النور الآية : ٣٦ ، ٣٧] وقد تقدم أن الآصال ما بين العصر والمغرب .

٢٢٧ - وروينا في كتاب ابن السنن بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَأَنْ أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ ثَمَانِيَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

(باب ما يقوله إذا سمع أذان المغرب)

٢٢٨ - وروينا في سنن أبي داود والترمذى عن أم سلمة رضى الله عنها قالت « علمنى رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب : « اللَّهُمَّ هَذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ وَإِذْبَارُ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ فَاعْفِرْ لِي » .

(٢٢٧) أخرجه ابن السنن فى "عمل اليوم والليلة" (٢٢٢ / ح ٦٧٥)

(٢٢٨) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب ما يقول عند أذان المغرب (١ / ١٤٣ / ح ٥٣٠) ، والطبرانى

فى « الكبير » (٢٣ / ٣٠٣ ح ٦٨٠) ، وفى الدعاء (ح ٤٣٦)

والحديث فيه : مؤمل بن إرهاف : هو صدوق له أوهام ، وعبد الله بن الوليد العدنى : صدوق ربما أخطأ ، والمسعودى عبد الرحمن بن عبد الله عتبة : صدوق اختلط بآخره ، وأبو كثير مولى أم سلمة : مقبول - «التقريب» .

وأخرجه الترمذى فى الدعوات / باب دعاء أم سلمة (٥ / ٥٧٥ / ح ٣٥٨٩) ، والطبرانى (٢٣ /

٣٠٣ / ح ٦٨١) الدعاء (ح ٤٣٤) والحاكم (١ / ١٩٩) .

قال الترمذى : " غريب إنما نعرفه من هذا الوجه ، وحفصة بنت أبى كثير لا نعرفها ولا أباهما " . ==

(باب ما يقوله بعد صلاة المغرب)

قد تقدم قريباً أنه يقول عقيب كل الصلوات الأذكار المتقدمة ، ويستحب أن يزيد فيقول بعد أن يصلى سنة المغرب ما رويناه فى كتاب ابن السنى :

٢٢٩ - عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل فيصلى ركعتين ثم يقول فيما يدعو : « يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ » .

٢٣٠ - وروينا فى كتاب الترمذى عن عمارة بن شبيب قال : قال رسول الله ﷺ « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ عَلَى أَثَرِ الْمَغْرِبِ ، بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مَسْلَحَةً يَتَكَفَّلُونَ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُصْبِحَ وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجِبَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُؤِيقَاتٍ ، وَكَانَتْ لَهُ بِعَدَلٍ عَشْرَ رِقَابٍ مُؤَمِّنَاتٍ » قال الترمذى : لا نعرف لعمارة بن شبيب سماعاً من النبى ﷺ قلت : وقد رواه النسائى فى كتاب عمل اليوم والليلة من طريقين : أحدهما هكذا ، والثانى عن عمارة عن رجل من الأنصار قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر :

== والحديث فيه يحيى بن عبد الحميد : هو حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، ومحمد بن فضيل : صدوق عارف روى بالشييع ، وعبد الرحمن بن إسحاق الكوفى : ضعيف ، وحفصة بنت أبى كثير المخزومية : لا تعرف .

(٢٢٩) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢١٨ / ح ٦٦٣)

* والحديث أصله فى "الصحيحين" أخرجه البخارى فى القدر (٦٦١٧) ، والإيمان (ح ٦٦٢٨) من حديث ابن عمر ، ومسلم فى القدر (٦ / ١٦ / ٢٠٤ - النووى) .

وانظر تخريجه فى كتابنا : "فتح ذى الجلال بتخريج أحاديث الظلال" رقم (١٣١) مطولاً .

(٢٣٠) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ٩٨ (٥ / ٥٤٤ / ح ٣٥٣٤) ، والنسائى فى "الكبرى" فى عمل اليوم والليلة / باب ثواب من قال ذلك على أثر المغرب (٦ / ١٤٩ / ح ١٠٤٣) قال الترمذى : "حسن غريب ولا نعرف لعمارة سماعاً عن النبى ﷺ" .

وقال الحافظ فى "التهذيب" (٧ / ١٤١٨ / ت ٦٧٩) : "روى حديثنا واحداً عن النبى ﷺ : من قال لا إله إلا الله ... الحديث ... وقال ابن حبان من رعم أن له صحة فقد وهم ، وقال أبو حاتم كتبنا حديثه فى المسند ظناً ، وقال ابن السكن لم تثبت صحبته " أ . هـ مختصراً .

(٢٣٠ / ١) وأخرجه النسائى (٦ / ١٤٩ / ح ١٠٤١٤ - الكبرى) .

* وهذا إسناد رجاله ثقات ، إلا الجلاح أبو كثير قال الحافظ : صدوق - "التقريب" .

هذا الثانى هو الصواب . قلت : قوله « مسلحة » بفتح الميم واسكان السين المهملة وفتح اللام وبالحاء المهملة : وهم الحرس .

(باب ما يقرؤه فى صلاة الوتر وما يقوله بعدها)

السنة لمن أوتر بثلاث ركعات أن يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وفى الثانية : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ وفى الثالثة : (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ) فإن نسى « سبح » فى الأولى ، أتى بها مع « قل يا أيها الكافرون » فى الثانية ، وكذا إن نسى فى الثانية « قل يا أيها الكافرون » أتى بها فى الثالثة مع « قل هو الله أحد والمعوذتين » .

٢٣١ - رويانا فى سنن أبى داود والنسائى وغيرهما بالإسناد الصحيح عن أبى بن كعب رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا سلم من الوتر قال : « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » وفى رواية النسائى وابن السنى : « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

٢٣٢ - ورويانا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن على رضى الله عنه « أن النبى ﷺ كان يقول فى آخر وتره : « اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمَعْفَاةِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » قال الترمذى : حديث حسن .

(٢٣١) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب فى الدعاء بعد الوتر (٢ / ٦٦ / ح ١٤٣٠) ، والنسائى فى قيام الليل وتطوع النهار / باب نوع آخر من القراءة فى الوتر (٢ / ٣ / ٢٤٤ - السيوطى) ، وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (٢٣١ / ح ٧١١) ، والدارقطنى (٢ / ٣١ / ح ١) .
* وهذا إسناد رجاله ثقات .

* وزاد النسائى ، والدارقطنى الجهر بالصوت والمد فى الثالثة ، وزاد الدارقطنى « رب الملائكة والروح » .

(٢٣٢) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب فى دعاء الوتر (٥ / ٥٦١ / ح ٣٥٦٦) ، والنسائى فى قيام الليل / باب الدعاء فى الوتر (٢ / ٣ / ٢٤٨ ، ٢٤٩ - السيوطى)
جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام ، عن عمرو الفزارى ، عن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام ، عن على .

قال الترمذى : « حديث حسن غريب » .

وفيه هشام بن عمرو الفزارى قال عنه الحافظ : مقبول - « التقريب » .

* والحديث عند ابن ماجه فى الصلاة / باب ما جاء فى القنوت (١ / ٣٧٣ / ح ١١٧٩) ، وابن أبى شيبه فى « مصنفه » (٢ / ٢٠٥) وانظر : تخريجه فى « السلسيل فى معرفة الدليل » بتخريجنا .

(باب ما يقول إذا أراد النوم واضطجع على فراشه)

قال الله تعالى : ﴿ إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾ [سورة آل عمران الآية : ١٩٠ ، ١٩١] .

٢٣٣ - وروينا في صحيح البخارى رحمه الله من رواية حذيفة وأبى ذر رضى الله عنهما « أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَمُوتُ » .

٢٣٤ - وروينا في صحيح مسلم من رواية البراء بن عازب رضى الله عنهما ، وروينا في صحيحى البخارى ومسلم عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة رضى الله عنهما : « إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا ، أَوْ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » وفي رواية : « التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » ٢٣٤ / ١ وفي رواية : « التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » ٢٣٤ / ب قال على : فما تركته منذ سمعته من رسول الله ﷺ ، قيل له : ولا ليلة صفين ؟ قال : ولا ليلة صفين .

٢٣٥ - وروينا في صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفِضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّى وَضَعْتَ جَنْبِى وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِى ،

(٢٣٣) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب ما يقول إذا أصبح (١١ / ١٣٤ / ح ٦٣٢٤ - الفتح) ، وفى باب ما يقول إذا نام (١١ / ١١٧ / ح ٦١٣٢ - الفتح) من حديث حذيفة . وانظر : تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٨٨) بتخريجنا .

أخرجه البخارى فى الدعوات / باب ما يقول إذا أصبح (١١ / ١٣٤ / ح ٦٣٢٥ - الفتح) من حديث أبى ذر .

(٢٣٣ / ب) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٥ - النووى) .

(٢٣٤) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٥ - النووى) .

(٢٣٤ / ب) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب التكبير والتسبيح عند المنام (١١ / ١٢٣ / ح ٦٣١٨ - الفتح) ، ومسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب التسبيح أول النهار وعند النوم (٦ / ١٧ / ٤٥ ، ٤٦ - النووى) .

(٢٣٥) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب (١٣) (١١ / ١٣٠ / ح ٦٣٢٠ - الفتح) ، ومسلم فى الذكر الدعاء والتوبة والاستغفار / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٧ - النووى) .

فأرحمها ، وإن أرسلتها فأحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» وفي رواية «ينفضه ثلاث مرات» .

٢٣٦ - وروينا في الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ «كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوذات ومسح بهما جسده» وفي الصحيحين عنها أن النبي ﷺ «كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد - و قل أعوذ برب الفلق - و قل أعوذ برب الناس - ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات» قال أهل اللغة : النفث : نفخ لطيف بلا ريق .

٢٣٧ - وروينا في الصحيحين عن أبي مسعود الأنصارى البدرى - عقة بن عمرو رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه» اختلف العلماء في معنى كفتاه ، ف قيل من الآفات في ليلته وقيل كفتاه من قيام ليلته . قلت : ويجوز أن يراد الامران .

٢٣٨ - وروينا في الصحيحين عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال : قال لى رسول الله ﷺ : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل : اللهم أسلمت نفسى إليك ، وفوضت أمرى إليك وألجأت ظهرى إليك ، رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ، ونبيك الذى أرسلت ، فإن متَّ متَّ على الفطرة ، واجعلهنَّ آخر ما تقولُ » هذا لفظ إحدى روايات البخارى ، وباقى رواياته ، وروايات مسلم مقاربة لها .

٢٣٩ - وروينا في صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال وكلنى رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتانى آت فجعل يحثو من الطعام ، وذكر الحديث ، وقال

(٢٣٦) أخرجه البخارى فى الدعوات / باب التعوذ والقراءة عند النوم (١١ / ١٢٩ / ح ٦٣١٩ - الفتح) ، ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها / باب (٢ / ٥ - النووى) .

(٢٣٧) أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب فضل سورة البقرة (٨ / ٦٧٢ / ح ٥٠٠٨ ، ٥٠٠٩ - الفتح) ، ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها / باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٢ / ٥ / ٩١ ، ٩٢ - النووى) .

(٢٣٨) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الدعوات / باب إذا بات طاهراً (١١ / ١١٢ / ح ٦٣١١ - الفتح) ، وفى باب ما يقول إذا نام (١١ / ١١٧ / ح ٦٣١٣ - الفتح) ، وفى باب النوم على الشق الأيمن (١١ / ١١٩ / ح ٦٣١٥ - الفتح) ، ومسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب الدعاء عند النوم (٦ / ١٧ / ٣٢ ، ٣٣ - النووى) .

فى آخره : إذا أويت إلى فراشك فاقرا آية الكرسي ، لن يزال معك من الله تعالى حافظ ، ولا يقربك الشيطان حتى تصبح ، فقال النبى ﷺ : « صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ » أخرجه البخارى فى صحيحه فقال : وقال عثمان بن الهيثم : حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة ، وهذا متصل ، فإن عثمان بن الهيثم : أحد شيوخ البخارى الذين روى عنهم فى صحيحه ، وأما قول أبى عبد الله الحميدى فى الجمع بين الصحيحين : إن البخارى أخرجه تعليقا ، فغير مقبول ؛ فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء والذى عليه المحققون أن قول البخارى وغيره : « وقال فلان » محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلسا وكان قد لقيه ، وهذا من ذلك . وإنما المعلق : ما أسقط البخارى منه شيخة أو أكثر بأن يقول فى مثل هذا الحديث : وقال عوف ، أو قال محمد بن سيرين ، وأبو هريرة ، والله أعلم .

٢٤٠ - وروينا فى سنن أبى داود عن حفصة أم المؤمنين رضى الله عنها « أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول : « اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك ثلاث مرات » ورواه الترمذى من رواية حذيفة عن النبى ﷺ قال : حديث صحيح حسن . ورواه أيضا من رواية البراء بن عازب ولم يذكر فيها ثلاث مرات .

٢٤١ - وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه : « اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء ، فالق الحب والنوى ، منزل التوراة والإنجيل والقرآن ، أعوذ بك من شر كل ذى شر أنت آخذ بناصيته ؛

(٢٣٩) أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب فضل سورة البقرة (٨ / ٦٧٢ / ح ٥٠١٠ - الفتح) والحديث معلق بصيغة الجزع .

(٢٤٠) وأخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٤٧١ / ح ٣٣٩٨)

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

وفيه : ابن أبى عمر وهو صدوق لازم ابن معين ، قال أبو حاتم : كانت فيه غفلة . وعبد الملك ابن عمير : ثقة تغير حفظه وربما دلس - « التقريب » .

وأخرجه (ح ٣٣٩٩) عن البراء .

قال الترمذى : " حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وروى الثورى هذا الحديث عن أبى إسحق ، عن البراء لم يذكر بينهما أحدا " .

وأخرجه أبو داود (٤ / ٣١٢ / ح ٥٠٤٥) من حديث أم المؤمنين حفصة ، وفى إسناده من تكلم فيه .

وذكره الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٢٣) من حديث أنس قال : " رواه البزار وإسناده حسن " .

أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عَنَّا الدين ، وأغننا من الفقر » فى رواية أبى داود : « اقض عني الدين وأغنني من الفقر » .

٢٤٢ - وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والنسائى عن على رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه : « اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شرِّ ما أنت آخذٌ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المغرمَ والمائم ، اللهم لا يهزمُ جندُك ، ولا يخلف وعْدُك ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجدُّ ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ » .

٢٤٣ - وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال : « الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وكفانا وآونا ، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوى » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

٢٤٤ - وروينا بالإسناد الحسن فى سنن أبى داود عن أبى الأزهرى ويقال: أبو زهير الأثمارى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال : « باسم الله وضعت جنبي ، اللهم اغفر ذنبي ، وأخسئ شيطاني ، وفك رهاني ، واجعلني فى الندى الأعلى » الندى بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء . وروينا عن الإمام أبى سليمان أحمد

(٢٤١) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٦ - النووى) ، وأبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٤ / ح ٥٠٥١) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو إذا أوى إلى فراشه (١٢ / ١٢٧٤ / ح ٣٨٧٣) ، والنسائى فى "الكبرى" فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول من يفزع فى منامه (٦ / ٨٩٧ / ح ١٠٦٢٦) .

(٢٤٢) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٤ / ح ٥٠٥٢) ، والنسائى فى "الكبرى" فى النعوت / باب «ولتصنع على عيني» (٤ / ٤١٣) ، وابن السنى (ح ٢٣٣) والطبرانى فى «الصغير» (٢ / ٨٤ - روض)

* والحديث فيه الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني كذبه الشعبى فى رأيه ، وفى حديثه ضعف ، وليس له عند النسائى سوى حديثين - "التقريب" ، وذكره ابن أبي حاتم فى العلل (٢ / ٦٥) ، ١٦٦ / ح ١٩٩٨) ، "سألت أبى ، وأبى زرعة عن حديث - وذكر الحديث - فقالا : هنا حديث خطأ ، رواه بعض الحفاظ عن أبى إسحاق ، عن أبى ميسرة عن النبى ﷺ مرسل وهو الصحيح .

(٢٤٣) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب ما يقول عند أخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٧ - النووى) ، وأبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٤ / ح ٥٠٥٣) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أوى إلى فراشه (٥ / ٤٧٠ / ح ٣٣٩٦) .

ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي رحمه الله فى تفسير هذا الحديث قال : الندى :
القوم المجتمعون فى مجلس ، ومثله النادى وجمعه أندية . قال : يريد بالندى الأعلى :
الملا الأعلى من الملائكة .

٢٤٥ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن نوفل الأشجعى رضى الله عنه قال :
قال : لى رسول الله ﷺ : « اقرأ قل يا أيها الكافرين ، ثم نم على خاتمها فإنها براءة من
الشرك » .

٢٤٦ - وفى مسند أبى يعلى الموصلى : عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ
قال : « ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الإشرار بالله عز وجل : تقرؤون قل يا أيها
الكافرون عند منامكم » .

٢٤٧ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى عن عرباض بن سارية رضى الله عنه « أن
النبى ﷺ كان يقرأ المسبحات قبل أن يرقد » قال الترمذى : حديث حسن .

٢٤٨ - وروينا عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان النبى ﷺ لا ينام حتى يقرأ بنى
إسرائيل والزمر » قال الترمذى : حديث حسن .

(٢٤٤) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٤ ، ٣١٥ / ح ٥٠٥٤)

* وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح خلا ؛ جعفر بن مسافر فهو صدوق ربما أخطأ ، وخالد بن
معدان ثقة عابد لكنه يرسل كثيراً - التقريب .

وذكره السيوطى فى " الدر " (٦ / ٦٩٤) وعزاه إلى أبى يعلى ، والطبرانى .

(٢٤٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٥ / ح ٥٠٥٥) ، والترمذى فى
الدعوات / باب منه (٥ / ٤٧٤ / ح ٣٤٠٣)

قال الترمذى : " وروى زهير هذا الحديث عن أبى إسحاق ، عن فروة بن نوفل ، عن أبيه ، عن
النبى ﷺ نحوه ، وهذا أشبه وأصح من حديث شعبة وقد اضطرب أصحاب أبى إسحق فى هذا
الحديث .

(٢٤٦) ذكره الحافظ ابن حجر فى " المطالب العلية " (٣ / ٣٩٩ / ح ٣٨١١) قال الهيثمى فى
" المجمع " (١٠ / ١٢١) : " رواه الطبرانى وفيه جبارة بن المغلس وهو ضعيف جداً " .

(٢٤٧) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٥ / ح ٥٠٥٧) ، والترمذى فى
فضائل القرآن / باب (٢١) (٥ / ١٨٠ / ح ٢٩٢١) .

قال الترمذى : " حديث حسن غريب " .

والحديث فيه بقية وهو مدلس وقد عنعنه .

* وللحديث شواهد كثيرة لكنها لا تخلو من مقال فيها .

(٢٤٨) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٤٧٢ / ح ٣٤٠٥)

قال الترمذى : " أخبرنى محمد بن إسماعيل ، قال أبو لبابة هذا اسمه : مروان مولى عبد الرحمن ==

٢٤٩ - وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه : « الحمد لله الذى كفانى وآوانى وأطعمنى وسقانى ، والذى من على فأفضل والذى أعطانى فأجزل الحمد لله على كل حال ؛ اللهم رب كل شىء ومالكة وإله كل شىء أعوذ بك من النار » .

٢٥٠ - وروينا فى كتاب الترمذى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « من قال حين يأوى إلى فراشه : أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه ثلاث مرات غفر الله تعالى له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر ، وإن كانت عدد النجوم ، وإن كانت عدد رمل عالج ، وإن كانت عدد أيام الدنيا » .

٢٥١ - وروينا فى سنن أبى داود وغيره بإسناد صحيح عن رجل من أسلم من أصحاب النبى ﷺ قال : « كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فجاء رجل من أصحابه فقال : يا رسول الله لدغت الليلة فلم أنم حتى أصبحت ، قال : « ماذا ؟ » قال عقرب ، قال : « أما إنك لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرْك شىءٌ إن شاء الله تعالى » وروينا أيضاً فى سنن أبى داود وغيره من رواية أبى هريرة ، وقد تقدم روايتنا له عن صحيح مسلم فى باب : ما يقال عند الصباح والمساء .

٢٥٢ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه « أن النبى ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر وقال : « إن ميتاً شهيداً ، أو قال : من أهل الجنة » .

٢٥٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه أمر رجلاً إذا أخذ

= ابن زياد ، وسمع من عائشة ، وسمع منه حماد بن زيد .

* وهذا إسناد رجاله ثقات .

(٢٤٩) أخرجه أبو داود فى الأدب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٥ ، ٣١٦ / ح ٥٠٥٨) ، وابن السنى (ح ٧٢٨) .

(٢٥٠) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٤٧ / ح ٣٣٩٧)

وفيه : الوصافى عبيد الله بن الوليد ، وعطية العوفى وكلاهما ضعيف - التقريب .

(٢٥١) أخرجه أبو داود فى الطب / باب كيف الرقى (٤ / ١٣ / ح ٣٨٩٩)

أحمد (٢ / ٣٧٥) ، وابن ماجه فى الطب / باب رقية الحية والعقرب (٢ / ١١٦٢ / ح ٣٥١٧) ،

والحاكم فى "المستدرک" (٤ / ٤١٥ ، ٤١٦) ، والطبرانى فى "الدعاء" (١٣٠ / ح ٣٤٩) .

(٢٥٢) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم الليلة" (٢٣٤ / ح ٧٢٣)

* وفيه يزيد بن أبان الرقاشى وهو ضعيف - "التقريب" .

مضجعه أن يقول : « اللهم أنتَ خَلَقْتَ نفسِي وأنتَ تَوَفَّاها ، لكَ مَمَاتُها وَمَحْيَاها إنْ أَحْيَيْتَها فَاحْفَظْها وإنْ أَمَتَها فَاغْفِرْ لَها اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ » قال ابن عمر : سمعته من رسول الله ﷺ .

٢٥٤ - وروينا في سنن أبي داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة حديث أبى هريرة رضى الله عنه الذى قدمناه فى باب : ما يقول عند الصباح والمساء فى قصة أبى بكر الصديق رضى الله عنه « اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِكُهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه ، قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا اضْطَجَعْتَ » .

٢٥٥ - وروينا فى كتاب الترمذى وابن السنى عن شداد بن أوس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يأوى إلى فراشه فيقرأ سورة من كتاب الله تعالى حين يأخذ مضجعه إلا وكلَّ الله عز وجل به ملكاً لا يدع شيئاً يقربه يؤذيه حتى يهب متى هب » إسناده ضعيف ، ومعنى هَبَّ : انتبه وقام .

٢٥٦ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الرجل إذا أوى إلى فراشه ابتدره ملكٌ وشيطانٌ ، فقال الملكُ : اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ ، فقال الشيطانُ : اخْتِمْ بِشَرٍّ ، فإِنْ ذَكَرَ الله تعالى ثُمَّ نامَ باتَ الملكُ يَكَلُوهُ » .

٢٥٧ - وروينا فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول إذا اضطجع للنوم : « اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ رَبِّى وَضَعْتُ جَنْبِى فَاغْفِرْ لى ذَنْبِى » .

(٢٥٣) أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٥ - النووى) .

(٢٥٤) تقدم برقم (١٩٣) .

(٢٥٥) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب منه (٥ / ٤٧٦ / ح ٣٤٠٧) ، وابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٤٣ / ح ٧٥١) ، وأحمد (٤ / ١٢٥) .

و فيه الجريرى وهو سعيد بن إياس وهو ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنوات ، وفى إسناده جهالة .
(٢٥٦) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (١٤٣ / ح ٧٥٠) ، والنسائى فى "الكبرى" فى عمل اليوم والليلة . باب ما يقول إذا انتبه من منامه (٦ / ٢١٣ ، ٢١٤ / ح ١٠٦٩٠) ، وابن حبان فى "صحيحه" (٧ / ٤٢٥ / ح ٥٥٠٨ - الإحسان) ، والحاكم فى "المستدرک" (١ / ٥٤٨) .
قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٢٠ ، ١٢١) : "رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامى وهو ثقة" .

* وفيه : أبو الزبير محمد بن مسلم المكى وهو مدلس ، وقد عنعنه .
(٢٥٧) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٣٣ / ح ٧١٩) .

==

٢٥٨ - وروينا فيه عن أبي أمامة رضى الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « مَنْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ طَاهِراً ، وَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُدْرِكَهُ النَّعَاسُ لَمْ يَتَقَلَّبْ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْراً مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

٢٥٩ - وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : « اللَّهُمَّ امْنَعْنِي بِسْمِعِي وَبَصَرِي ، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي ، وَأَنْصِرْنِي عَلَى عَدُوِّي وَأَرْنِي مِنْهُ ثَأْرِي ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَمِنْ الْجُوعِ فَإِنَّهُ بِشَسِ الضَّجِيعِ » قال العلماء : معنى اجعلهما الوارث مني : أى أبقيهما صحيحين سليمين إلى أن أموت . وقيل المراد بقاؤهما وقوتهما عند الكبر وضعف الأعضاء وباقي الحواس : أى اجعلهما وارثي قوة باقى الأعضاء والباقيين بعدها ؛ وقيل المراد بالسمع : وعى ما يسمع والعمل به ، وبالبصر : الاعتبار بما يرى . وروى « واجعله الوارث مني » فردّ الهاء إلى الإمتاع فوحده .

٢٦٠ - وروينا فيه عن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت « ما كان رسول الله ﷺ - منذ صحبتته ينام حتى يفارق الدنيا حتى يتعوّذ من الجبن والكسل والسّامة والبخل وسوء الكبر وسوء المنظر فى الأهل والمال وعذاب القبر ومن الشيطان وشركه » .

٢٦١ - وروينا فيه عن عائشة أيضاً أنها كانت إذا أرادت النوم تقول : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رُؤْيَا صَالِحَةً صَادِقَةً غَيْرَ كَاذِبَةٍ نَافِعَةٍ غَيْرَ ضَارَّةٍ » . وكانت إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبح أو تستيقظ من الليل .

== * ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخارى فى الدعوات / باب منه (١١ / ١٣٠ / ح ٦٣٢٠ - الفتح) ، ومسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب ما يقال عند النوم وأخذ المضجع (٦ / ١٧ / ٣٧ - النووى) ، وأبو داود (ح ٥٠٥٠) ، والترمذى (ح ٣٤٠١) ، وابن ماجه (ح ٣٨٧٤) بزيادة النفض بالإرار للمضجع .

(٢٥٨) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٣٤ / ح ٧٢٤) وأبو داود فى الأدب / باب فى النوم على طهارة (٤ / ٣١٢ / ح ٥٠٤٢) ، والترمذى فى الدعوات / باب (٩٣) (٥ / ٥٤٠ / ح ٣٥٢٦)

* والحديث فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وتابعه أبو ظبية ، وفيه مقال .

(٢٥٩) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٣٨ / ح ٧٣٩) * وفيه :

هشام بن زياد بن أبى يزيد أبو المقدام : متروك - " التقريب " .

(٢٦٠) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٣٨ / ح ٧٣٩)

* وفيه : السرى بن إسماعيل ، عم الشعبى وهو متروك - " التقريب " .

(٢٦١) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٤٢ / ح ٧٤٨) ==

٢٦٢ - وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود بإسناده عن علي رضي الله عنه قال : « ما كنت أرى أحداً يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الاواخر من سورة البقرة » . إسناده صحيح على شرط البخارى ومسلم . وروى أيضاً عن علي : « ما أرى أحداً يعقل دخل فى الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسي » . وعن إبراهيم النخعى قال : « كانوا يعلمونهم إذا أوا إلى فراشهم أن يقرؤوا المعوذتين » . وفى رواية : « كانوا يستحبون أن يقرؤوا هؤلاء السور فى كل ليلة ثلاث مرات : قل هو الله أحد والمعوذتين » . إسناده صحيح على شرط مسلم .

واعلم ، أن الأحاديث والآثار فى هذا الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية لمن وفق للعمل به ، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفاً من الملل على طالبه والله أعلم ، ثم الأولى أن يأتى الإنسان بجميع المذكور فى هذا الباب ، فإن لم يتمكن اقتصر على ما يقدر عليه من أهمه .

(باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى)

٢٦٣ - روي فى سنن أبى داود بإسناد جيد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَرَةٌ ، وَمَنْ أَضْطَجَعَ مَضْطَجَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى تَرَةٌ » قلت : الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء ، ومعناه : نقص ، وقيل تبعه .

(باب ما يقول إذا استيقظ فى الليل وأراد النوم بعده)

اعلم ، أن المستيقظ بالليل على ضربين : أحدهما : من لا ينام بعده ، وقد قدمنا فى أوّل الكتاب أذكاره . والثانى : من يريد النوم بعده ، فهذا يستحب له أن يذكر الله تعالى إلى أن يغلبه النوم ، وجاء فيه أذكار كثيرة ، فمن ذلك ما تقدم فى الضرب الأوّل . ومن ذلك ما رويناه فى صحيح البخارى :

== * و فيه : بكر بن أحمد قال الذهبى فى " الميزان " (١ / ٣٤٢ / ت ١٢٧١) : " قال ابن الجوزى " مجهول . قلت - معنى الذهبى : لا .

(٢٦٢) انظر : تفسير القرآن العظيم " لأبن كثير (١ / ٣٤١ - دار التراث) . (٢٦٣) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤ / ٣١٦ / ح ٥٠٥٩) ، وابن السنى (٧٥٢)

من طريق : حامد بن يحيى ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن عجلان ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة . و فيه : محمد بن عجلان وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة - « التريب » .

٢٦٤ - عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : «مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْدَعَا اسْتَجِيبَ لَهُ ، فَإِنْ تَوَضَّأْتُ قَبِلَتْ صَلَاتُهُ » هكذا ضبطناه فى أصل سماعنا المحقق ، وفى النسخ المعتمدة من البخارى ، وسقط قول : «ولا إله إلا الله» قبل «والله أكبر» فى كثير من النسخ ، ولم يذكره الحميدى أيضاً فى الجمع بين الصحيحين ، وثبت هذا اللفظ فى رواية الترمذى وغيره ، وسقط فى رواية أبى داود ، وقوله «اغفر لى أودعا» هو شك من الوليد بن مسلم أحد الرواة ، وهو شيخ شيوخ البخارى وأبى داود والترمذى وغيرهم فى هذا الحديث . وقوله ﷺ «تعار» هو بتشديد الراء ومعناه : استيقظ .

٢٦٥ - وروينا فى سنن أبى داود بإسناد لم يضعفه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال : «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ اسْتَغْفِرُكَ لِذُنُوبِي ، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا وَلَا تَزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ » .

٢٦٦ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان - تعنى رسول الله ﷺ - إذا تعار من الليل قال : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ » .

(٢٦٤) أخرجه البخارى فى التهجد / باب فضل من تعار من الليل فصلى (٣ / ٤٧ ، ٤٨ / ح ١١٥٤ - الفتح) ، وأبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل (٤ / ٣١٦ / ح ٥٠٦٠) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا انتبه من الليل (٥ / ٤٨٠ / ح ٣٤١٤) .

(٢٦٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل (٤ / ٣١٦ / ح ٥٠٦١) والنسائى فى "عمل اليوم والليلة" باب ما يقول إذا انتبه من نومه (٦ / ٢١٦ ، ٢١٧ / ح ١٠٧٠١ - الكبرى) ، والحاكم فى "المستدرک" (١ / ٥٤٠) ، وابن حبان فى "صحيحه" (٧ / ٤٢٤ / ح ٥٥٠٦ - الإحسان) .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وفيه : عبد الله بن الوليد التجيبى : لين الحديث .

(٢٦٦) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٤٧ / ح ٧٦٢) ، و النسائى فى "الكبرى" فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا انتبه من نومه (٦ / ٢١٦ / ح ١٠٧٠٠) ، وابن حبان فى "صحيحه" (٧ / ٤٢٤ / ح ٥٥٠٥ - الإحسان) ، والحاكم فى "المستدرک" (١ / ٥٤٠) قال الحاكم : "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه" . وأقره الذهبى .

٢٦٧ - وروينا فيه بإسناد ضعيف عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا رَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَاسْتَغْفِرْهُ وَدَعَا تَقَبَّلَ مِنْهُ » .

٢٦٨ - وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه وابن السنّى بإسناد جيد عن أبى هريرة رضى الله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفِضْهُ بِصَنْفِهِ إِزَارَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَصَعْتُ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ رَدَدْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » .

قال الترمذى : حديث حسن . قال أهل اللغة : صنفه الإزار بكسر النون جنبه الذى لا هدب فيه ، وقيل جانبه : أى جانب كان . وروينا فى موطأ الإمام مالك رحمه الله فى باب الدعاء آخر كتاب الصلاة عن مالك أنه بلغه عن أبى الدرداء رضى الله عنه « أنه كان يقوم من جوف الليل فيقول : « نَامَتِ الْعُيُونُ وَغَارَتِ النُّجُومُ وَأَنْتَ حَيُّ قَيُّومٌ » . وقلت معنى غارت غربت .

(باب ما يقول إذا قلق فى فراشه فلم ينام)

٢٦٩ - رويانا فى كتاب ابن السنّى عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال : « شكوت إلى رسول الله ﷺ أرقاً أصابنى فقال : « قُلِ اللَّهُمَّ غَارَتِ النُّجُومُ وَهَدَّاتِ الْعُيُونُ وَأَنْتَ حَيُّ قَيُّومٌ لَا تَأْخُذُكَ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ يَا حَيُّ يَا قَيُّومٌ أَهْدِنِي لَيْلِي وَأَنْمِ عَيْنِي » ، فقلتها فاذهب الله عز وجل عني ما كنت أجد » .

(٢٦٧) أخرجه ابن السنّى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٤٥ / ح ٧٥٨)

* وفيه " سعيد بن رضى : قال : ابن معين : ليس بشيء ، وقال البخارى عنده عجائب ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى : ضعيف" الميزان (٢ / ٣٢٦ / ت ٣١٧٧) .

(٢٦٨) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (٢٠) (٥ / ٤٧٢ ، ٤٧٣ / ح ٣٤٠) . وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه (٢ / ١٢٧٥ / ٣٨٧٤) ، وابن السنّى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٥٠ / ح ٧٧٠)

قال الترمذى : "حديث حسن"

[قلت] : وأصل الحديث متفق عليه فى الصحيحين وقد تقدم برقم (٢٣٥) .

(٢٦٩) أخرجه ابن السنّى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٤٤ / ح ٧٥٤) والطبرانى فى "الكبير" (٥ / ١٢٤ / ح ٤٨١٧) .

قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٢٨) : "رواه الطبرانى وفيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك"

٢٧٠ - رويننا عن محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء وبالباء الموحدة : « أن خالد بن الوليد رضى الله عنه أصابه أرق ، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فأمره أن يتعوذ عند منامه بكلمات الله التامات من غضبه ومن شرّ عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون » هذا حديث مرسل ، محمد بن يحيى تابعى . قال أهل اللغة : الأرق : هو السهر .

٢٧١ - وروينا فى كتاب الترمذى بإسناد ضعيف وضعفه الترمذى عن بريدة رضى الله عنه قال : « شكّا خالد بن الوليد رضى الله عنه إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، ما أنام الليل من الأرق ، فقال النبي ﷺ : « إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَتِ ، وَرَبَّ الْأَرْضِينَ وَمَا أَقْلَتِ ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعًا أَنْ يَفْرُطَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ وَأَنْ يَبْغَى عَلَى ، عَزَّ جَارُكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . »

(باب ما يقول إذا كان يفرع فى منامه)

٢٧٢ - رويننا فى سنن أبى داود والترمذى وابن السنى وغيرهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفرع كلمات « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ » قال : وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فعلقه عليه . قال الترمذى : حديث حسن . وفى رواية ابن السنى جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا أنه يفرع فى منامه ، فقال رسول الله ﷺ ، « وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ » ، فقالها فذهب عنه .

(٢٧٠) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٤٤ ، ٢٤٥ / ح ٧٥٥)

* قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٢٦) : "رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من خالد بن الوليد .

(٢٧١) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (٩١) (٥ / ٥٣٨ ، ٥٣٩ / ح ٣٥٢٣) قال الترمذى : " هذا حديث ليس إسناده بالقوى ، والحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث . ويروى هذا الحديث عن النبي ﷺ مرسلًا من غير هذا الوجه " .

و أخرجه الطبرانى فى "الكبير" (٤ / ١١٥ / ح ٣٨٣٩) ، وفى "الصغير" (٢ / ١٧٧ / ح ٩٨٤) قال الهيثمى فى "المجمع" (١٠ / ١٢٦) : "رواه الطبرانى فى « الأوسط » ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد، ورواه فى الكبير بسند ضعيف بنحوه" .

(٢٧٢) أخرجه أبو داود فى الطب / باب كيف الرقى (٤ / ١١ / ح ٣٨٩٣) ، والترمذى فى ==

(باب ما يقول إذا رأى فى منامه ما يحب أو يكره)

٢٧٣ - رويانا فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه سمع النبى ﷺ يقول : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلْيَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهَا وَلْيَحْدِثْ بِهَا » وفى رواية « فَلَا يُحْدِثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ ، وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ ضَرِّهَا وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

٢٧٤ - رويانا فى صحيح البخارى ومسلم عن أبى قتادة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » وفى رواية « الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » وفى رواية « فَلْيَنْصُقْ » بدل : « فلينفث » ، والظاهر أن المراد النفث ، وهو نفخ لطيف لا ريق معه .

٢٧٥ - ورويانا فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَنْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

٢٧٦ - وروى الترمذى من رواية أبى هريرة مرفوعاً : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا

== الدعوات / باب (٩٣) (٥ / ٥٤١ ، ٥٤٢ / ح ٣٥٢٨) ، وابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٤٤ / ح ٧٥٣) ، وأحمد فى " مسنده " (٢ / ١٨١) ، والحاكم (١ / ٤٨ : ٥٠) ، والنسائى فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول من يفزع فى منامه (٦ / ١٩١ / ح ١٠٦٠١ ، ١٠٦٠٢) ، قال الترمذى : " حسن غريب " ، * وفيه : محمد بن إسحق وهو مدلس ، وقد عنعنه .

(٢٧٣) أخرجه البخارى فى التعبير / باب الرؤيا من الله (١٢ / ٣٨٥ / ح ٦٩٨٥ - الفتح) ، وفى باب إذا رأى ما يكره فلا يخبرها ولا يذكرها (١٢ / ٤٤٩ / ح ٧٠٤٥ - الفتح) وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٨٤٢) بتخريجنا . (٢٧٤) أخرجه البخارى فى الطب / باب فى الرقية (١٠ / ٢١٩ / ح ٥٧٤٧ - الفتح) ، وفى بدء الخلق / باب صفة إبليس وجنوده (٦ / ٣٩٠ / ح ٣٢٩٢ - الفتح) ، ومسلم فى الرؤيا (٥ / ١٦ - النووى)

* وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٨٤٣) بتخريجنا .

(٢٧٥) أخرجه مسلم فى الرؤيا صدر الكتاب (٥ / ١٥ / ٢٠ - النووى)

وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٨٤٤) بتخريجنا .

(٢٧٦) أخرجه الترمذى فى الرؤيا / باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة (٤ /

==

٥٣٢ / ح ٢٢٧٠)

فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا وَلَيَقُمْ فَلْيُصَلِّ .

٢٧٧ - وروينا في كتاب ابن السني «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَتَّقِلْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ لَيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ وَسَيِّئَاتِ الْأَخْلَامِ فَإِنَّهَا لَا تَكُونُ شَيْئًا» .

(باب ما يقول إذا قصت عليه رؤيا)

٢٧٨ - وروينا في كتاب ابن السني «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَنْ قَالَ : لَهُ رَأْيْتُ رُؤْيَا ، قَالَ : «خَيْرًا رَأَيْتَ وَخَيْرًا يَكُونُ» وَفِي رَوَايَةٍ «خَيْرًا تَلْقَاهُ ، وَشَرًّا تَوَقَّاهُ ، خَيْرًا لَنَا وَشَرًّا عَلَى أَعْدَائِنَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (٢٧٨ ب) .

(باب الحث على الدعاء والاستغفار في النصف الثاني من كل ليلة)

٢٧٩ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قَالَ : «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ : مَنْ

== قال الترمذی : " حديث حسن صحيح "

والحديث : عنده ليس فيه "فليصل" لكن "فليتقل"

والحديث في الصحيح عند البخاري من حديث أبي قتادة (١٢ / ٣٨٩ / ح ٦٩٨٦ - الفتح) .

وفيه التعوذ والبصق على اليسار ، وانظر حديث رقم (٢٧٣) .

(٢٧٧) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٥١ / ح ٧٧٥)

وفيه : إبراهيم بن يوسف بن ميمون الباهلي . البلخي : صدوق ، وقد وثقه النسائي في "الميزان" .

* والحديث يشهد له حديث أبي قتادة في الصحيح عند البخاري (١٢ / ٤٠٠ / ح ٦٩٩٥ - الفتح)

(٢٧٨) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٥٢ / ح ٧٧٦)

* وفيه : عمرو بن سهل ضعفه الدارقطني كما في "الميزان" .

(٢٧٨ ب) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٥٢ / ح ٧٧٧)

وفيه : سليمان بن عطاء قال الذهبي في "الميزان" (٢ / ٤٠٤ / ت ٣٤٩٣)

قال أبو حاتم : ليس بالقوي ، واتهمه ابن حبان وغيره ، وقال البخاري : في حديثه بعض المتأخر

" وعبد الله بن زمل الجهني قال في "الميزان" (٣ / ١٣٧ / ت ٤٣٢٣) : تابعي أرسل ، ولا يكاد يعرف ، ليس بمعتمد " .

يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبْ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ » وفي رواية لمسلم « يَنْزِلُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَاسْتَجِيبْ لَهُ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَضِيَ الْفَجْرُ » . وفي رواية « إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلَاثُهُ » .

٢٨٠ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي عن عمرو بن عبسة رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ » قَالَ الترمذي : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(باب الدعاء في جميع ساعات الليل كله رجاء أن يصادف ساعة الإجابة)

٢٨١ - وروينا في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إِنْ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ » .

(باب أسماء الله الحسنى)

قال الله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾

٢٨٢ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى تَسَنَّعَ وَتَسَنَّعِينَ أَسْمَاءً ، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنَّهُ وَتَرِ يُحِبُّ الْوَتَرَ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ ، الرَّحِيمُ ، الْمَلِكُ ، الْقُدُّوسُ ، السَّلَامُ ، الْمُؤْمِنُ ، الْمُهَيْمِنُ ، الْعَزِيزُ ، الْجَبَّارُ ، الْمُتَكَبِّرُ ، الْخَالِقُ ، الْبَارِئُ ، الْمُصَوِّرُ ، الْغَفَّارُ ، الْقَهَّارُ ، الْوَهَّابُ ، الرَّزَّاقُ ، الْفَتَّاحُ ، الْعَلِيمُ ، الْقَابِضُ ، الْبَاسِطُ ، الْخَافِضُ ، الرَّافِعُ ، الْمُعِزُّ ، الْمُذِلُّ ، السَّمِيعُ ، الْبَصِيرُ ، الْحَكَمُ ، الْعَدْلُ ، اللَّطِيفُ ، الْخَبِيرُ ، الْحَلِيمُ ، الْعَظِيمُ ، الْغَفُورُ ، الشَّكُورُ ، الْعَلِيُّ ، الْكَبِيرُ ، الْحَفِيزُ ، الْمُغِيثُ ،

(٢٧٩) (صحيح)

أخرجه البخارى فى التوحيد / باب قول الله تعالى : ﴿ يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ (١٣) /

٤٧٣ / ح ٧٤٩٤ - (الفتح) ، ومسلم فى صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل مثنى مثنى ،

والوتر ركعة من الليل (٢ / ٦ / ٣٦ - النووى) .

(٢٨٠) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (١١٩) (٥ / ٥٦٩ ، ٥٧٠ / ح ٣٥٧٩)

قال الترمذى " حسن صحيح غريب " من هذا الوجه

(٢٨١) أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين وقصرها / باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر

الليل (٢ / ٦ / ٣٥ ، ٣٦ - النووى) .

الحَسْبُ ، الجَلِيلُ ، الكَرِيمُ ، الرَّقِيبُ ، الْمُجِيبُ ، الوَاسِعُ ، الْحَكِيمُ ، الْوَدُودُ ، الْمَجِيدُ ،
 الْبَاعِثُ ، الشَّهِيدُ ، الْحَقُّ ، الْوَكِيلُ ، الْقَوِيُّ ، الْمُتَيْنُ ، الْحَمِيدُ ، الْوَلِيُّ ، الْمُحْصِي ، الْمُبْدِي ،
 الْمُعِيدُ ، الْمُخَيُّ ، الْمُمِيتُ ، الْحَيُّ ، الْقَيُّومُ ، الْوَاجِدُ ، الْمَاجِدُ ، الْوَاحِدُ ، الصَّمَدُ ، الْقَادِرُ ،
 الْمُقْتَدِرُ ، الْمُقَدِّمُ ، الْمُؤَخِّرُ ، الْأَوَّلُ ، الْآخِرُ ، الظَّاهِرُ ، الْبَاطِنُ ، الْوَالِي ، الْمُتَعَالِ ، الْبَرُّ ، التَّوَّابُ ،
 الْمُنتَقِمُ ، الْعَفُوُّ ، الرَّءُوفُ ، مَالِكُ الْمُلْكِ ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، الْمُقْسِطُ ، الْجَامِعُ ، الْغَنِيُّ ،
 الْمُغْنَى ، الْمَانِعُ ، الضَّارُّ ، النَّافِعُ ، النَّورُ ، الْهَادِي ، الْبَدِيعُ ، الْبَاقِي ، الْوَارِثُ ، الرَّشِيدُ ،
 الصَّبُورُ » هذا حديث البخاري ومسلم إلى قوله «يحبُّ الوتر» وما بعده حديث حسن ،
 رواه الترمذي وغيره . قوله «الغيث» روى بدله «المقيت» بالقاف والمثناة ، وروى «القريب»
 بدل «الرقيب» وروى «المبين» بالموحدة بدل «المتين» بالمشناة فوق ، والمشهور المثناة . ومعنى
 أحصاها : حفظها ، هكذا فسره البخاري والاكثرون ، ويؤيده أن في رواية في الصحيح
 «من حفظها دخل الجنة» وقيل معناه : من عرف معانيها وآمن بها ، وقيل معناه : من
 أطاقها بحسن الرعاية لها وتخلق بما يمكنه من العمل بمعانيها ، والله أعلم .

(٢٨٢) أخرجه البخاري في الشروط / باب ما يجوز من الاشتراط والثبنا في الإقرار (٥ / ٤١٧ / ح
 ٢٧٣٦) ، وفي الدعوات / باب لله مائة اسم غير واحد (١١ / ٢١٨ / ٦٤١٠ - الفتح) ، ومسلم
 في الذكر والدعاء والتوبة الاستغفار / باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها (٦ / ١٧ / ٤ ،
 ٥ - النووي) ، والترمذي في الدعوات / باب (٨٣) (٥ / ٥٣٠ ، ٥٣١ / ح ٣٥٠٧) ، وابن
 ماجه في الدعاء / باب أسماء الله عز وجل (٢ / ١٢٦٩ ، ١٢٧٠ / ح ٣٨٦١)
 جميعاً من حديث : أبي هريرة .

(كتاب تلاوة القرآن)

اعلم أن تلاوة القرآن هي أفضل الأذكار ، والمطلوب القراءة بالتدبر ، وللقراءة آداب ومقاصد ، وقد جمعت قبل هذا فيها كتاباً مختصراً مشتملاً على نفائس من آداب القراء والقراءة وصفاتها وما يتعلق بها ، لا ينبغي لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله ، وأنا أشير في هذا الكتاب إلى مقاصد من ذلك مختصرة ، وقد دلت من أراد ذلك وإيضاحه على مظهره ، وبالله التوفيق .

(فصل) ينبغي أن يحافظ على تلاوته ليلاً ونهاراً ، وسفراً وحضراً ، وقد كانت للسلف رضى الله عنهم عادات مختلفة في القدر الذي يختمون فيه ، فكان جماعة منهم يختمون في كل شهرين ختمة ، وآخرون في كل شهر ختمة ، وآخرون في كل عشر ليال ختمة ، وآخرون في كل ثمان ليال ختمة ، وآخرون في كل سبع ليال ختمة ، وهذا فعل الأكثرين من السلف ، وآخرون في كل ست ليال ، وآخرون في خمس ، وآخرون في أربع ، وكثيرون في كل ثلاث ، وكان كثيرون يختمون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات ، وختم جماعة في كل يوم وليلة ختمتين ، وآخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات ، وختم بعضهم في اليوم والليلة ثمانى ختمات : أربعاً في الليل ، وأربعاً في النهار ؛ ومن ختم أربعاً في الليل وأربعاً في النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفى رضى الله عنه ، وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة . وروى السيد الجليل أحمد الدورقى بإسناده عن منصور بن زاذان بن عباد التابعى رضى الله عنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر ، ويختمه أيضاً فيما بين المغرب والعشاء ، ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئاً ، وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضى ربع الليل .

وروى ابن أبى داود بإسناد صحيح أن مجاهدًا رحمه الله كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء . وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون لكثرتهم ، فمنهم عثمان بن عفان ، وقيم الدارى ، وسعيد بن جبير . والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص ، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له . وختم جماعة فهم ما يقرأ ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو فصل الحكومات بين المسلمين أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامة للمسلمين ، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له ولا فوت كماله ، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل أو الهزيمة في القراءة .

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم فى يوم وليلة ، ويدلّ عليه ما روينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرهما :

٢٨٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ » وأما وقت الابتداء والختم فهو إلى خيرة القارئ ، فإن كان ممن يختم فى الأسبوع مرة ، فقد كان عثمان رضى الله عنه يبتدىء ليلة الجمعة ويختم ليلة الخميس . وقال الإمام أبو حامد الغزالى فى « الإحياء » : الأفضل أن يختم ختمة بالليل ، وأخرى بالنهار ، ويجعل ختمة النهار يوم الإثنين فى ركعتى الفجر أو بعدهما ، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة فى ركعتى المغرب أو بعدهما ليستقبل أوّل النهار وآخره .

وروى ابن أبى داود عن عمرو بن مرة التابعى الجليل رضى الله عنه قال : كانوا يحبون أن يختم القرآن من أوّل الليل أو من أوّل النهار . وعن طلحة بن مصرف التابعى الجليل الإمام قال : من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى وأية ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح . وعن مجاهد نحوه .

٢٨٤ - وروينا فى مسند الإمام المجمع على حفظه وجلالته وإتقانه وبراعته أبى محمد الدارمى - رحمه الله - عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، وإن وافق ختمه آخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسى . قال الدارمى : هذا حسن عن سعد .

(فصل) فى الأوقات المختارة للقراءة ، اعلم أن أفضل القراءة ما كان فى الصلاة ومذهب الشافعى وآخرين رحمهم الله : أن تطويل القيام فى الصلاة بالقراءة أفضل من تطويل السجود وغيره . وأما القراءة فى غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل ، والنصف الأخير منه

(٢٨٣) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب فى كم يُقرأ القرآن (٢ / ٥٧ / ح ١٣٩٤) ، والترمذى فى القراءات / باب (١٣) (٥ / ١٩٨ / ح ٢٩٤٩) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة والسنة فيها / باب فى كم يستحب ختم القرآن (١ / ٤٢٨ / ح ١٣٤٧)

والنسائى فى " الكبرى " فى فضائل القرآن باب فى كم يُقرأ القرآن (٥ / ٢٥ / ح ٨٠٦٧)

قال الترمذى : "حديث حسن صحيح " .

(٢٨٤) أخرجه الدارمى فى " سننه " (٢ / ٤٧٠)

* وفى : محمد بن حميد الرازى : وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأى فيه ، وليث

ابن أبى سليم : وهو ضعيف .

أفضل من الأول ، والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة . وأما قراءة النهار فأفضلها ما بعد صلاة الصبح ، ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات ، ولا في أوقات النهى عن الصلاة . وأما ما حكاه ابن أبي داود رحمه الله عن معاذ بن رفاعة رحمه الله عن مشيخته أنهم كرهوا القراءة بعد العصر وقالوا : إنها دراسة يهود ، فغير مقبول ولا أصل له ؛ ويختار من الأيام : الجمعة ، والاثنين ، والخميس ، ويوم عرفة ؛ و من الأعشار : العشر الأول من ذى الحجة والعشر الأخير من رمضان ، ومن الشهور : رمضان .

(فصل) في آداب الختم وما يتعلق به ، قد تقدم أن الختم للقارىء وحده يستحب أن يكون في صلاة . وأما من يختم في غير صلاة الجماعة الذين يختمون مجتمعين ، فيستحب أن يكون ختمهم في أول الليل أو النهار كما تقدم . ويستحب صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوماً نهى الشرع عن صيامه . وقد صحّ عن طلحة بن مصرف والمسيب بن رافع وحبيب بن أبي ثابت التابعين الكوفيين رحمهم الله أجمعين أنهم كانوا يصبحون صياماً اليوم الذي يختمون فيه . ويستحب حضور مجلس الختم لمن يقرأ ولن لا يحسن القراءة فقد روي في الصحيحين « أن رسول الله ﷺ أمر الحَيَض بالخروج يوم العيد فيشهدن الخير ودعوة المسلمين » (٢٨٤ ب) .

وروي في مسند الدارمي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن ، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس رضي الله عنهما فيشهد ذلك

وروي ابن أبي داود بإسنادين صحيحين عن قتادة التابعي الجليل الإمام صاحب أنس رضي الله عنه قال : كان أنس رضي الله عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا .

وروي بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتيبة - بالتاء المثناة فوق ثم المثناة تحت الباء الموحدة - التابعي الجليل الإمام قال : أرسل إلى مجاهد وعبادة بن أبي لبابة فقالا : إنا

(٢٨٤ ب) أخرجه البخاري في العيدين / باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة (٢ / ٥٣٥ / ح ٩٧١) وفي مواضع أخرى ، وسلم في صلاة العيدين / باب إباحة خروج النساء في العيد إلى المصلى (٦ / ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨٠ - النووي) من حديث أم عطية .
وانظر تخريجه في " عمدة الأحكام " رقم (١٥٢) بتخريجنا (مطولا)
(٢٨٥) أخرجه الدارمي في " سننه " (٢ / ٤٦٨)

* وفيه صالح بن بشير بن وادع المري : قال عنه الذهبي في " الميزان " (٣ / ٣ / ت ٣٧٧٣) :
" ضعفه ابن معين والدارقطني ، وقال الفلاس : منكر الحديث جدا ، وقال النسائي : متروك ، وقال البخاري : منكر الحديث "

أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختم القرآن ، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن . وفى بعض رواياته الصحيحة وأنه كان يقال : إن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن .

وروى بإسناده الصحيح عن مجاهد قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون : تنزل الرحمة .

(فصل) ويستحب الدعاء عند الختم استحباباً متاكداً شديداً لما قدمناه .

وروينا فى مسند الدارمى عن حميد الأعرج رحمه الله قال : من قرأ القرآن ثم دعا أمناً على دعائه أربعة آلاف ملك (٢٨٥ أ) . وينبغى أن يلج فى الدعاء ؛ وأن يدعو بالأمور المهمة والكلمات الجامعة ، وأن يكون معظم ذلك أو كله فى أمور الآخرة وأمور المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم ، وفى توفيقهم للطاعات ، وعصمتهم من المخالفات ، وتعاونهم على البر والتقوى ، وقيامهم بالحق واجتماعهم عليه ، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين ، وقد أشرت إلى أحرف من ذلك فى كتاب آداب القراءة ، وذكرت فيه دعوات وجيزة من أراد نقلها منه ، وإذا فرغ من الختمه فالمستحب أن يشرع فى أخرى متصلاً بالختم فقد استحبه السلف واحتجوا فيه بحديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « خَيْرُ الْأَعْمَالِ الْحَلَّ وَالرَّحْلَةَ » ، قيل وما هما ؟ قال : « افْتِتَاحُ الْقُرْآنِ وَخَتْمُهُ » (٢٨٥ ب)

(فصل) فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة .

٢٨٥ ج - روينا فى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(فصل) فى الامر بتعهد القرآن ، والتحذير من تعريضه للنسيان .

٢٨٦ - روينا فى صحيح البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه عن

(٢٨٥ أ) أخرجه الدارمى (٢ / ٤٧٠) وفى إسناده قزعة بن سويد الباهلى ، قال البخارى : ليس بذلك القوى ، وقال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به . انظر : « الميزان » (٤ / ٦٨٩٤) .

(٢٨٥ ب) ذكره الذهبى فى ترجمة بشر بن الحسين الأصبهانى (١ / ١١٩٢) وقال : قال البخارى : فيه نظر ، وقال الدارقطنى : متروك .

(٢٨٥ ج) أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة الاولين (٢ / ٦ / ٢٩ - النووى) .

النبي ﷺ قال : « تَعَاهِدُوا هَذَا الْقُرْآنَ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلُهَا » .

٢٨٧ - وروينا في صحيحيهما عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إِنَّمَا مِثْلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمِثْلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ » .

٢٨٨ - وروينا في كتاب أبي داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عَرَضْتُ عَلَى أَجُورٍ أَمْتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعَرَضْتُ عَلَى ذُنُوبٍ أَمْتِي فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا » تكلم الترمذي فيه .

٢٨٩ - وروينا في سنن أبي داود ومسنند الدارمي عن سعد بن عباد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَ لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْذَمًا » .

(فصل) : في مسائل وآداب ينبغي للقارئ الاعتناء بها وهي كثيرة جداً ، نذكر منها أطرافاً محذوفة الأدلة لشهرتها ، وخوف الإطالة المملة بسببها . فأول ما يؤمر به : الإخلاص في قراءته ، وأن يريد بها الله سبحانه وتعالى ، وأن لا يقصد بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك ، وأن يتأدب مع القرآن ويستحضر في ذهنه أنه يناجي الله سبحانه وتعالى ويتلو كتابه ، فيقرأ على حال من يرى الله ، فإنه إن لم يره فإن الله تعالى يراه .

(٢٨٦) أخرجه البخاري في فضائل القرآن / باب استذكار القرآن وتعاوده (٨ / ٦٩٧ / ح ٥٠٣٣ - الفتح) ، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها / باب فضائل القرآن والأمر بتعمده . (٢ / ٦ / ٧٨ - النووي) .

(٢٨٧) أخرجه البخاري في فضائل القرآن / باب استذكار القرآن وتعاوده (٨ / ٦٩٧ / ح ٥٠٣١ - الفتح) ، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها / باب فضائل القرآن والأمر بتعمده (٢ / ٦ / ٧٥ - النووي) .

(٢٨٨) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب في كنس المسجد (١ / ١٢٣ / ح ٤٦١) ، والترمذي في فضائل القرآن / باب (١٩) (٥ / ١٧٨ ، ١٧٩ / ح ٢٩١٦)

* وفيه : ابن جريج وهو مدلس ، وقد عنعنه .

(٢٨٩) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه (٢ / ٧٦ / ح ١٤٧٤) ، والدارمي في "سننه" (٢ / ٤٣٧) وابن أبي شيبة (٧ / ١٦٢ / ١) .

وفى إسناده : يزيد بن أبي الزيات الهاشمي ، وهو ضعيف .

(فصل) وينبغي أنه إذا أراد القراءة أن ينظف فمه بالسواك وغيره ، والاختيار فى السواك أن يكون بعود الأراك ، ويجوز بغيره من العيدان ، وبالسعد ، والاشنان ، والخرقة الخشنة ، وغير ذلك مما ينظف . وفى حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعى : أشهرها عندهم لا يحصل ، والثانى يحصل ، والثالث يحصل إن لم يجد غيرها ، ولا يحصل إن وجد . ويستاك عرضاً مبتدئاً بالجانب الأيمن من فمه ، وينوى به الإتيان بالسنة . قال بعض أصحابنا : يقول عند السواك : اللهم بارك لى فيه يا أرحم الراحمين ، ويستاك فى ظاهر الأسنان وباطنها ، ويمر السواك على أطراف أسنانه وكراسى أضراسه وسقف حلقه إمراراً لطيفاً ، ويستاك بعود متوسط ، لا شديد اليبوسة ، ولا شديد اللين ، فإن اشتدّ يسه لينه بالماء . وأما إذا كان فمه نجساً بدم أو غيره ، فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله ، وهل يحرم ؟ فيه وجهان : أحدهما لا يحرم ، وسبقت المسألة أول الكتاب ، وفى هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها فى الفصول التى قدمتها فى أول الكتاب .

(فصل) ينبغي للقارئ أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع ، فهذا هو المقصود المطلوب ، وبه تنشرح الصدور وتستنير القلوب ، ودلائله أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر . وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها عند القراءة . وصنع جماعة منهم ، ومات جماعات منهم .

ويستحبّ البكاء والتباكى لمن لا يقدر على البكاء ، فإن البكاء عند القراءة صفة العارفين وشعار عباد الله الصالحين ، قال الله تعالى ﴿وَيَخْرَوْنَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ وقد ذكرت آثاراً كثيرة وردت فى ذلك فى [التبيان فى آداب حملة القرآن] قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم الخواص رضى الله عنه : دواء القلب خمسة أشياء : قراءة القرآن بالتدبير ، وخلاء البطن ، وقيام الليل ، والتضرّع عند السحر ، ومجالسة الصالحين .

(فصل) قراءة القرآن فى المصحف أفضل من القراءة من حفظه ، هكذا قاله أصحابنا وهو مشهور عن السلف رضى الله عنهم ، وهذا ليس على إطلاقه ، بل إن كان القارئ من حفظه يحصل له من التدبر والتفكر وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل من المصحف ، فالقراءة من الحفظ أفضل ، وإن استويا فمن المصحف أفضل وهذا مراد السلف .

(فصل) جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة ، وآثار بفضيلة الإسرار . قال العلماء والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء فهو أفضل فى حق من يخاف ذلك ، فإن لم يخف الرياء فالجهر أفضل ، بشرط أن لا يؤذى غيره من مصل أو نائم أو غيرهما . ودليل

فضيلة الجهر أن العمل فيه أكبر ، ولأنه يتعدى نفعه إلى غيره ، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ، ولأنه يطرد النوم ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه ، فمتى حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل .

(فصل) ويستحبّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ما لم يخرج عن حدّ القراءة بالتمطيط ، فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفى حرفاً فهو حرام . وأما القراءة بالألحان فهي على ما ذكرناه إن أفرط فحرام ، وإلا فلا ، والأحاديث بما ذكرناه من تحسين الصوت كثيرة مشهورة في الصحيح وغيره ؛ وقد ذكرت في آداب القراءة قطعة منها .

(فصل) ويستحب للقارئ إذا ابتدأ من وسط السورة أن يتدبّر من أوّل الكلام المرتبط بعضه ببعض ، وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام ، ولا يتقيد في الابتداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار ، فإن كثيراً منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام ، ولا يتغير الإنسان ؛ بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممن لا يراعى هذه الآداب ، وامثل ما قاله السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض رضي الله عنه :

لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها ، ولا تغتر بكثرة الهالكين . ولهذا المعنى قال العلماء : قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة ، لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن .

(فصل) ومن البدع المنكرة ما يفعله كثيرون من جهلة المصلين بالناس التراويح من قراءة سورة الانعام بكمالها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعة معتقدين أنها مستحبة ، زاعمين أنها نزلت جملة واحدة . فيجمعون في فعلهم هذا أنواعاً من المنكرات منها اعتقادها مستحبة ، ومنها إيهام العوام ذلك ، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى ، ومنها التطويل على المأمومين ، ومنها هزيمة القراءة ، ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها .

(فصل) يجوز أن يقول سورة البقرة ، وسورة آل عمران ، وسورة النساء ، وسورة العنكبوت ، وكذلك الباقي ، ولا كراهة في ذلك ؛ وقال بعض السلف : كرد ذلك ، وإنما يقال السورة التي تذكر فيها البقرة ، والتي يذكر فيها النساء ، وكذلك الباقي ، والصواب الأوّل ، وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها ، والأحاديث فيه عن رسول الله ﷺ أكثر من أن تحصر ، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم ؛ وكذلك لا يكره أن يقال هذه قراءة أبي عمرو ، وقراءة ابن كثير وغيرهما ، وهذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار ، وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه

الله أنه قال : كانوا يكرهون سنة فلان ، قراءة فلان . والصواب ما قدمناه .

(فصل) يكره أن يقول نسيت آية كذا أو سورة كذا ، بل يقول أنسيتها أو أسقطتها .

٢٩٠ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا ، بَلْ هُوَ نَسِيَ » وفي رواية الصحيحين أيضاً « بِسْمَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نَسِيَ » .

٢٩١ - وروينا في صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها « أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ فقال : « رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أُسْقِطُهَا » وفي رواية في الصحيح « كُنْتُ أَنْسِيْتُهَا » .

(فصل) اعلم أن آداب القارئ والقراءة لا يمكن استقصاؤها في أقل من مجلدات ، ولكننا أردنا الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه من هذه الفصول المختصرات ، وقد تقدم في الفصول السابقة في أول الكتاب شيء من آداب الذاكر والقارئ ، وتقدم أيضاً في أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة وقد قدمنا الحوالة على «كتاب التبيان في آداب حملة القرآن» لمن أراد مزيداً ، وبالله التوفيق ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

(فصل) اعلم أن قراءة القرآن أكد الأذكار كما قدمنا ، فينبغي المداومة عليها ، فلا يخلى عنها يوماً وليلة ، ويحصل له أصل القراءة بقراءة الآيات القليلة .

٢٩٢ - وقد روي في كتاب ابن السني عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قَرَأَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتَيْ آيَةٍ لَمْ يَحَاجْهُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسَمِائَةَ كُتِبَ لَهُ قَنْطَارٌ مِنَ الْأَجْرِ » وفي رواية « مَنْ قَرَأَ أَرْبَعِينَ آيَةً » (٢٩٢ ب) بدل «خمسین» (٢٩٢ ج)

(٢٩٠) أخرجه البخاري في فضائل القرآن / باب استذكار القرآن وتعاوده (٨ / ٦٩٧ / ح ٥٠٣٢ - الفتح) ، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها / فضائل القرآن والأمر بتعاهده (٢ / ٦ / ٧٧ ، ٧٨ - النووي) .

(٢٩١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن / باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا ؟ (٨ / ٧٠٣ / ح ٥٠٣٧ - الفتح) ، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها / باب فضائل القرآن والأمر بتعاهده (٢ / ٦ / ٧٥ - النووي) .

(٢٩٢) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٣ / ح ٦٧٦)

* وفيه : ابن لهيعة وهو ضعيف .

(٢٩٢ ب) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٣ / ح ٦٧٧)

* وفيه يزيد بن أبي زياد الرقاشي وهو كما تقدم : ضعيف .

(٢٩٢ ج) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٩ / ح ٧٠٣)

==

وفى رواية «عشرين» وفى رواية عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَالِقِينَ» (٢٩٢ د) وجاء فى الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا .

٢٩٣ - وروينا أحاديث كثيرة فى قراءة سورة فى اليوم واللييلة منها : يس ، وتبارك الملك ، والواقعة ، والدخان .

فمن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ : «مَنْ قَرَأَ يَسَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ» ٢٩٣ / ١ - وفى رواية له «من قرأ سورة الدخان فى ليلة أصبح مغفوراً له» (٢٩٣ ب) وفى رواية عن ابن مسعود رضى الله عنه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ فى كُلِّ لَيْلَةٍ لَمْ تَصِبْهُ فَاقَةٌ» (٢٩٣ ج) وعن جابر رضى الله عنه : «كان رسول الله ﷺ لا ينام كل ليلة حتى يقرأ ألم تنزيل الكتاب ، وتبارك الملك» (٢٩٣ د) .

== ويزيد بن أبى زياد الرقاشى : ضعيف ، كما تقدم مراراً .

(٢٩٢ د) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللييلة" (٢٣٠ / ح ٧٠٧)

* والحديث فيه مؤمل بن إسماعيل قال الذهبى فى "الميزان" (٥ / ٣٥٣ / ر ٨٩٤٩) :
"وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : صدوق شديد فى السنة كثير الخطأ ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : فى حديثه خطأ كثير" أ . هـ مختصراً .

(٢٩٣ ا) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللييلة" (٢٢٤ / ح ٦٧٩)

* وفيه الأغلب بن قميم بن النعمان الكندى قال البخارى فى "التاريخ الكبير" (٢ / ١ / ٧٠ / ت ١٧٢٠) : " منكر الحديث " .

(٢٩٣ ب) أخرجه الترمذى (٥ / ١٦٢ / ح ٢٨٨٩) ، وابن السنى فى "عمل اليوم واللييلة" (٢٢٥ / ح ٦٨٤) والحسن لم يسمع من أبى هريرة .

وله شاهد أخرجه الترمذى (٥ / ١٦٢ / ٢٨٨٨)

عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة .

قال الترمذى : "حديث غريب" .

وعمر بن أبى خنعم : يضعف ، قال محمد : وهو منكر الحديث .

(٢٩٣ ج) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللييلة" (٢٢٥ / ح ٦٨٥)

وفيه أحمد بن على بن المثنى ، ومحمد بن منيب كلاهما قال عنهما الحافظ : ليس بهما بأس "التقريب"

واسحق بن أبى إسرائيل :

تكلم فيه لوقفه فى القرآن "التقريب" .

(٢٩٣ د) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم واللييلة" (٢٢٤ / ح ٦٨٠)

* وفيه الليث بن أبى سليم رُتيم : وهو مدلس ، وقد عنعنه ، وأيضاً أبو الزبير محمد بن مسلم وهو مدلس ، وقد عنعنه .

٢٩٤ - وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : «مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ إِذَا زُلْزَلَتِ الْأَرْضُ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلِ نَصْفِ الْقُرْآنِ ، وَمَنْ قَرَأَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ كَانَتْ كَعْدَلِ رُبْعِ الْقُرْآنِ ، وَمَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَانَتْ لَهُ كَعْدَلِ ثُلُثِ الْقُرْآنِ » وفى رواية «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَأَوَّلَ حَمِّ عَصِمَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ» (٢٩٤ ب) والأحاديث بنحو ما ذكرناه كثيرة ، وقد أشرنا إلى المقاصد ، والله أعلم بالصواب ، وله الحمد والنعمة ، وبه التوفيق والعصمة .

(٢٩٤أ) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٢٦ / ح ٦٩١)

(٢٩٤ب) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢٢٦ ، ٢٢٧ / ح ٦٩٢)

* و فيه عبد الرحمن بن أبى بكر بن أبى مليكة التيمى : ضعيف 'التقريب' .

(كتاب حمد الله تعالى)

قال الله تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ [سورة النمل الآية : ٥٩]
وقال الله تعالى : ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ [سورة النمل الآية : ٩٣] وقال
تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [سورة الإسراء الآية : ١١١] وقال تعالى : ﴿لَنَنْ
شْكُرَنَّهُمْ لِأَزِيدَنَّاكُمْ﴾ [سورة إبراهيم الآية : ٧] وقال تعالى : ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا
لِي وَلَا تَكْفُرُوا﴾ [سورة البقرة الآية : ١٥٢] والآيات المصروفة بالامر بالحمد والشكر وبفضلهما
كثيرة معروفة .

٢٩٥ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه ومسنند أبي عوانة الإِسْفَرَائِينِي المخرج على
صحيح مسلم رحمهم الله عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : «كُلُّ
أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَقْطَعُ» وفي رواية «بِحَمْدِ اللَّهِ» وفي رواية «بِالْحَمْدِ فَهُوَ
أَقْطَعُ» وفي رواية «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَجْذَمُ» وفي رواية «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ
لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِسَمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ» روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين
لِلْحَافِظِ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّهَآوِيِّ ، وهو حديث حسن صحيح حسن ، وقد روى موصولا كما
ذكرنا ، وروى مرسلاً ، ورواية الموصول جيدة الإسناد ، وإذا روى الحديث موصولا مرسلاً
فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء لأنها زيادة ثقة ، وهي مقبولة عند الجماهير ، ومعنى

(٢٩٥) قال الحافظ في "الفتح" (٨ / ٦٧ ، ٦٨) : "والحديث الذي أشار إليه «قاصداً قول النووي»
أخرجه أبو عوانة في "صحيحه" وصححه ابن حبان أيضاً وفي إسناده مقال ، وعلى تقدير صحته
فالرواية المشهورة فيه بلفظ "حمداً لله" وما عدا ذلك من الألفاظ التي ذكرها النووي وردت في
بعض طرق الحديث بأسانيد واهية " .

[قلت] : إن ما ذكر النووي سالفاً فيه نظر ؛ لأن قرة بن عبد الرحمن ليس بثقة بل هو صدوق له
مناكير - "التقريب" وقد رواه موصولاً ، وروى الحديث من هو أوثق منه مرسلاً كما سبق .

أخرجه أبو داود في الأدب / باب الهدى في الكلام (٤ / ٢٦٢ ح ٤٨٤٠) ، وابن ماجه في
النكاح / باب خطبة النكاح (١ / ٦١٠ ح ١٨٩٤) ، والدارقطني (١ / ٢٩٩) ، والبيهقي (٣ /
٢٠٩)

وانظر الكلام على طرقه في تخريجنا لئلا السبيل (١ / ٣) .

ذى بال : أى له حال يهتَم له ، ومعنى أقطع : أى ناقص قليل البركة ، وأجذم بمعناه ، وهو بالذال المعجمة والجيم قال العلماء : فيستحبّ البداءة بالحمد لله لكل مصنف ، ودارس ، ومدرّس ، وخطيب ، وخطاب ، وبين يدي سائر الأمور المهمة قال الشافعى رحمه الله : أحبّ أن يقدّم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه : حمد الله تعالى ، والثناء عليه سبحانه وتعالى ، والصلاة على رسول الله ﷺ .

(فصل) اعلم أن الحمد لله مستحبّ فى ابتداء كل أمر ذى بال كما سبق ، ويستحبّ بعد الفراغ من الطعام والشراب ، والعطاس ، وعند خطبة المرأة - وهو طلب زواجها - وكذا عند عقد النكاح ، وبعد الخروج من الخلاء ، وسيأتى بيان هذه المواضع فى أبوابها بدلائلها وتفرع مسائلها إن شاء الله تعالى ، وقد سبق بيان ما يقال بعد الخروج من الخلاء فى بابها ، ويستحبّ فى ابتداء الكتب المصنفة كما سبق ، وكذا فى ابتداء دروس المدرسين ، وقراءة الطالبين ، سواء قرأ حديثاً أو فقهاً أو غيرهما وأحسن العبارات فى ذلك : الحمد لله رب العالمين .

(فصل) حمد الله تعالى ركن فى خطبة الجمعة وغيرها لا يصحّ شئ منها إلا به . وأقل الواجب : الحمد لله . والأفضل أن يزيد من الثناء ، وتفصيله معروف فى كتب الفقه ، ويشترط كونها بالعربية .

(فصل) يستحبّ أن يختم دعاءه بالحمد لله ربّ العالمين ، وكذلك يستدّنه بالحمد لله ، قال تعالى ﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وأما ابتداء الدعاء بحمد الله وتمجيده فسيأتى دليله من الحديث الصحيح قريباً فى كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ ، إن شاء الله تعالى .

(فصل) يستحبّ حمد الله تعالى عند حصول نعمة أو اندفاع مكروه ، سواء حصل ذلك لنفسه أو لصاحبه أو للمسلمين .

٢٩٦ - روي فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه : «أن النبی ﷺ أتى ليلة أسرى به بقدين من خمر ولین فنظر إليهما ، فأخذ اللبن ، فقال له جبريل ﷺ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لَلْفِطْرَةِ ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتَ أُمَّتُكَ» .

٢٩٧ - روي فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي فَيَقُولُونَ :

(٢٩٦) أخرجه مسلم فى الأشربة / باب جوار شرب اللبن (٥ / ١٣ / ١٨٠ ، ١٨١ - النووى) .

نَعَمْ فَيَقُولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمْدُكَ وَاسْتَرْجَعَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ قَالَ الترمذى : حديث حسن . والأحاديث فى فضل الحمد كثيرة مشهورة ، وقد سبق فى أول الكتاب جملة الأحاديث الصحيحة فى فضل سبحان الله والحمد لله ونحو ذلك .

(فصل) قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين : لو حلف إنسان ليحمدن الله تعالى بمجامع الحمد - ومنهم من قال بأجل التحاميد - فطريقه فى برِّ يمينه أن يقول : الحمد لله حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ، ومعنى يوافي نعمه : أى : يلاقيها فتحصل معه ، ويكافئ بهمة فى آخره : أى : يساوى مزيد نعمه ، ومعناه : يقوم بشكر ما زاده من النعم والإحسان . قالوا : لو حلف ليشين على الله تعالى أحسن الثناء ، فطريق البر أن يقول : لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك . وزاد بعضهم فى آخره : فلك الحمد حتى ترضى . وصور أبو سعد المتولى المسألة فيمن حلف : ليشين على الله تعالى بأجل الثناء وأعظمه ، وزاد فى أول الذكر : سبحانك .

٢٩٨ - وعن أبى نصر التمار عن محمد بن النضر رحمه الله تعالى قال : قال آدم ﷺ : يارب شغلتنى بكسب يدي ، فعلمنى شيئاً فيه مجامع الحمد والتسبيح ، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه : يا آدم إذا أصبحت فقل ثلاثاً ، وإذا أمسيت فقل ثلاثاً : الحمد لله رب العالمين حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده ، فذلك مجامع الحمد والتسبيح . والله أعلم .

(٢٩٧) أخرجه الترمذى فى الجنايز باب فضل المصيبة إذا احتسب (٣ / ٣٣٢ / ح ١٠٢١) ، وأحمد فى "مسنده" (٤ / ٤١٥) ، وابن حبان فى "صحيحه" (٤ / ٢٦٢ ، ٢٦٣ / ح ٢٩٣٧ - الإحسان) ، والبيهقى فى "شرح السنة" (٥ / ٤٥٥ ، ٤٥٦ / ح ١٥٤٩) قال الترمذى : حسن غريب .

وانظر : تخريجه فى "رياض الصالحين" رقم (٩٢٤ ، ١٣٩٨) بتخريجنا .

(كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ)

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [سورة الاحزاب الآية : ٥٦] والاحاديث فى فضلها والأمر بها أكثر من أن تحصر ، ولكن نشير إلى أحرف من ذلك تنبيهاً على ما سواها وتبركاً للكتاب بذكرها .

٢٩٩ - روي فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ صَلَّى عَلَى صَلَاةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا » .

٣٠٠ - وروينا فى صحيح مسلم أيضاً عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ صَلَّى عَلَى وَاحِدَةٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

٣٠١ - وروينا فى الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أَوَّلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَى صَلَاةٍ » قال الترمذى : حديث حسن ، وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف ، وعامر بن ربيعة ، وعمار ، وأبى طلحة وأنس ، وأبى بن كعب رضى الله عنهم .

٣٠٢ - وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن أوس ابن أوس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ،

(٢٩٩) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه (٢ / ٤ / ٨٥ - النووى) .

وانظر : تخريجه فى "رياض الصالحين" رقم (١٤٠٠) بتخريجنا (مطولاً) .

(٣٠٠) أخرجه مسلم فى الصلاة / باب الصلاة على النبى بعد التشهد (٢ / ٤ / ١٢٨ - النووى) .

(٣٠١) أخرجه الترمذى فى الصلاة / باب ما جاء فى فضل الصلاة على النبى (٢ / ٣٥٤ / ح ٤٨٤) ، والبخارى فى « التاريخ » (١ / ٣ / ١٧٧) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٢ / ١٣٣ / ح ٩٠٨ - الإحسان) .

قال الترمذى : "حديث حسن غريب" .

* وفيه : موسى بن يعقوب الزمعى وهو صدوق سعى الحفظ - "التقريب" . وقد ضعفه ابن المدينى ، وقال النسائى : ليس بالقوى ، ووثقه ابن معين "الميزان" (٥ / ٣٥٢ / ح ٨٩٤٥) .

فَأَكْثَرُوا عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَىَّ » ، فقالوا يا رسول الله : وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ يقولون : بليت ، قال : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ » قلت : أرمت بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة . قال الخطابي أصله أرمت ، فحذفوا إحدى الميمين وهى لغة لبعض العرب كما قالوا : ظلت أفعل كذا أى : ظلت ، فى نظائر لذلك ، وقال غيره : إنما هو أرمت بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء : أى أرمت العظام ، وقيل فيه أقوال أخر ، والله أعلم .

٣٠٣ - وروينا فى سنن أبى داود فى آخر كتاب الحج فى باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَجْعَلُوا قَبْرِى عِيدًا وَصَلُّوا عَلَىَّ ، فَإِنْ صَلَّاتُكُمْ تَبْلُغْنِى حَيْثُ كُنتُمْ » .

٣٠٤ - وروينا فيه أيضًا بإسناد صحيح عن أبى هريرة أيضًا أن رسول الله ﷺ قال : « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَىَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَىَّ رُوحِى حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ » .

(باب أمر من ذكر عنده النبى ﷺ بالصلاة عليه والتسليم ، ﷺ)

٣٠٥ - رويانا فى كتاب الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرَتْ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَىَّ » قال الترمذى : حديث حسن .

(٣٠٢) أخرجه أبو داود فى الجمعة / باب إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة (١ / ٢٧٤ / ح ١٠٤٧) ، والنسائى فى الجمعة / باب إكثار الصلاة على النبى ﷺ يوم الجمعة (٢ / ٣ / ٩٢ - السيوطى) ، وابن ماجه فى الجنائز / باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ (٥ / ٥٢٤ / ح ١٦٣٦) [قلت] : وهذا إسناد رجاله ثقات .

وانظر : تخريجه فى "رياض الصالحين" رقم (١١٦٠ ، ١٤٠٢) بتخريجنا (مطولا) .
(٣٠٣) أخرجه : أبو داود فى المناسك / باب زيارة القبور (٢ / ٢٢٥ / ح ٢٠٤٢) * وهذا إسناد رجاله ثقات .

وانظر : تخريجه فى "رياض الصالحين" رقم (١٤٠٤) بتخريجنا (مطولا) .

(٣٠٤) أخرجه أبو داود فى المناسك / باب زيارة القبور (٢ / ٢٢٤ / ح ٢٠٤١)

* وفيه : أبو صخر حميد بن زياد وهو ضعيف ، وانظر : المجمع (١٠ / ١٦٢) .

(٣٠٥) أخرجه : الترمذى فى الدعوات / باب قول رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ » (٥ / ٥٥٠ / ح ٣٥٤٥) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٢ / ١٣١ ، ١٣٢ / ح ٩٠٥ - الإحسان) ، والحاكم فى المستدرک (١ / ٥٤٩) .

قال الترمذى : "حديث غريب" .

٣٠٦ - وروينا في كتاب ابن السني بإسناد جيد عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ ذُكِرَتْ عَنْدهُ فَلْيُصَلِّ عَلَى ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَى مَرَّةٍ صَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

٣٠٧ - وروينا فيه بإسناد ضعيف عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ ذُكِرَتْ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى فَقَدْ شَقِيَ » .

٣٠٨ - وروينا في كتاب الترمذي عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عَنْدهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَى » قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٣٠٩ - وروينا في كتاب النسائي من رواية الحسين بن علي رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال الإمام أبو عيسى الترمذي عند هذا الحديث : يروي عن بعض أهل العلم قال : إذا صلى الرجل على النبي مرة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس .

(٣٠٦) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٣٣ ، ١٣٤ / ح ٣٨٢)

- وفيه : أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى : قال الحافظ : لا بأس به - التقريب .

(٣٠٧) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٣٣ ، ١٣٤ / ح ٣٨٣)

من طريق : عبد الرحمن بن مغراء ، عن الفضل بن مبشر ، قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ... فذكر الحديث .

- وفيه : عبد الرحمن بن مغراء أبو رهير : صدوق ، وتكلم في حديثه عن الأعمش ، والفضل بن مبشر : فيه لين - "التقريب" .

(٣٠٨) أخرجه الترمذي في الدعوات / باب قول رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ » (٥ / ٥٥١ / ح ٣٥٤٦ ، وأحمد في "المسند" (١ / ٢٠١) والنسائي في الكبرى (١٩ / ٦ ، ٢٠ / ح ٩٨٨٣ ، ٩٨٨٥) ، والحاكم في المستدرک (١ / ٥٤٨) ، وابن السني (١٣٤ / ح ٣٨٤) . قال الترمذي : "حديث حسن غريب" .

وفيه : عمارة بن غزية : وهو لا بأس به ، وعبد الله بن علي بن حسين : مقبول ، والحسين بن علي بن أبي طالب : صدوق مقل - "التقريب" . وانظر : رقم (٣٠٥ ، ٣٠٦) .

(٣٠٩) أخرجه النسائي في "الكبرى" في فضائل القرآن (٥ / ٣٤ / ح ٨١٠٠) ، وفي عمل اليوم والليلة / باب من البخيل (٦ / ١٩ ، ٢٠ / ح ٩٨٨٣ : ٩٨٨٥)

من طريق : عمارة بن غزية ، عن عبد الله بن علي بن الحسين ، قال : قال علي بن أبي طالب مرفوعاً . وقال النسائي : في ح (٩٨٨٤) "خالفه عبد العزيز بن محمد رواه عن عمارة بن غزية ، عن عبد الله بن علي عن علي مرسلًا" .

* وانظر ما قبله .

(باب صفة الصلاة على رسول الله ﷺ)

قد قدمنا فى كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول الله ﷺ وما يتعلق بها ، وبيان أكملها وأقلها . وأما ما قاله بعض أصحابنا وابن أبى زيد المالكي من استحباب زيادة على ذلك وهى «وَارْحَمَ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ» فهذا بدعة لا أصل لها . وقد بالغ الإمام أبو بكر بن العربى المالكي فى كتابه شرح الترمذى فى إنكار ذلك وتخطئة ابن أبى زيد فى ذلك وتجهيل فاعله ، قال : لأن النبى ﷺ علمنا كيفية الصلاة عليه ﷺ فالزيادة على ذلك استقصار لقوله ، واستدراك عليه ﷺ ، وبالله التوفيق .

(فصل) إذا صلى على النبى ﷺ فليجمع بين الصلاة والتسليم ولا يقتصر على أحدهما فلا يقل : «صلى الله عليه» فقط ، ولا «عليه السلام» فقط .

(فصل) يستحب لقارئ الحديث وغيره ممن فى معناه إذا ذكر رسول الله ﷺ أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم ، ولا يبالغ فى الرفع مبالغة فاحشة . ومن نصّ على رفع الصوت : الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون ، وقد نقلته إلى علوم الحديث . وقد نصّ العلماء من أصحابنا وغيرهم أنه يستحب أن يرفع صوته بالصلاة على رسول الله ﷺ فى التلبية ، والله أعلم .

(باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى والصلاة على النبى ﷺ)

٣١٠ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه قال : سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو فى صلاته لم يُمجّد الله تعالى ، ولم يصلّ على النبى ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : «عَجَلَ هَذَا» ثم دعاه فقال له أو لغيره : «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَالْتِئَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ» قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(٣١٠) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب الدعاء (٢ / ٧٨ / ح ١٤٨١) ، والترمذى فى الدعوات / باب (٦٥) (٥ / ٥١٧ / ح ٣٤٧٧) ، والنسائى فى "الكبرى" فى صفة الصلاة / باب التحميد والصلاة على النبى ﷺ فى الصلاة (١ / ٣٨٠ ، ٣٨١ / ح ١٢٠٧ - الكبرى) جميعاً من طريق : أبى هانىء الخولانى ، أن عمرو بن مالك الجنبى ، أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد مرفوعاً .

==

قال الترمذى : "حديث حسن صحيح" .

٣١١ - وروينا في كتب الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه حتى يصلى على نبيك ﷺ قلت : أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى والثناء عليه ، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ ، وكذلك يختم الدعاء بهما ، والآثار في هذا الباب كثيرة ومعروفة .

(باب الصلاة على الأنبياء وآلهم تبعاً لهم صلى الله عليهم وسلم)

أجمعوا على الصلاة على نبينا محمد ﷺ وكذلك أجمع من يعتد به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً . وأما غير الأنبياء فالجمهور على أنه لا يصلى عليهم ابتداء ، فلا يقال : أبو بكر ﷺ . واختلف في هذا المنع ، فقال بعض أصحابنا : هو حرام ، وقال أكثرهم : مكروه كراهة تنزيه ، وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروهاً ، والصحيح الذى عليه الأكثر أنه مكروه كراهة تنزيه لأنه شعار أهل البدع ، وقد نهينا عن شعارهم والمكروه هو ما ورد فيه نهى مقصود . قال أصحابنا : والمعتمد فى ذلك : أن الصلاة صارت مخصوصة فى لسان السلف بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، كما أن قولنا : عز وجل مخصوص بالله سبحانه وتعالى ، فكما لا يقال : محمد عز وجل - وإن كان عزيزاً جليلاً - لا يقال : أبو بكر أو على ﷺ وإن كان معناه صحيحاً . وانفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعاً لهم فى الصلاة ، فيقال : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، وأصحابه ، وأزواجه وذريته ، وأتباعه ، للأحاديث الصحيحة فى ذلك ؛ وقد أمرنا به فى التشهد ، ولم يزل السلف عليه

== * والحديث فيه أبو هانىء الخولانى حميد بن هانىء قال عنه الحافظ : لا بأس به "التقريب" .
والحديث عند أحمد فى "مسنده" (٦ / ١٨) ، والحاكم (١ / ٢٣٠ ، ٢٦٨) ، وابن خزيمة فى "صحيحه" (١ / ٣٥١ / ح ٧٠٩)
من طريق : أبى هانىء بإسناده .
(٣١١) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى أبواب الصلاة باب ما جاء فى فضل الصلاة على النبى ﷺ (٢ / ٣٥٦ / ٤٨٦)

من طريق : أبى داود سليمان بن سلم ، أخبرنا النضر بن شميل ، عن أبى قررة الأسدى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب .

قال الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه على الجامع : "هذا موقوف فى حكم المرفوع ... " .

* والحديث فيه أبو قررة الأسدى : قال عنه الحافظ فى "التقريب" :
"مجهول" .

خارج الصلاة أيضًا . وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا : هو فى معنى الصلاة فلا يستعمل فى الغائب ، فلا يفرد به غير الأنبياء ، فلا يقال : علىّ عليه السلام ، وسواء فى هذا الأحياء والأموات . وأما الحاضر فيخاطب به فيقال : سلام عليك ، أو : سلام عليكم ، أو : السلام عليك ؛ وهذا مجمع عليه ، وسيأتى إيضاحه فى أبوابه إن شاء الله تعالى .

(فصل) يستحبّ الترضى والترحم على الصحابة والتابعين فمن عدّهم من العلماء والعباد وسائر الأخيار ، فيقال : رضى الله عنه ، أو رحمه الله ونحو ذلك . وأما ما قاله بعض العلماء : إن قوله رضى الله عنه مخصوص بالصحابة ، ويقال فى غيرهم : رحمه الله فقط ، فليس كما قال ، ولا يوافق عليه ، بل الصحيح الذى عليه الجمهور استحبابه ، ودلائله أكثر من أن تحصر ، فإن كان المذكور صحابيًا ابن صحابى قال : قال ابن عمر رضى الله عنهما ، وكذا ابن عباس ، وابن الزبير ، وابن جعفر ، وأسامة بن زيد ونحوهم لتشمله وأباه جميعًا .

(فصل) فإن قيل : إذا ذكر لقمان ، ومريم هل يصلى عليهما كالأنبياء ، أم يترضى كالصحابة والأولياء ، أم يقول عليهما السلام ؟ فالجواب أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين ، وقد شدّ من قال : نبيان ، ولا التفات إليه ، ولا تعريج عليه ، وقد أوضحت ذلك فى كتاب : «تهذيب الاسماء واللغات» فإذا عرف ذلك ، فقد قال بعض العلماء كلامًا يفهم منه أنه يقول : قال لقمان أو مريم صلى الله على الأنبياء وعليه أو عليها وسلم ، قال : لأنهما يرتفعان عن حال من يقال : رضى الله عنه ، لما فى القرآن مما يرفعهما ، والذى أراه أن هذا لا بأس به ، وأن الأرجح أن يقال : رضى الله عنه ، أو عنها ، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء ولم يثبت كونهما نبيين . وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبيه - ذكره فى الإرشاد - ولو قال : عليه السلام ، أو عليها ، فالظاهر أنه لا بأس به ، والله أعلم .

(كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات)

اعلم ، أن ما ذكرته في الأبواب السابقة يتكرر في كل يوم وليلة على حسب ما تقدم وتبين . وأما ما أذكره الآن فهي أذكار ودعوات تكون في أوقات لأسباب عارضات ، فلهذا لا يلتزم فيها ترتيب .

(باب دعاء الاستخارة)

٣١٢ - روي في صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن ، يقول : « إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لْيَقُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ ، وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي ، أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ فَاقْدُرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي ، أَوْ قَالَ : عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَافْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضْنِي بِهِ ، قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ قَالَ الْعُلَمَاءُ : تستحب الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور ، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب ، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل ؛ ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وفي الثانية : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء . ويستحب افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله ، ثم إن الاستخارة مستحبة في جميع الأمور كما صرح به نص هذا الحديث الصحيح ، وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرح له صدره ، والله أعلم .

٣١٣ - وروينا في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف ضعفه الترمذي وغيره عن أبي بكر رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ كان إذا أراد الأمر قال : « اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتَرْ لِي » .

(٣١٢) (صحيح)

أخرجه البخاري في الدعوات / باب الدعاء عند الاستخارة (١١ / ١٨٧ / ح ٦٣٨٢ - الفتح) .

(٣١٣) (ضعيف)

لم أجده عند الترمذي وأخرجه البيهقي في " الشعب " (١ / ٢٢٠ / ح ٢٠٤)

من طريق : زغل العرفي ، ثنا عبد الله بن أبي مليكة ، عن عائشة ، عن أبي بكر .

* والحديث فيه : زغل العرفي قال عنه الحافظ في التقريب : " ضعيف " .

٣١٤ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «يا أنس ، إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى الذي سبق إلى قلبك ، فإن الخير فيه» إسناده غريب ، وفيه من لا أعرفهم .

(أبواب الأذكار التي تقال في أوقات الشدة وعلى العاهات)

(باب دعاء الكرب والدعاء عند الأمور المهمة)

٣١٥ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم » وفي رواية لمسلم « أن النبي ﷺ كان إذا حزبه أمر قال ذلك » قوله : « حزبه أمر » : أى : نزل أمر مهم ، أو أصابه غم .

٣١٦ - وروينا في كتاب الترمذي عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ « أنه كان إذا أكربه أمر قال : « يا حى يا قيوم ، برحمتك أستغيث » قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

(٣١٤) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٩٩ / ح ٦٠٣)
من طريق : أبى العباس بن قتيبة العسقلاني ، حدثنا عبيد الله بن الحميري ، ثنا إبراهيم بن العلاء ، عن النضر بن أنس بن مالك ، ثنا أبى ، عن أبيه ، عن جده .
* والحديث فيه عبيد الله بن حميد الحميري قال عنه الحافظ في " تهذيب التهذيب " (٧ / تر ١٧)
" قال ابن معين : لا أعرفه ، وذكره ابن حبان في الثقات "
وذكره الحافظ في " الفتح " (١١ / ١٩١) .

(٣١٥) (صحيح)

أخرجه البخاري في الدعوات / باب الدعاء عند الكرب (١١ / ١٤٩ ، ١٥٠ / ح ٦٣٤٥ ، ٦٣٤٦ - الفتح) ، ومسلم في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار / باب دعاء الكرب (٦ / ١٧ / ٤٧ ، ٤٨ - النووي) .

(٣١٦) (ضعيف)

أخرجه الترمذي في الدعوات / باب (٩٢) (٥ / ٥٣٩ ، ٥٤٠ / ح ٣٥٢٤)

==

من طريق : الرقاشي ، عن أنس بن مالك .

٣١٧ - وروينا فيه عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أهمّه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال : « سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » ، وإذا اجتهد فى الدعاء قال : « يَا حَى يَا قَيُّوْمُ » .

٣١٨ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : كان أكثر دعاء النبي ﷺ : « اللَّهُمَّ آتِنَا فى الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وفى الآخرة حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » زاد مسلم فى روايته قال : وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه .

٣١٩ - وروينا فى سنن النسائى وكتاب ابن السنى عن عبد الله بن جعفر عن على رضى

== قال الترمذى : " حديث غريب " .

والحديث فيه يزيد بن أبان الرقاشى قال عنه الذهبى فى " الميزان " (٦ / ٩٢ / تر ٩٦٦٩) : " قال النسائى وغيره : متروك ، وقال الدارقطنى وغيره : ضعيف ، وقال ابن معين : فى حديثه ضعف . والحديث : أخرجه ابن السنى (١٢٠ / ح ٣٣٩)

من طريق أبى بدر شجاع بن الوليد بإسناده وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الحاكم فى " المستدرک " (١ / ٥٤٩)

من طريق : عبد الرحمن بن إسحاق ، ثنا القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود . قال الحاكم : " صحيح الإسناد ولم يخرجاه " .

وتعقبه الذهبى وقال : « عبد الرحمن لم يسمع من أبيه ، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا حجة » . (٣١٧) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات باب ما جاء ما يقول عند الكرب (٥ / ٤٩٥ ، ٤٩٦ / ح ٣٤٣٦) من طريق ابن أبى فديك ، عن إبراهيم بن الفضيل ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة . قال الترمذى : " حسن غريب " .

* والحديث فيه إبراهيم بن الفضل المخزومى : وهو متروك - " التقريب " .

والحديث أخرجه ابن السنى (١٢٠ / ح ٣٤٠) بلفظ " سبحان الله العظيم " فقط من طريق : ابن أبى فديك ، عن إبراهيم بن الفضل بإسناده .

(٣١٨) (صحيح)

أخرجه البخارى فى التفسير سورة البقرة / باب « ومنهم من يقول ... حسنة » (٨ / ٣٥ / ح ٤٥٢٢) ، وفى " الدعاء " باب قول النبي ﷺ : ربنا آتانا (١١ / ١٩٥ / ح ٦٣٨٩) ، ومسلم فى الذكر والدعاء " والاستغفار والتوبة / باب فضل الدعاء باللّهم آتانا فى الدنيا حسنة (٦ / ١٧ / ١٠٦ - النووى)

وانظر : تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (١٤٧٠) بتخريجنا مطولاً .

(٣١٩) أخرجه النسائى فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول عند الكرب ==

الله عنه قال: « لَقِنْتَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَأَمَرَنِي أَنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَنْ أَقُولَهَا : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْكَرِيمُ الْعَظِيمُ سُبْحَانَهُ تَبَارَكَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَلْقَنُهَا وَيَنْفُثُ بِهَا عَلَى الْمَوْعُوكِ ، وَيَعْلَمُهَا الْمَغْتَرِبَةَ مِنْ بَنَاتِهِ . قُلْتُ : الْمَوْعُوكُ : الْمَحْمُومُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي أَصَابَهُ مَعَثُ الْحُمَى . وَالْمَغْتَرِبَةَ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي تَزَوَّجَ إِلَى غَيْرِ أَقَارِبِهَا .

٣٢٠ - وروينا في سنن أبي داود عن أبي بكرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «دَعَاؤُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحِمَتَكَ أَرْجُو فَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» .

٣٢١ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه عن أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَ عِنْدَ الْكَرْبِ - أَوْ فِي الْكَرْبِ - اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» .

== (٦ / ١٦٢ / ح ١٠٤٦٥ ، ١٠٤٦٧) ، وابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٢١ ، ١٢٢ / ح ٣٤٣)

كلاهما من طريق: عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن عبد الله بن جعفر ، عن على بن أبى طالب .
* وهذا إسناد صحيح .

وقد ورد الحديث من طرق عدة عن عبد الله بن شداد بإسناده .

(٣٢٠) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤ / ٣٢٦ / ح ٥٠٩٠)

من طريق: العباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى ، قالوا: ثنا العقدي ، عن عبد الجليل بن عطية .
حدثني جعفر بن ميمون ، ثنا عبد الرحمن بن أبى بكرة ، حدثني أبى

* والحديث فيه عبد الجليل بن عطية : صدوق يهم ، وجعفر بن ميمون التميمي : " صدوق يخطئ " - " التقريب " .

* والحديث أخرجه أحمد فى " مسنده " (٥ / ٤٢) ، والطبرانى فى " الدعاء " (٣١٤ / ح ١٠٣٢) من طريق عبد الجليل بن عطية بإسناده .

قال الهيثمى فى " المجمع " (١٠ / ١٣٧) : " رواه الطبرانى وإسناده حسن " .

(٣٢١) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب فى الاستغفار (٢ / ٨٨ / ح ١٥٢٥) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب الدعاء عند الكرب (٢ / ١٢٧٧ / ح ٣٨٨٢)

كلاهما من طريق: عبد العزيز بن عمر ، حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أمه أسماء ابنة عميس .

والحديث أخرجه أحمد فى " مسنده " (٦ / ٣٦٩) ، والطبرانى فى " الدعاء " (٣١٣ / ح ١٠٢٧) بنفس الإسناد السابق .

٣٢٢ - وروينا في كتاب ابن السنن عن أبي قتادة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عِنْدَ الْكَرْبِ ، أَغَاثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» .

٣٢٣ - وروينا فيه عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إني لأعلم كلمة لا يقولها مكروبٌ إلا فرَّجَ عنه : كلمةُ أخى يُونسَ ﷺ ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنبياء الآية : ٨٧] ورواه الترمذى عن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : «دَعَا ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا رَبَّهُ فِي بَطْنِ الْحُوتِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ» .

(باب ما يقوله إذا راعه شيء أو فرع)

٣٢٤ - وروينا في كتاب ابن السنن عن ثوبان رضى الله عنه «أن النبي ﷺ كان إذا راعه شئ قال : هو الله ، الله ربى لا شريك له» .

== * والحديث فيه عبد العزيز بن عمر : صدوق يخطئ ، وهلال أبو طعمة مولى عمر " مقبول - " التقريب " ، وانظر حديث (٣٢٤) .

(٣٢٢) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٢٢ / ح ٣٤٦)

من طريق : خضر بن أحمد بن بهمزد ، ثنا معمر بن سهل ، ثنا عامر بن عبدك ، ثنا خلاد ، عن أبي حمزة ، عن زياد بن علاقة ، عن أبي قتادة .

(٣٢٣) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٢٢ / ح ٣٤٥)

من طريق : أبي يعلى ، ثنا عمرو بن الحصين ، ثنا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت معمرًا يحدث عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن سعد بن أبي وقاص .
* والحديث فيه عمرو بن الحصين : وهو متروك .

أخرجه أيضًا الترمذى في الدعوات / باب (٨٢) (٥ / ٥٢٩ ، ٥٣٠ / ح ٣٥٠٥) ، وأحمد في "مسنده" (١ / ١٧٠) ، والحاكم (١ / ٥٠٥) ، (٢ / ٣٨٣)

من طريق : محمد بن يوسف ، حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن إبراهيم بن محمد بن سعد ، عن أبيه ، عن جده سعد بن أبي وقاص .

قال الترمذى : "روى غير واحد هذا الحديث عن يونس بن أبي إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن سعد ، عن سعد ، عن سعد ولم يذكر أبيه ، ... وكان يونس بن أبي إسحاق ربما ذكر في هذا الحديث عن أبيه ، وربما لم يذكره " ١ . هـ مختصرًا

وقال الحاكم : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه" ، وأقره الذهبي . والحديث فيه يونس بن أبي إسحاق السيعى وهو صدوق . يهم قليلاً - "التقريب" .

== (٣٢٤) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١١٩ ، ١٢٠ / ح ٣٣٧)

٣٢٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده « أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات : « أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ » وكان عبد الله بن عمرو يَعْلَمُهُنَّ مِنْ عَقْلِ مَنْ بَنِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهُ فَعَلَقَهُ عَلَيْهِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(باب ما يقوله إذا أصابه هم أو حزن)

٣٢٦ - وروينا في كتاب ابن السنن عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ ، يَقُولُ : أَنَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمِّتِكَ فِي قَبْضَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ ، عَدَلٌ فِي قَضَاؤِكَ ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمِيَتْ بِهِ نَفْسُكَ أَوْ أُنْزِلَتْهُ فِي كِتَابِكَ ، أَوْ عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ اسْتَأْثَرْتُ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ نُورَ صَدْرِي ، وَرَبِيعَ قَلْبِي ، وَجَلَاءَ حُزْنِي ، وَذَهَابَ هَمِّي » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمَغْبُونَ لَمَنْ غَبِنَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، فَقَالَ : « أَجَلٌ فَقُولُهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ التَّمَّاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّهُ تَعَالَى حُزْنَهُ ، وَأَطَالَ فَرَحَهُ » .

== من طريق : أبي عبد الرحمن ، أنا عبد الرحمن ، عن سهل بن هاشم ، ثنا الثوري ، عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن ثوبان

والحديث فيه سهل بن هاشم بن بلال قال عنه الحافظ : لا بأس به ، والحديث عند الطبراني في "الدعاء" (٣١٤ / ح ١٠٣١)

من طريق : سهل بن هاشم بإسناده وله شاهد من حديث عائشة .

والحديث أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢ / ١١٢ / ح ٨٦١ - الإحسان) .

من طريق : أبي يعلى ، حدثنا عتاب بن حرب أبو بشر ، قال حدثنا أبو عامر الخزاز ، عن ابن أبي مليكة . وذكره الهيثمي في "المجمع" من حديث لعائشة أيضاً (١٠ / ١٣٧) وقال : "رواه الطبراني في الأوسط" (بنحوه) .

* وانظر حديث (٣٣١) .

(٣٢٥) تقدم برقم (٢٧٢) .

(٣٢٦) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٢١ / ح ٣٤١)

من طريق : أبي عروبة ، ثنا عمرو بن هشام ، ثنا مخلد بن يزيد ، عن جعفر بن برقان ، عن فياض ، عن عبد الله بن زيد ، عن أبي موسى .

* والحديث فيه مخلد بن يزيد : صدوق له أوهام ، وجعفر بن برقان : صدوق ، يهيم في حديث الزهري .

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود .

(باب ما يقوله إذا وقع في هلكة)

٣٢٧ - وروينا في كتاب ابن السني عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « يا علي ألا أعلمك كلمات إذا وقعت في ورطة قلتها ؟ » قلت : بلى ، جعلني الله فداءك ، قال : « إذا وقعت في ورطة فقل : بسم الله الرحمن الرحيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، فإن الله تعالى يصرف بها ما شاء من أنواع البلاء » قلت : الورطة بفتح الواو وإسكان الراء : وهي الهلاك .

(باب ما يقوله إذا خاف قومًا)

٣٢٨ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خاف قومًا قال : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » .

== أخرجه ابن السني (ح ٣٤٢) ، والطبراني في "الدعاء" (٣١٤ ، ٣١٥ / ح ١٠٣٥) ، وأحمد في "مسنده" (١ / ٤٥٢) ، والحاكم (١ / ٥٠٩)

من طريق : أبي سلمة الجهني ، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن ابن مسعود .

والحديث فيه أبو سلمة الجهني قال عنه الذهبي في "الميزان" (٦ / ٢٠٧ / تر ١٠٢٦٥) : " لا يدرى من هو " .

قال الهيثمي في "المجمع" (١٠ / ١٣٧) : " رواه أحمد وأبو يعلى ، والبزار ، والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني وقد وثقه ابن حبان " . وابن السني من طريق : عبد الرحمن ، عن ابن إسحق ، عن ابن مسعود وابن إسحق مدلس ، وقد عتقه وله طريق آخر : أبي خليفة ، ثنا الحجبي ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن ابن مسعود .

(٣٢٧) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٢٠ / ح ٣٣٨)

من طريق : محمد بن عبد الحميد الفرغاني ، ثنا أحمد بن بديل المحاربي ، ثنا عمرو بن شمر ، عن أبيه ، قال : سمعت زيد بن مرة ، يقول : سمعت سويد بن غفلة ، يقول : سمعت عليًا .

(٣٢٨) أخرجه أبو داود في الصلاة / باب ما يقول إذا خاف قومًا (٢ / ٩١ / ح ١٥٣٧)

والنسائي في "الكبرى" في عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا خاف قومًا (٦ / ١٨٨ / ح ٨٦٣١ ، ١٠٤٣٧)

كلاهما من طريق : قتادة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى .

وانظر : تخريجه في "رياض الصالحين" رقم (٩٨٣ ، ١٣٣٠) بتخريجنا (مطولا) .

(باب ما يقوله إذا خاف سلطاناً)

٣٢٩ - وروينا في كتاب ابن السني عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا خَفْتَ سُلْطَانًا أَوْ غَيْرَهُ فَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْحَكِيمُ . سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، عَزَّ جَارُكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ » ويستحب أن يقول ما قدمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى .

(باب ما يقوله إذا نظر إلى عدوه)

٣٣٠ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضى الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في غزوة فلقى العدو فسمعتة يقول : « يَا مَالِكَ يَوْمَ الدِّينِ إِيَّاكَ أَعْبُدُ وَإِيَّاكَ أَسْتَعِينُ » فلقد رأيت الرجال تصرع ، تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها . ويستحب ما قدمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى .

(٣٢٩) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١٢٢ ، ١٢٣ / ح ٣٤٧) من طريق : محمد بن عبد الرحمن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عمر .
* والحديث فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني ، وأبو عبد الرحمن البيلماني كلاهما ضعيف .
"التقريب" ، ومحمد بن الحارث الحارثي قال الذهبي في "الميزان" (٤ / ٤٢٤ / ح ٧٣٣٥) :
ضعفوه ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال ابن عدي : عامة حديثه لا يتابع عليه ، وتركه أبو زرعة .

(٣٣٠) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١١٩ / ح ٣٣٦) من طريق : عبد السلام (ابن هشام وهو الأعور) ، حدثنا حنبل (ابن عبد الله) عن أنس بن مالك .
* والحديث فيه حنبل بن عبد الله وهو مجهول "الميزان" (٢ / ١٤٢ / تر ٢٣٦٦) ، وعبد السلام ابن هاشم الأعور قال عنه الذهبي في "الميزان" (٣ / ٣٣٣ / تر ٥٠٦٣) " شيخ مقل ، حدث بعد الماتين ، قال أبو حاتم : ليس بقوى ، وقال عمرو بن علي الفلاس : لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه " .

(باب ما يقوله إذا عرض له شيطان أو خافه)

قال تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [فصلت : ٣٦] وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴾ [الإسراء : ٤٥] فينبغي أن يتعوذ ثم يقرأ من القرآن ما تيسر .

٣٣١ - وروينا في صحيح مسلم عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : « قام رسول الله ﷺ يصلى ، فسمعناه يقول : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » ، ثم قال : « أَلْعَنُكَ بَلْعَنَةُ اللَّهِ » ثلاثاً وبسط يده وكأنه يتناول شيئاً ، فلما فرغ من الصلاة قلنا : يا رسول الله سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك ، ورأيناك بسطت يدك ، قال : « إِنْ عَدَّوُا اللَّهَ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَ فِي وَجْهِ فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنُكَ بَلْعَنَةُ اللَّهِ الثَّامَةَ ، فَاسْتَخَرْتُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَخْذَهُ ، وَاللَّهُ لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثِقًا تَلْعَبُ بِهِ وَلَدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » قلت : وينبغي أن يؤذن أذان الصلاة ، فقد رويانا في صحيح مسلم عن سهيل بن أبي صالح أنه قال : أرسلنى أبى إلى بنى حارثة ومعى غلام لنا أو صاحب لنا ، فناداه مناد من حائط باسمه وأشرف الذى معى على الحائط فلم ير شيئاً ، فذكرت ذلك لأبى ، فقال : لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ، ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة ، فإنى سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يتحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ » .

(باب ما يقوله إذا غلبه أمر)

٣٣٢ - رويانا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ ، اخْرُصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنَّى فَعَلْتُ كَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا ، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنْ « لَوْ » تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

(٣٣١) (صحيح)

أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب جوار لعن الشيطان فى أثناء الصلاة (٢ / ٥ / ٣٠ ، ٣١ - النووي) .

(٣٣٢) (صحيح)

أخرجه مسلم فى القدر / باب الإيمان بالقدر والإذعان له (٦ / ١٦ / ٢١٥ - النووي) .

٣٣٣ - وروينا فى سنن أبى داود عن عوف بن مالك رضى الله عنه « أن النبى ﷺ قضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما أدبر : حَسْبى الله وَنَعَمَ الْوَكِيلُ ، فقال النبى ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُلْوِمُ عَلَى الْعَجْزِ ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ : حَسْبى الله وَنَعَمَ الْوَكِيلُ» قلت : الكيس بفتح الكاف وإسكان الياء ، ويطلق على معان : منها الرفق ، فمعناه والله أعلم : عليك بالعمل فى رفق بحيث تطيق الدوام عليه .

(باب ما يقول إذا استصعب عليه أمر)

٣٣٤ - رويانا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا ، وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ إِذَا شِئْتَ سَهْلًا» قلت : الحزن بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاى : وهو غليظ الأرض وخشنها .

(٣٣٣) أخرجه أبو داود فى الأفضية باب فى الرجل يحلف على حقه (٤ / ٣١٢ / ح ٣٦٢٧) من طريق : عبد الوهاب بن نجدة ، وموسى بن مروان الرقى ، قالوا : ثنا بقة بن الوليد ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ، عن عوف بن مالك .
والحديث فيه بقة بن الوليد ، وهو مدلس ، وقد عنعنه .
[قلت] :

وأصل الحديث فى الصحيح أخرجه البخارى فى التفسير / باب «الذين قال لهم إن الناس قد جمعوا لكم» الآية (٨ / ٧٧ / ح ٤٥٦٣ ، ٤٥٦٤)
من حديث ابن عباس بلفظ :

«كان آخر قول إبراهيم حين ألقى فى النار : ﴿حسبى الله ونعم الوكيل﴾ .

(٣٣٤) أخرجه ابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (١٢٥ / ح ٣٥٣)

من طريق : ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس وقد أخرجه ابن حبان فى «صحيحه» (٢ / ١٦٠ ، ١٦١ / ح ٩٧٠ - الإحسان) .

من طريق حماد بن سلمة بإسناده .

* وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح .

(باب ما يقول إذا تعسرت عليه معيشته)

٣٣٥ - روي في كتاب ابن السنن عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال :
« ما يمنع أحدكم إذا عسر عليه أمر معيشته أن يقول إذا خرج من بيته : بسم الله على نفسي
ومالي وديني ، اللهم رضى بقضائك ، وبارك لي فيما قدر لي حتى لا أحب تعجيل ما
أخرت ولا تأخير ما عجلت » .

(باب ما يقوله لدفع الآفات)

٣٣٦ - روي في كتاب ابن السنن عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول
الله ﷺ : « ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة في أهل ومال وولد فقال : ما شاء الله لا قوة
إلا بالله ، فبرى فيها آفة دون الموت » .

(باب ما يقول إذا أصابته نكبة قليلة أو كثيرة)

قال تعالى : ﴿ وَيَسِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٦] .
٣٣٧ - روي في كتاب ابن السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله
ﷺ : « ليسترجع أحدكم في كل شيء حتى شنع نعله ، فإنها من المصائب » قلت : الشنع
بكسر الشين المعجمة ثم إسكان السين المهملة وهو أحد سيور النعل التي تشد إلى زمامها .

(٣٣٥) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٢٥ / ح ٣٥٢)
من طريق : أبي عروبة ، ثنا محمد بن المصفي ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن عيسى بن
ميمون ، عن سالم ، عن ابن عمر .
والحديث فيه محمد بن المصفي بن بهلول صدوق له أوهام وكان يدلس ، وعيسى بن ميمون المدني :
ضعيف - " التقريب " .

(٣٣٦) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٢٦ / ح ٣٥٩)
من طريق : عيسى بن عون الحنفى ، عن عبد الملك بن زراراة الأنصارى ، عن أنس بن مالك .
* والحديث فيه عيسى بن عون ، عن عبد الملك بن زراراة قال الأردى : لا يصح حديثه " الميزان "
(٢٣٩ / ٤ / ت ٦٥٩٣) .

(٣٣٧) (ضعيف)

==

(باب ما يقول إذا كان عليه دين عجز عنه)

٣٣٨ - روي في كتاب الترمذى عن على رضى الله عنه أن مكاتباً جاءه فقال : إني عجزت عن كتابتي فأعني ، قال : ألا أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ لو كان عليك مثل جبل ديناً آذاه عنك : قل : «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» قال الترمذى : حديث حسن . وقد قدمنا في باب ما يقال عند الصبح والمساء حديث أبى داود عن أبى سعيد الخدرى فى قصة الرجل الصحابى الذى يقال له أبو أمامة ، وقوله «هموم لزمتمنى وديون» .

(باب ما يقوله من بلى بالوحشة)

٣٣٩ - روي في كتاب ابن السنى عن الوليد بن الوليد رضى الله عنه أنه قال « يا رسول الله إني أجد وحشة ، قال : « إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَخْضَرُون ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّكَ أَوْ لَا تَقْرُبُكَ » .

== أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (١٢٥ / ح ٣٥٤) .

من طريق : أبى خليفة ، ثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن يحيى بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

* والحديث فيه يحيى بن عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة : لين الحديث - "التقريب" .

(٣٣٨) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (١١١) (٥ / ٥٦٠ / ح ٣٥٦٣)

من طريق : أبى معاوية ، عن عبد الرحمن بن إسحق ، عن سيار ، عن أبى وائل ، عن على . قال الترمذى : "حديث حسن غريب" .

* والحديث فيه عبد الرحمن بن إسحق بن الحارث الواسطى بن شيبه : ضعيف - "التقريب" . والحديث أخرجه الحاكم (٥ / ٥٣٨) .

من طريق : أبى معاوية ، عن عبد الرحمن بن إسحق بإسناده .

(٣٣٩) أخرجه ابن السنى فى "عمل اليوم والليلة" (٢١٣ / ح ٦٤٣) .

من طريق : أبى عروبة ، وإبراهيم بن محمد بن عباد السلمى ، قالوا : حدثنا محمد بن الوليد البسرى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الوليد بن الوليد .

* والحديث فيه محمد بن جعفر الهذلى غندر : هو ثقة صحيح إلا أن فيه غفلة وقال عنه الذهبى فى "الميزان" : (٤ / ٤٢٢ / ت ٧٣٢٣) :

أحد الأثبات لا سيما فى شعبة ، وقال أبو حاتم هو فى شعبة يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ==

٣٤٠ - روينا فيه عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : أتى رسول الله ﷺ رجل يشكو إليه الوحشة فقال : « أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تَقُولَ : سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، جَلَّتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ بِالْعِزَّةِ وَالْجَبَرُوتِ » فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة .

(باب ما يقوله من بلى بالوسوسة)

قال تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [سورة فصلت الآية : ٣٦] فأحسن ما يقال ما أدبنا الله تعالى به وأمرنا بقوله .

٣٤١ - وروينا في صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا مِنْ خَلْقٍ كَذَا ، حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيْسْتَ عِزَّ بِاللَّهِ وَلَيْسَتْهُ » وفى رواية فى الصحيح « لَا يَزَالُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا ، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . »

٣٤٢ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الْوَسْوَاسِ فَلْيَقُلْ : آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ ثَلَاثًا فَإِنَّ ذَلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ » .

== يحيى بن معين : كان غندر أصح الناس كتاباً ، وأراد بعض الناس أن يخطئه فلم يقدر ، وقيل : كان مغفلاً .

وقد تقدم من حديث خالد بن الوليد ، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (٢٧٠ ، ٢٧٢) .
(٣٤٠) (ضعيف)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢١٣ / ح ٦٤٤) .
من طريق : درمك بن عمرو ، عن أبى إسحق ، عن البراء بن عازب .
* والحديث فيه درمك بن عمرو قال عنه الذهبى فى " الميزان " (٢ / ٢١٦ / ت ٢٦٧١) : " قال أبو حاتم : مجهول ، وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه " .
(٣٤١) (صحيح)

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب صفة إبليس وجنوده (٦ / ٣٨٧ / ح ٣٢٧٦ - الفتح) ، ومسلم فى الإيمان / باب الوسوسة فى الإيمان وما يقوله من وجدها (١ / ٢ / ١٥٢ - النووى) .
(٣٤٢) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٠٨ / ح ٦٣١) .

من طريق : أبى عروبة ، حدثنا محمد بن خالد بن خدش ، حدثنا عبيد بن واقد ، عن ليث بن سالم ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

والحديث فيه سعيد بن أبى عروبة وهو صدوق اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك ، ومحمد بن خالد بن خدش : صدوق يغرب - " التقريب " ، وعبيد بن واقد البصرى قال عنه الذهبى فى ==

٣٤٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن عثمان بن أبى العاصى رضى الله عنه قال : قلت : يا رسول الله إن الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى وقراءتى يلبسها علىّ ، فقال رسول الله ﷺ : « ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللّهِ مِنْهُ وَأَنْقُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا » ففعلت ذلك فاذهبه الله عنى . قلت خنزرب بخاء معجمة ثم نون ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم باء موحدة ، واختلف العلماء فى ضبط الخاء منه ، فمنهم من فتحها ، ومنهم من كسرها ، وهذان مشهوران ومنهم من ضمها حكاه ابن الاثير فى نهاية الغريب ، والمعروف الفتح والكسر .

وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد عن أبى رميل قال : قلت لابن عباس ما شئ أجده فى صدرى ؟ قال : ما هو ؟ قلت : والله لا أتكلم به ، فقال لى : أشئ من شك وضحك وقال : ما نجا منه أحد حتى أنزل الله تعالى ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ [سورة يونس الآية : ٩٤] فقال لى إذا وجدت فى نفسك شيئاً فقل ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٣٤٣ ب) .

وروينا بإسنادنا الصحيح فى رسالة الأستاذ أبى القاسم القشيرى رحمه الله عن أحمد بن عطاء الروذبارى السيد الجليل رضى الله عنه قال : كان لى استقصاء فى أمر الطهارة وضاق صدرى ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبى ، فقلت : يارب عفوك عفوك ، فسمعت هاتفاً يقول : العفو فى العلم ، فزال عنى ذلك . وقال بعض العلماء يستحب قول «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» لمن ابتلى بالوسوسة فى الوضوء أو فى الصلاة أو شبههما فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس : أى تأخر ويعد ، ولا إله إلا الله رأس الذكر ، ولذلك اختار السادة

== "الميزان" (٣ / ٤٢١ / تر ٥٤٤٨) : 'ضعفه أبو حاتم ، ... وقد ساق ابن عدى له عدة

أحاديث ، وقال : عامة ما يرويه لا يتابع عليه "

* ويشهد له ما قبله حديث أبى هريرة فى الصحيحين .

(٣٤٣) (صحيح)

أخرجه مسلم فى السلام / باب التعوذ من شيطان الوسوسة فى الصلاة (٥ / ١٤ / ١٨٩ ، ١٩٠ - النووى)

(٣٤٣ ب) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى رد الوسوسة (٤ / ٣٣١ / ح ٥١١٠) .

من طريق : عباس بن عبد العظيم ، ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة - يعنى ابن عمار - ، قال : ثنا أبو رميل ، قال : قلت لابن عباس ... فذكره موقوفاً عليه .

* والحديث فيه أبو رميل وهو سماك بن الوليد : ليس به بأس ، وعكرمة بن عمار العجلي : صدوق يغلط - "التقريب" .

الاجلة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المريدين قول لا إله إلا الله لاهل الخلوة وأمروهم بالمداومة عليها ، وقالوا : أنفع علاج فى دفع الوسوسة الإقبال على ذكر الله تعالى والإكثار منه . وقال السيد الجليل أحمد بن أبى الحوارى - بفتح الراء وكسرهما - شكوت إلى أبى سليمان الدارانى الوسواس ، فقال : إذا أردت أن ينقطع عنك ، فأى وقت أحسست به فافرح ، فإنك إذا فرحت به انقطع عنك ، لأنه ليس شىء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن ، وإن اغتممت به زادك قلت : وهذا مما يؤيد ما قاله بعض الأئمة : إن الوسواس إنما يبتلى به من كمل إيمانه ، فإن اللص لا يقصد بيتاً خرباً .

(باب ما يقوله على المعتوه والملدوغ)

٣٤٤ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : «انطلق نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فى سفر سافروها ، حتى نزلوا على حى من أحياء ، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحى ، فسعوا له بكل شىء لا ينفعه شىء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عندهم بعض شىء ، فاتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شىء ولا ينفعه شىء ، فهل عند أحد منكم من شىء ؟ قال بعضهم : إنى والله لأرقى ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً ، فصالحوهم على قطع من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ويقرا : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فكأنما نشط من عقال ، فانطلق يمشى وما به قلبه ، فافوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه ، وقال بعضهم أقسموا فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى نأتى النبى ﷺ فنذكر له الذى كان ، فنظر الذى يأمرنا ، فقدموا على النبى ﷺ فذكروا له ، فقال : « وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ » ثم قال : قَدْ أَصَبْتُمْ أَقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لى مَعَكُمْ سَهْمًا » وضحك النبى ﷺ هذا لفظ رواية البخارى وهى أتم الروايات . وفى رواية « فجعل يقرأ أم الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل فبرىء الرجل » وفى رواية « فأمر له بثلاثين شاة » قلت قوله « وما به قلبه » وهى بفتح القاف واللام والباء الموحدة : أى وجع .

(٣٤٤) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الإجارة / باب ما يعطى فى الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٤ / ٥٢٩ ، ٥٣٠ / ح ٢٢٧٦ - الفتح) ، ومسلم فى السلام / باب جوار أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٥ / ١٤ / ١٨٧ ، ١٨٨ - النووى) .

٣٤٥ - وروينا في كتاب ابن السنن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن أخى وجع ، فقال : « وَمَا وَجَعُ أَخِيكَ ؟ » قال : به لم ، قال : « فابْعَثْ بِهِ إِلَيَّ » ، فجاء فجلس بين يديه فقرأ عليه النبي ﷺ فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة ، وآيتين من وسطها ، ﴿ وَالْهَكْمُ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ، حتى فرغ من الآية وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من أول سورة آل عمران ، ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ إلى آخر الآية ، وآية من سورة الاعراف : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ ، وآية من سورة المؤمنون ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ ، وآية من سورة الجن : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴾ ، وعشر آيات من سورة الصافات من أولها ، وثلاثاً من آخر سورة الحشر ، وقل هو الله أحد والمعوذتين . قلت : قال أهل اللغة : اللمم طرف من الجنون يلم بالإنسان ويعتريه .

٣٤٦ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن خارجة بن الصلت عن عمه قال : أتيت النبي ﷺ فأسلمت ، ثم رجعت فمررت على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد

(٣٤٥) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (٢١٠ ، ٢١١ / ح ٦٣٧) من طريق : أبي يعلى ، حدثنا زكريا بن يحيى بن حموية ، ثنا صالح بن عمر ، ثنا أبو جناب يحيى بن أبي حية ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن رجل ، عن أبيه . والحديث فيه أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى وسبق الحديث عنه ، وأبو جناب يحيى بن أبي حية : ضعفوه لكثرة تدليسهم - "التقريب" .

وله شاهد من حديث أبي بن كعب أخرجه أحمد في "مسنده" (١٢٨ / ٥) ، والحاكم في "المستدرک" (٤١٣ / ٤) كلاهما من طريق : محمد بن أبي بكر الملقب ، حدثني عمرو بن علي الملقب ، عن أبي جناب ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثني أبي بن كعب . قال الحاكم : "قد احتج الشيخان رضي الله عنهما برواية هذا الحديث كلهم عن آخرهم غير أبي جناب الكلبي والحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه " . وتمتبه الذهبي بقوله : " أبو جناب الكلبي ضعفه الدارقطني ، والحديث منكر " .

(٣٤٦) (ضعيف)

أخرجه أبو داود في الطب / باب الرقي (٤ / ١٢ / ٣٨٩٦) : من طريق : مسدد ، ثنا يحيى ، عن زكريا ، قال حدثني عامر ، عن خارجة بن الصلت ، عن عمه . * والحديث فيه زكريا بن أبي رائدة : هو ثقة مدلس وقد عنعنه ، وخارجة بن الصلت البرجمي : مقبول . وقال عنه في "تهذيب التهذيب" (٣ / ٧٥ ، ٧٦ / ت ١٤٥) : " قلت : قال ابن أبي خيثمة إذا روى الشعبي عن رجل وسماه فهو ثقة يحتج به " .

فقال أهله : إنا حُذِثنا أن صاحبك هذا قد جاء بخير ، فهل عندك شيء تداويه ، فرقيته بفاتحة الكتاب فبرئ ، فأعطوني مائة شاة ، فأتيته النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : « هَلْ إِلَّا هَذَا » وفي رواية « هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا ؟ » قلت لا ، قال : « خُذْهَا فَلَعَمْرِي لِمَنْ أَكَلَ بَرْقِيَّةً باطل ، لَقَدْ أَكَلْتَ بَرْقِيَّةً حق » .

٣٤٧ - وروينا في كتاب ابن السني بلفظ آخر ، وهي رواية أخرى لأبي داود قال فيها عن خارجة عن عمه قال : أقبلنا من عند النبي ﷺ فأتيانا على حي من العرب فقالوا : عندكم دواء ، فإن عندنا معنوها في القيود فجاءوا بالمعنوه في القيود ، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقى ثم أتفل ، فكأنما نشط من عقال ، فأعطوني جعلاً ، فقلت لا ، فقالوا : سل النبي ﷺ فسألته فقال : « كُلْ فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بَرْقِيَّةً باطل ، لَقَدْ أَكَلْتَ بَرْقِيَّةً حق » قلت : هذا العم اسمه علاقة بن صحرار ، وقيل اسمه عبد الله .

٣٤٨ - وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه قرأ في أذن مبتلى فأنافق ، فقال له رسول الله ﷺ : « مَا قَرَأْتَ فِي أُذُنِهِ ؟ » قال : قرأت ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ﴾ [سورة المؤمنون الآية : ١١٥] حتى فرغ من آخر السورة ، فقال رسول الله ﷺ : « لَوْ أَنَّ رَجُلًا مَوْقِنًا قَرَأَ بِهَا عَلَى جَبَلٍ لَرَأَى » .

(٣٤٧) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (٢١٠ / ح ٦٣٥) ، وأبو داود في الطب / باب كيف الرقى (٤ / ١٢) .

كلاهما من طريق : محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي ، عن خارجة بن الصلت عن عمه .

والحديث فيه محمد بن جعفر وتقدم الحديث عليه في رقم (٣٣٩) ، وخارجة فيما قبله انظر (ح ٣٤٤) ، ح (٣٤٦) .

(٣٤٨) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (٢١٠ / ح ٧٣٦)

من طريق : الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن حنش الصنعاني ، عن عبد الله بن مسعود .

* والحديث فيه أبو يعلى سبق الحديث عنه ، و ابن لهيعة وهو ضعيف ، وقد عنعنه ، والوليد بن مسلم القرشي : ثقة كثير التدليس والتسوية ، وقد عنعنه .

(باب ما يعوذ به الصبيان وغيرهم)

٣٤٩ - رويانا فى صحيح البخارى رحمه الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين : « أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَأَمَةٍ وَيَقُولُ : إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يَعُوذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » صلى الله عليهم أجمعين وسلم . قلت : قال العلماء : الهامة بتشديد الميم : وهى كل ذات سم يقتل كالخية وغيرها ، والجمع الهوام ، قالوا : وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات . ومنه حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه « أُيُودِيكَ هَوَامٌ رَأْسِكَ ؟ » أى القمل . وأما العين اللامة بتشديد الميم : وهى التى تصيب ما نظرت إليه بسوء .

(باب ما يقال على الخراج والبثرة ونحوهما)

فى الباب حديث عائشة الآتى قريباً فى باب ما يقوله المريض ويقرأ عليه

٣٥٠ - رويانا فى كتاب ابن السنى عن بعض أزواج النبى ﷺ قالت : دخل على رسول الله ﷺ وقد خرج فى أصبعى بثرة ، فقال : « عِنْدَكَ ذَرِيرَةٌ » ، فوضعها عليها وقال : « قُولِى اللَّهُمَّ مُصَغَّرُ الْكَبِيرِ ، وَمُكَبَّرُ الصَّغِيرِ صَغَّرْ مَا بِى فَطَفَفْتُ » قلت : البثرة بفتح الباء الموحدة وإسكان الثاء المثناة ، وبفتحها أيضاً لغتان : وهو خراج صغار ، ويقال بثر وجهه وبثر بكسر الثاء وفتحها وضمها ثلاث لغات . وأما الذريرة : فهى فتات قصب من قصب الطيب يجاء به من الهند .

(٣٤٩) (صحيح)

أخرجه البخارى فى أحاديث الأنبياء / باب منه (٦ / ٤٧٠ / ح ٣٣٧١ - الفتح) .

(٣٥٠) (صحيح)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢١١ ، ٢١٢ / ح ٧٣٦)

من طريق : على بن محمد بن عامر ، حدثنا محمد بن عبد الغفار الزرقانى ، ثنا عمرو بن على ، ثنا أبو عاصم ، حدثنى ابن جريج ، حدثنى عمرو بن يحيى بن عمارة ، عن مريم بنت أبى كثير ، عن بعض أزواج النبى ﷺ .

* والحديث فيه مريم بنت إياس قال عنها الحافظ فى التقریب : مقبولة .

وقال الذهبى فى " الميزان " (٦ / ٢٨٤ / ر ١٠٩٩٥) : " تفرد عنها عمرو بن يحيى بن عمارة .

(كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما) (باب استحباب الإكثار من ذكر الموت)

٣٥١ - روينا بالأسانيد الصحيحة في كتاب الترمذى والنسائى وكتاب ابن ماجه وغيرها عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ » يعنى الموت ، قال الترمذى : حديث حسن .

(باب استحباب سؤال أهل المريض وأقاربه عنه وجواب المسؤول)

٣٥٢ - روينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن على بن أبى طالب رضى الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ فى وجعه الذى توفى فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ قال : أصبح بحمد الله بارئاً .

(باب ما يقوله المريض ويقال عنده ويقرأ عليه وسؤاله عن حاله)

٣٥٣ - روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها «أن رسول الله

(٣٥١) (صحيح)

أخرجه الترمذى فى الزهد / باب ما جاء فى ذكر الموت (٤ / ٥٥٣ / ح ٢٣٠٧) ، والنسائى فى "الكبرى" فى الجنائز وتغنى الموت / باب كثرة ذكر الموت (١ / ٦٠٠ ، ٦٠١ / ح ١٩٥٠) ، وابن ماجة فى الزهد / باب ذكر الموت والاستعداد له (٢ / ١٤٢٢ / ح ٤٢٥٨) ، وابن حبان فى "صحيحه" (٤ / ٢٨١ ، ٢٨٢ / ح ٢٩٨١ ، ٢٩٨٣ ، ٢٩٨٤ - الإحسان) والبغوى فى "شرح السنة" (٥ / ٢٦٠ / ح ١٤٤٧)

جميعاً من طريق : محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة .

قال الترمذى : "حديث حسن غريب"

* والحديث فيه محمد عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام - «التقريب» .

وقد صححه الألبانى فى صحيح الترمذى .

(٣٥٢) (صحيح)

أخرجه البخارى فى المغارى / باب مرض النبى ﷺ ووفاته (٧ / ٧٤٩ / ح ٤٤٤٧ - الفتح) ، وفى الاستئذان / باب المعاينة وقول الرجل كيف أصبحت (١١ / ٦٠ / ح ١٢٦٦ - الفتح) .

(٣٥٣) (صحيح)

أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب فضل المعوذات (٨ / ٦٧٩ ، ٦٨٠ / ح ٥٠١٧ - الفتح) ، ومسلم فى السلام / باب استحباب رقية المريض (٥ / ١٤ / ١٨١ ، ١٨٢ - النووي) .

ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ، قالت عائشة فلما اشتكى كان يأمرنى أن أفعل ذلك به « وفى رواية الصحيح » أن النبى ﷺ كان ينث على نفسه فى المرض الذى توفى فيه بالمعوذات ، قالت عائشة : فلما ثقل كنت أنث عليه بهنّ وأمسح بيد نفسه لبركتها « (٣٥٣ ب) وفى رواية « كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينث » (٣٥٣ ج) قيل للزهري أحد رواة هذا الحديث : كيف ينث ؟ فقال : كان ينث على يديه ثم يمسح بهما وجهه . قلت : وفى الباب الأحاديث التى تقدمت فى باب ما يقرأ على المعتوه ، وهو قراءة الفاتحة وغيرها .

٣٥٤ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم وسنن أبى داود وغيرها عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشئ منه ، أو كانت قرحة أو جرح قال النبى ﷺ بأصبعه هكذا ، ووضع سفيان بن عيينة الراوى سبابته بالأرض ثم رفعها وقال : « بِسْمِ اللَّهِ تَرَبُّهُ أَرْضُنَا بِرِيقَةٍ بَعْضُنَا يَنْشَفِي بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا » وفى رواية « تُرَبُّهُ أَرْضُنَا وَرِيقَةٍ بَعْضُنَا » قلت : قال العلماء : معنى رقيقة بعضنا : أى يبصاقة ، والمراد بصاق بنى آدم . قال ابن فارس : الریق ريق الإنسان وغيره ، وقد يؤنث فيقال ريقة وقال الجوهري فى صحاحه : الريقة أخص من الریق .

٣٥٥ - وروينا فى صحيحيهما عن عائشة رضى الله عنها « أن النبى ﷺ كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول : « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أَذْهَبِ الْبَاسَ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي

(٣٥٣ ب) (صحيح)

أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب فضل المعوذات (٨ / ٦٧٩ / ح ٥٠١٦ - الفتح) ، ومسلم فى السلام / باب استحباب رقية المريض (٥ / ١٤ / ١٨٢ - النووى) .

(٣٥٣ ج) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الطب / باب المرأة ترقى الرجل (١٠ / ٢٢١ / ح ٥٧٥١) . وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (١٤٦٤) بتخريجنا . (مطولا) .

(٣٥٤) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الطب / باب رقية النبى ﷺ (١٠ / ٢١٧ / ح ٥٧٤٥ ، ٥٧٤٦ - الفتح) ، ومسلم فى السلام / باب استحباب رقية المريض والنملة والحمة والنظرة (٥ / ١٤ / ١٨٣ ، ١٨٤ - النووى) .

==

(٣٥٥) (صحيح)

لا شفاءَ إلا شفاؤُكَ شفاءً لا يُغادرُ سَقَمًا « وفى رواية « كان يرقى يقول : « امسح الباس ربَّ النَّاسِ ، بِيدِكَ الشِّفاءُ ، لا كاشِفَ لَهُ إلا أَنْتَ » (٣٥٥ ب) .

٣٥٦ - وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال لثابت رحمه الله : ألا أريك برُقيةَ رسول الله ﷺ ؟ قال بلى ، قال : « اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ ، مُذهِبَ الباسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِى لا شافِى إلا أَنْتَ شفاءً لا يُغادرُ سَقَمًا » قلت : معنى لا يغادر : أى لا يترك ، والبأس : الشدة والمرض .

٣٥٧ - وروينا فى صحيح مسلم رحمه الله عن عثمان بن أبى العاصى رضى الله عنه أنه شكأ إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده فى جسده ، فقال له رسول الله ﷺ : « ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِى يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ ، وَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ » .

٣٥٨ - وروينا فى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال عادنى النبى ﷺ فقال : « اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا » .

= أخرجہ البخارى فى الطب / باب رقية النبى ﷺ (١٠ / ٢١٦ / ح ٥٧٤٣ - الفتح) ، ومسلم . باب استحباب رقية المريض (٥ / ١٤ / ١٨٠ ، ١٨١ - النووى) . (٣٥٥ ب) (صحيح)

أخرجہ مسلم فى السلام / باب استحباب رقية المريض (٥ / ١٤ / ١٨١ - النووى) . (٣٥٦) (صحيح)

أخرجہ البخارى فى الطب / باب رقية النبى ﷺ (١٠ / ٢١٦ ح ٥٧٤٢ - الفتح) . (٣٥٧) (صحيح)

أخرجہ مسلم فى السلام / باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٥ / ١٤ / ١٨٩ - النووى) . (٣٥٨) (صحيح)

أخرجہ مسلم فى الوصية (٤ / ١١ / ٨١ - النووى) .
[قلت] والحديث عند البخارى فقد أخرجہ فى المرضى / باب وضع اليد على المريض (١٠ / ١٢٥ ح ٥٦٥٩) .

بلفظ : " اللهم اشف سعدا " مرة واحدة فقط ، وهو جزء من حديث طويل من حديث سعد بن أبى وقاص .

وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٩٠٦) بتخريجنا (مطولا) .

٣٥٩ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي بالإسناد الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ ، إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ » قال الترمذي : حديث حسن . وقال الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرک على الصحيحين : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، قلت : يشفيك بفتح أوله .

٣٦٠ - وروينا في سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ « إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأ لَكَ عَدُوًّا ، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ » لم يضعفه أبو داود قلت : يَنْكَأ بفتح أوله وهمز آخره ومعناه : يؤلمه ويوجعه .

(٣٥٩) (حسن)

أخرجه أبو داود في الجنايز باب الدعاء للمريض عند العيادة (٣ / ١٨٤ / ح ٣١٠٦) ، والترمذي في الطب / باب منه (٤ / ٤١٠ / ح ٢٠٨٣)

كلاهما من طريق : المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً .

* والحديث أخرجه (أحمد في "مسنده" (١ / ٢٣٩) ، والنسائي في "الكبرى" في عمل اليوم والليلة / باب موضع مجلس الإنسان من المريض عند الدعاء له (٦ / ٢٥٨ / ح ٣٨٨٢) ، والحاكم في "المستدرک" (١ / ٣٤٣) ، وابن حبان في "صحيحه" (٤ / ٢٧٤ ، ٢٧٥ / ح ٢٩٦٤ ، ٢٩٦٧ - الإحسان) .

من طريق : المنهال بن عمرو بإسناده .

قال الحاكم : "حديث شاهد صحيح غريب" ، وأقره الذهبي .

وقالا : تخلف حجاج بن أرطاة الثقات في هذا الحديث ، والحديث أخرجه البغوي في "شرح السنة" (٥ / ٢٣١ / ح ١٤١٩) من طريق : المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث ، عن ابن عباس .

* فالحديث حسن .

(٣٦٠) أخرجه أبو داود في الجنايز باب الدعاء للمريض عند العيادة (٣ / ١٨٤ / ح ٣١٠٧)

من طريق : يزيد بن خالد الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن حُيَّ بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمن الحلبي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

* وهذا إسناد رجاله ثقات خلا حُيَّ بن عبد الله بن شريح المعافري ، قال عنه الحافظ في "التقريب" : صدوق يهم .

والحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣٤٤ ، ٥٤٩)

وقد تابع - حُيَّ بن عبد الله - يحيى بن عبد الله بن سالم وهو صدوق - "التقريب" .

٣٦١ - وروينا في كتاب الترمذى عن على رضى الله عنه قال : كنت شاكياً فمرّ بى رسول الله ﷺ وأنا أقول : اللهم إن كان أجلى قد حضر فأرحنى ، وإن كان متأخراً فارفعنى ، وإن كان بلاء فصبرنى ، فقال رسول الله ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » فأعاد عليه ما قاله ، فضربه برجله وقال : « اللَّهُمَّ عَافِهِ - أو اشْفِهِ - » شك شعبه ، قال : فما اشتكيت وجعى بعد ؟ قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

٣٦٢ - وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ صَدَقَهُ رَبُّهُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ : يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدَى لَا شَرِيكَ لى ، وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لى الْمُلْكُ وَلى الْحَمْدُ ؛ وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بى » وكان يقول : « مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمُهُ النَّارُ » قال الترمذى : حديث حسن .

٣٦٣ - وروينا فى صحيح مسلم وكتب الترمذى والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : « أن جبريل أتى النبى ﷺ فقال : يا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ قال نعم قال : بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ

(٣٦١) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب فى دعاء المريض (٥ / ٥٦٠ ، ٥٦١ / ح ٣٥٦٤)

من طريق : عبد الله بن سلمة ، عن على .

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

* والحديث فيه عبد الله بن سلمة المرادى الكوفى : صدوق تغير حفظه - التقريب .

وقد أخرج الحديث الحاكم (٢ / ٦٢٠ ، ٦٢١) ، وابن حبان فى " صحيحه " (٩ / ٤٧ / ح

٦٩٠١ - الإحسان)

كلاهما من طريق : الترمذى ومداره على عبد الله بن سلمة .

(٣٦٢) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ما يقول العبد إذا مرض (٥ / ٤٩٢ / ح ٣٤٣٠) ، وابن

ماجه فى الدعاء / باب فضل لا إله إلا الله (٢ / ١٢٤٦ ، ١٢٤٧ / ح ٣٧٩٤)

كلاهما من طريق : أبى إسحق ، عن الأغر أبى مسلم ، قال أشهد على أبى هريرة ، وأبى سعيد

أنهما شهدا النبى ﷺ ... الحديث .

قال الترمذى : " حديث حسن غريب " .

(٣٦٣) أخرجه مسلم فى السلام / باب الطب والمرض والرقى (٥ / ١٤ / ١٧٠ - النووى) ، والترمذى

فى الجنائز / باب ما جاء فى التعوذ للمريض (٣ / ٢٩٤ / ح ٩٧٢) ، والنسائى فى " الكبرى " ==

نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ ، اللَّهُ يَشْفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

٣٦٤ - وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى ﷺ دخل على أعرابى يعودوه قال : وكان النبى ﷺ إذا دخل على من يعودوه قال : « لا بأسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .

٣٦٥ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابى يعودوه وهو محموم فقال : « كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ » .

٣٦٦ - وروينا فى كتاب الترمذى وابن السنى عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَمَامَ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ عَلَى يَدِهِ فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ » هذا لفظ الترمذى . وفى رواية ابن السنى : « مِنْ تَمَامِ الْعِبَادَةِ أَنْ تَضَعَ يَدَيْكَ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَقُولَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ » قال الترمذى : ليس إسناده بذلك .

٣٦٧ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن سلمان رضى الله عنه قال : عادنى رسول الله

= فى عمل اليوم واليلة / باب ذكر ما كان جبريل يعود به النبى ﷺ (٦ / ٢٤٩ / ح ١٠٨٤٣) ، وابن ماجه فى الطب / باب ما عوِّذ به النبى ﷺ وما عوِّذ به (٢ / ١١٦٤ / ح ٢٥٢٣) .

(٣٦٤) أخرجه البخارى فى المرضى / باب عيادة الأعراب (١٠ / ١٢٣ / ح ٥٦٥٦ - الفتح) ، وباب ما يقال للمريض وما يجيب (١٠ / ١٢٦ / ح ٥٦٦٢ - الفتح) .

(٣٦٥) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم واليلة " (١٧٩ ، ١٨٠ / ح ٥٤٠)

من طريق : إبراهيم بن الحجاج ، ثنا حماد بن سلمة ، عن سنان بن ربيعة ، عن أنس بن مالك .

* والحديث فيه إبراهيم بن الحجاج الشامى قال عنه الحافظ : ثقة يهيم قليلاً ، التقريب .

وقال عنه الذهبي فى " الميزان " (١ / ٢٦ / تر ٦٥) : " إبراهيم بن الحجاج الشامى والنيلى ذاك

صدوقان " ، وسنان بن ربيعة : " قال ابن معين : ليس بالقوى ، وقال أبو حاتم : مضطرب

الحديث ، قلت : خرج له البخارى مقروناً بأخر .

الميزان (٢ / ٤٢٥ / ٣٥٥٩) .

* ويشهد له ما قبله .

(٣٦٦) أخرجه الترمذى ، وابن السنى فى " عمل اليوم واليلة " (١٨٠ / ح ٥٤١) .

كلاهما من طريق : الحسين بن محمد ، ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد ، ثنا سليمان بن عبد

الرحمن ، ثنا عبد الأعلى بن محمد البصرى ، عن يحيى بن سعيد المدنى ، عن الزهرى ، عن

القاسم بن أبى عبد الرحمن ، عن أبى أمامة .

(٣٦٧) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم واليلة " (١٨٣ / ح ٥٥٣)

==

ﷺ وأنا مريض ، فقال : « يا سلمان شفى الله سقمك ، وغفر ذنبك ، وعافاك في دينك وجسمك إلى مدة أجلك » .

٣٦٨ - وروينا فيه عن عثمان رضى الله عنه قال : « مرضت فكان رسول الله ﷺ يعوذنى يوماً فقال « بسم الله الرحمن الرحيم ، أعيذك بالله الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد » ، فلما استقل رسول الله ﷺ قائماً قال : « يا عثمان تعوذ بها فما تعوذتم بمثلها » .

(باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره)

وكذلك الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص أو غيرها .

٣٦٩ - روي في صحيح مسلم عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهى حبلى من الزنا ، فقالت : يا رسول الله أصبت حداً فأقمه على ، فدعا نبي الله ﷺ وليها فقال : « أحسن إليها فإذا وضعت فأتى بها » ، ففعل ، فأمر بها النبي ﷺ فشئت عليها ثيابها ، ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها .

(باب ما يقوله من به صداع أو حمى أو غيرهما من الأوجاع)

٣٧٠ - روي في كتاب ابن السني عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الأوجاع كلها ومن الحمى أن يقول « بسم الله الكبير نعوذ بالله العظيم من شر عرق نعار ومن شر حر النار » وينبغي أن يقرأ على نفسه الفاتحة وقل هو الله أحد ، والمعوذتين وينفث في يديه كما سبق بيانه ، وأن يدعو بدعاء الكرب الذى قدمناه .

== من طريق : أحمد بن محمود الواسطي ، ثنا محمد بن الحسن الكوفى ، ثنا جندل بن واثق الثعلبي ،

ثنا شعيب بن أبى راشد يبيع الأنماط ، عن أبى خالد عن أبى هشام .

(٣٦٨) أخرجه الطبراني فى الدعاء (١١٢٢) وفى إسناده متروك .

(٣٦٩) أخرجه مسلم فى الحدود باب حد الزنا (٤ / ١١ / ٢٠٤ - النووى) .

(٣٧٠) أخرجه ابن السني فى "عمل اليوم والليلة" (ج ٥٧١) وفيه داود بن الحصين ، عن عكرمة

وأحاديثه عن عكرمة منكروة .

قال ابن المدينى : ما روى عن عكرمة ، فمنكر الحديث .

وقال أبو داود : أحاديثه عن عكرمة مناكير .

وقال ابن معين بعد أن وثقه : وقد روى مالك عن داود بن الحصين وإنما كره مالك له ، لأنه كان

يحدث عن عكرمة كان مالك يكره عكرمة .

(باب جواز قول المريض : أنا شديد الوجع ، أو موعوك ، أو أرى إساءة ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة في ذلك ، إذا لم يكن شيء من ذلك على سبيل التسخط وإظهار الجزع)

٣٧١ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك ، فمستته فقلت : إنك لتوعك ، وعكاً شديداً ، قال : « أَجَلُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُم »

٣٧٢ - روي في صحيحيهما عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : « جاءني رسول الله ﷺ يعوذني من وجع اشتد بي ، فقلت : بلغ بي ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنتي » وذكر الحديث .

٣٧٣ - وروي في صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال : قالت عائشة رضي الله عنها وأرأساه فقال النبي ﷺ : « بَلْ أَنَا وَأَرَأَسَاهُ » وذكر الحديث (هذا الحديث بهذا اللفظ مرسل) .

(باب كراهية تمنى الموت لضرّ نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة في دينه)

٣٧٤ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضَرٍّ أَصَابَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ فَاعْلَأْ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَخِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه ، فإن تمنى الموت خوفاً على دينه لفساد الزمان ونحو ذلك لم يكره .

(٣٧١) أخرجه البخاري في المرضى / باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع (١٠ / ١٢٨ / ح ٥٦٦٧ - الفتح) ، وباب ما يقال للمريض ، وما يجيب (١٠ / ١٢٦ / ح ٥٦٦١ - الفتح) ، وباب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (١٠ / ١١٦ / ح ٥٦٤٨ - الفتح) .
(٣٧٢) المصدر السابق (ح ٥٦٦٨) . كذا مسلم في الوصية / باب الوصية بالثلث (٤ / ١١ / ٧٦ - النووي) .

(٣٧٣) أخرجه البخاري في المرضى / باب ما رخص للمريض أن يقول (ح ٥٦٦٦) .

(٣٧٤) أخرجه البخاري في المرضى / باب تمنى المريض الموت (ح ٥٩٧١) .

(باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون موته فى البلد الشريف)

٣٧٥ - رويانا فى صحيح البخارى عن أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضى الله عنهما : قال عمر رضى الله عنه : اللهم ارزقنى شهادة فى سبيلك ، واجعل موتى فى بلد رسولك ﷺ فقلت أنى يكون هذا ؟ قال : يأتينى الله به إذا شاء .

(باب استحباب تطيب نفس المريض)

٣٧٦ - رويانا فى كتاب الترمذى وابن ماجه بإسناد ضعيف عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَنَفْسُوا لَهُ فِي أَجَلِهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَيَطِيبُ نَفْسَهُ » ويغنى عنه حديث ابن عباس السابى فى باب ما يقال للمريض « لا بأس طهور إن شاء الله » .

(باب الثناء على المريض بمحاسن أعماله ونحوها إذا رأى منه خوفاً ليذهب خوفه ويحسن ظنه بربه سبحانه وتعالى)

٣٧٧ - رويانا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه حين طعن وكان يجزعه : يا أمير المؤمنين ولا كل ذلك ، قد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبتته ، ثم فارقك وهو عنك راض ، ثم صحبت أبى بكر فأحسنت صحبتته ، ثم فارقك وهو عنك راض ، ثم صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم ، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون وذكر تمام الحديث . وقال عمر رضى الله عنه : ذلك من من الله تعالى .

٣٧٨ - ورويانا فى صحيح مسلم عن ابن شماسه - بضم الشين وفتحها - وقال : حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سياقة الموت يبكى طويلاً ، وحول وجهه إلى الجدار فجعل ابنه يقول : يا أبتاه ، أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ، أما بشرك رسول الله

(٣٧٥) أخرجه البخارى فى فضائل المدينة / باب منه (ح ١٨٩٠)

(٣٧٦) أخرجه ابن ماجه فى الجنائز ما جاء فى عيادة المريض (ح ١٤٣٨) وفى سننه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى متفق علي ضعفه ونكارة حديثه .

(٣٧٧) أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة / باب مناقب عمر (ح ٣٦٩٢) .

(٣٧٨) أخرجه مسلم (١ / ٤١٤ / ١٩٢ - الحديث) .

ﷺ بكذا ، فأقبل بوجهه فقال : إن أفضل ما نعدّ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ثم ذكر تمام الحديث .

٣٧٩- وروينا في صحيح البخارى عن القاسم بن محمد بن أبى بكر رضى الله عنهم أن عائشة رضى الله عنها اشتكت ، فجاء ابن عباس رضى الله عنهما فقال : يا أم المؤمنين تقدّمين على فرط صدق رسول الله ﷺ ، وأبى بكر رضى الله عنه . ورواه البخارى أيضاً من رواية ابن أبى مليكة أن ابن عباس استأذن على عائشة قبل موتها وهى مغلوبة ، قالت : أخشى أن يشنى علىّ ، فقيل : ابن عمّ رسول الله ﷺ وجوه المسلمين ، قالت : ائذنوا له ، قال : كيف تجدينك ، قالت : بخير إن اتقيتُ ، قال : فأنت بخير إن شاء الله : زوجة رسول الله ﷺ ، ولم ينكح بكراً غيرك ونزل عذرك من السماء .

(باب ما جاء فى تشهية المريض)

٣٨٠- رويانا فى كتاب ابن ماجه وابن السنى بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال : « دخل النبى ﷺ على رجل يعودّه فقال : « هل تشتهى شيئاً ؟ تشتهى كعكاً » ، قال نعم ، فطلبه له » .

٣٨١- وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » قال الترمذى : حديث حسن .

(٣٧٩) أخرجه البخارى فى «صحيحه» (٣٧٧١/١٣٣/٧) من حديث أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها .
(٣٨٠) أخرجه ابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (ح ٤٤٥) وفى سنده مجهول .
(٣٨١) أخرجه الترمذى فى الطب / باب ما جاء : لا تَكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ (ح ٢٠٤٠) ، وابن ماجه فى الطب / باب لا تَكْرَهُوا الْمَرِيضَ عَلَى الطَّعَامِ (ح ٣٤٤٤) .

كلاهما من طريق : بكر بن يونس بن بكير ، عن موسى بن على بن رباح ، عن أبيه ، عن عقبة ابن عامر الجهنى مرفوعاً .

قال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وقال فى الزوائد : إسناده حسن .

قلت : وفيه بكر بن يونس بن بكير .

قال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : واهى الحديث حدث عن موسى بن على بحديثين منكرين ، لم أجد لهما أصلاً من حديث موسى وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث .

(باب طلب العوآء الدعاء من المريض)

٣٨٢ - رويأ فى سنن ابن مآة وكتاب ابن السنن بإسناد صحيح أو حسن عن ميمون ابن مهران عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَمُرْهُ فَلْيَدْعُ لَكَ ، فَإِنْ دَعَاكَ كَدْعَاءِ الْمَلَأِئِكَةِ » لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر .

(باب وعظ المريض بعد عافيته وتذكيره الوفاء بما عاهد الله تعالى

عليه من التوبة وغيرها)

قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [سورة الإسراء الآية : ٣٤] وقال تعالى ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٧٧] والآيات فى الباب كثيرة معروفة .

٣٨٣ - وروينا فى كتاب ابن السنن عن خوات بن جبير رضى الله عنه قال : مرضت فعادنى رسول الله ﷺ فقال : « صَحَّ الْجَسْمُ يَا خَوَاتُ » ، قلت : وجسمك يا رسول الله ، قال : « فف الله بما وعدته » قلت : ما وعدت الله عز وجل شىء قال : « بلى إِنَّهُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْرُضُ إِلَّا أَحْدَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا فَفِ اللَّهِ بِمَا وَعَدْتَهُ » .

(باب ما يقوله من أيس من حياته)

٣٨٤ - رويأ فى كتاب الترمذى وسنن ابن مآة عن عائشة رضى الله عنها قالت « رأيت

(٣٨٢) أخرجه ابن مآة فى الجنائز / باب ما جاء فى عيادة المريض (ح ١٤٤١) وابن السنن فى عمل اليوم والليلة (٥٦٢) .

كلاهما من طريق : كثير بن هشام الجزرى ، عن عيسى بن إبراهيم الهاشمى ، عن جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن عمر مرفوعاً .

قال فى الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات . إلا أنه منقطع .

قال العلامى فى المراسيل فى رواية ميمون بن مهران ، عن عمر ثلثة قد قال : أيضاً النووى .

(٣٨٣) أخرجه ابن السنن فى "عمل اليوم والليلة" (ح ٥٦٣) .

وفى سننه محمد بن الحجاج المصفر ، قال يحيى ليس بثقة ، قال أحمد : تركنا حديثه

وقال البخارى : روى عن شعبة سكتوا عنه ، وقال النسائى متروك

وقال الذهبى فى "الميزان"

ومن عجائبه حدثنى خوات بن صالح بن خوات بن جبير ، عن أبيه ، عن جده قال فذكر الحديث .

(٣٨٤) أخرجه الترمذى فى الجنائز / باب التشديد عند الموت (٣/ ٢٩٩ / ح ٩٧٨) وابن مآة فى

الجنائز / باب ذكر مرض رسول الله ﷺ (١ / ٥٩ / ح ١٦٢٣) وفى سننه موسى بن سرجس ==

رسول الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء ، وهو يدخل يده فى القدح ثم يمسح وجهه بالماء ، ثم يقول : اللَّهُمَّ أَعِنِي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ .

٣٨٥ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عاتشة رضى الله عنها قالت : سمعت النبى ﷺ وهو مستند إلى يقول : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» ويستحب أن يكثر من القرآن والأذكار ، ويكره له الجزع ، وسوء الخلق ، والشتم والمخاصمة ، والمنازعة فى الأمور الدينية . ويستحب أن يكون شاكرًا لله تعالى بقلبه ولسانه ، ويستحضر فى ذهنه أن هذا آخر أوقاته من الدنيا فيجتهد على ختمها بخير ويبادر إلى الحقوق إلى أهلها ، من ردّ المظالم والودائع والعواري ، واستحلال أهله ، من زوجته ، ووالديه ، وأولاده و غلمانه ، وجيرانه ، وأصدقائه ، وكل من كانت بينه وبينه معاملة أو مصاحبة ، أو تعلق فى شيء ، وينبغى أن يوصى بأمور أولاده إن لم يكن لهم حدّ يصلح للولاية ، ويوصى بما لا يتمكن من فعله فى الحال : من قضاء بعض الديون ونحو ذلك . وأن يكون حسن الظن بالله سبحانه وتعالى أنه يرحمه ، ويستحضر فى ذهنه أنه حقير فى مخلوقات الله تعالى ، وأن الله تعالى غنى عن عذابه وعن طاعته ، وأنه عبده ولا يطلب العفو والإحسان والصفح والامتنان إلا منه . ويستحب أن يكون متعاهدًا نفسه بقراءة آيات من القرآن العزيز فى الرجاء ، وقرؤها بصوت رقيق ، أو يقرأها له غيره وهو يستمع . وكذلك يستقرئ أحاديث الرجاء وحكايات الصالحين وآثارهم عند الموت ، وأن يكون خيره متزايدًا ، ويحافظ على الصلوات ، واجتناب النجاسات ، وغير ذلك من وظائف الدين ، ويصبر على مشقة ذلك ؛ وليحذر من التساهل فى ذلك فإن من أقبح القبائح أن يكون آخر عهده من الدنيا التى هى مزرعة الآخرة التفريط فيما وجب عليه أو ندب إليه . وينبغى له أن لا يقبل قول من يخذله عن شيء مما ذكرناه ، فإن هذا مما يستلئ به ، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل العدو الخفى فلا يقبل تخذيله ، وليجتهد فى ختم عمره بأكمل الأحوال . ويستحب أن يوصى أهله وأصحابه بالصبر عليه فى مرضه ، واحتمال ما يصدر منه ، ويوصيهم أيضًا بالصبر على مصيبتهم ، ويجتهد فى وصيتهم بترك البكاء عليه ، ويقول لهم : صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال : «الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» فإياكم - يا أحبائى - والسعى فى أسباب عذابى . ويوصيهم بالرفق بمن يخلفه من طفل و غلام وجارية ونحوهم ، ويوصيهم بالإحسان إلى أصدقائه ، ويعلمهم أنه صحّ

== وهو 'مستور' كما فى التقريب وضعفه الألبانى فى 'المشكاة' (ح ١٥٦٤) .

(٣٨٥) البخارى فى المغارى / باب منه (٨١) (ح ٤٤٤٠) .

عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إِنَّ مِنْ أَبْرَأِ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدَّ أَبِيهِ » وصَحَّ أَنْ رَسُولَ
الله ﷺ « كَانَ يَكْرَهُ صَوَاحِبَاتِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بَعْدَ وَفَاتِهَا » .

ويستحب استحبابا مؤكدا أن يوصيهم باجتنب ما جرت العادة به من البدع في الجنائز
ويؤكد العهد بذلك . ويوصيهم بتعا هذه بالدعاء وأن لا ينسوه لطول الأمد . ويستحب له
أن يقول لهم في وقت بعد وقت : متى رأيتم منى تقصيرا في شيء فنبهوني عليه برفق ،
وآدوا إلى النصيحة في ذاك ، فإنى معرض للغفلة والكسل والإهمال ، فإذا قصرت
فنشطوني وعاونوني على أهبة سفرى هذا البعيد .

ودلائل ما ذكرته في هذا الباب معروفة مشهورة حذفها اختصارا فإنها تحتل كراريس .
وإذا حضره الترع فليكثر من قول : لا إله إلا الله ، ليكون آخر كلامه ، فقد رويانا في
الحديث المشهور في سنن أبى داود وغيره .

٣٨٦ - عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرُ
كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » قال الحاكم أبو عبد الله فى كتابه المستدرک على الصحيحين :
هذا حديث صحيح الإسناد .

٣٨٧ - وروينا فى صحيح مسلم وسنن أبى داود والترمذى والنسائى وغيرها عن أبى
سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَقَنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » قال
الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(٣٨٦) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب فى التلعين (ح ٣١١٦) ، والحاكم (١ / ٣٥١) .
كلاهما من طريق : عبد الحميد بن جعفر ، عن صالح بن أبى غريب ، عن كثير بن مرة ، عن
معاذ مرفوعا .

وفى سننه : صالح بن أبى غريب .

قال ابن القطان : لا يعرف حاله .

وقال فى التقريب : مقبول . يعنى : إذا توبع وله شاهد عند ابن حبان فى " صحيحه " (٥ / ٤ /
٢٩٩٣ - الإحسان)

من طريق : سفيان الثورى ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن الأغر ، عن أبى هريرة رضى
الله عنه مرفوعا به وفيه " من كان آخر كلمته " لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة ... » .

(٣٨٧) أخرجه مسلم فى الجنائز / باب تلقين الموتى (٢ / ٦ / ٢١٩ - النووى) ، وأبو داود فى الجنائز /

باب التلقين (٣ / ١٨٧ / ح ٣١١٧) والترمذى فى الجنائز / باب تلقين المريض عند الموت (٣ /

٢٩٧ / ح / ٩٧٦) والنسائى فى " الكبرى " فى الجنائز / باب تلقين الميت (١ / ٦٠١ / ح ١٩٥٢) .

ورويها في صحيح مسلم أيضاً من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ .
قال العلماء : فإن لم يقل هو « لا إله إلا الله » لقنه من حضره ، ويلقنه برفق مخافة أن
يضجر فيردها ، وإذا قالها مرة لا يعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر . قال أصحابنا
ويستحب أن يكون الملقن غير متهم ، لئلا يحرج الميت بتهمة .

واعلم ، أن جماعة من أصحابنا قالوا : تلقن ونقول : لا إله إلا الله محمد رسول
الله واقتصر الجمهور على قول لا إله إلا الله ، وقد بسطت ذلك بدلائله وبيان قائله في
كتاب الجنائز من شرح المهدب .

(باب ما يقوله بعد تغميض الميت)

٣٨٨ - رويها في صحيح مسلم عن أم سلمة ، واسمها هند رضي الله عنها قالت :
« دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شقَّ بصره ، فأغمضه ثم قال : « إِنْ الرُّوحُ إِذَا
قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ » ، فضجَّ ناس من أهله ، فقال : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » ، ثم قال : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَبِي سَلَمَةَ ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي
الْمَهْدِيِّينَ ، وَأَخْلِفْهُ فِي عَقْبِهِ الْغَابِرِينَ ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ
وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » قلت : قولها « شقَّ بصره » هو بفتح الشين ، وبصره برفع الراء فاعل شقَّ ،
هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط . قال صاحب الأفعال : يقال شقَّ بصر الميت
شقَّ الميت بصره : إذا شخص .

٣٨٩ - رويها في سنن البيهقي بإسناد صحيح عن بكر عبد الله التابعي الجليل قال :
إذا أغمضت الميت فقل : بسم الله ، وعلى ملة رسول الله ﷺ ، وإذا حملته فقل بسم
الله ، ثم سبَّح ما دمت تحمله .

(باب ما يقال عند الميت)

٣٩٠ - رويها في صحيح مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله
ﷺ « إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ »
قالت : فلما مات أبو سلمة أنبت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات ،
قال : قُولِي : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ ، وَاعْفِ عَنِّي مِنْهُ عَقَبِي حَسَنَةً » ، فقلت ، فأعقبني الله

(٣٨٨) أخرجه مسلم في الجنائز / باب إغماض الميت والدعاء له (٢ / ٦ / ٢٢٢ - النووي) .

(٣٨٩) أخرجه البيهقي في « الكبرى » (٣ / ٣٨٥) .

(٣٩٠) أخرجه مسلم في الجنائز / باب ما يقال عند المريض والميت (٢ / ٦ / ٢٢٢ - النووي) .

مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ : مُحَمَّدًا ﷺ قلت : هكذا وقع في صحيح مسلم ، وفي الترمذی : «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ» على الشك .

ورويانا في سنن أبي داود وغيره «الميت» من غير شك .

٣٩١ - ورويانا في سنن أبي داود وابن ماجه عن معقل بن يسار الصحابي رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : «اقْرَأُوا يسَ عَلَى مَوْتَاكُمْ» قلت : إسناده ضعيف ، فيه مجهولان ، لكن لم يضعفه أبو داود . وروى ابن أبي داود عن مجالد عن الشعبي قال : كانت الانصار إذا حضروا قرءوا عند الميت سورة البقرة . مجالد ضعيف .

(باب ما يقوله من مات له ميت)

٣٩٢ - رويانا في صحيح مسلم عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما مِنْ عَبْدٍ تَصِيَهُ مُصِيَةً فَيَقُولُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ؛ اللَّهُمَّ أَجْرُنِي فِي مُصِيَّتِي وَأَخْلَفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُصِيَّتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا» قالت : فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ تَعَالَى لِي خَيْرًا مِنْهُ : رسول الله .

٣٩٣ - ورويانا في سنن أبي داود عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ « إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيَةٌ فَلْيَقُلْ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيَّتِي فَأَجْرُنِي فِيهَا وَأَبْدَلْنِي خَيْرًا مِنْهَا» .

٣٩٤ - ورويانا في كتاب الترمذی وغيره عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبِضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ ، فَيَقُولُ : فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمْدُكَ وَأَسْتَرجِعُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ » قال الترمذی : حديث حسن .

٣٩٥ - وفي معنى هذا ما رويانا في صحيح البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبِضْتُ صَفِيَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ أَحْتَسِبُهُ إِلَّا الْجَنَّةَ » .

(٣٩١) أخرجه أبو داود في الجنائز / باب القراءة عند الميت (ح ٣١٢١) .

(٣٩٢) أخرجه مسلم في الجنائز / باب ما يقال عند المصيبة (٢ / ٦ / ٢٢٢ - النوى) .

(٣٩٣) أخرجه أبو داود في الجنائز / باب في الاسترجاع (ح ٣١١٩) .

(٣٩٤) تقدم برقم (٢٩٧) .

(٣٩٥) أخرجه البخارى في الرقاق/ باب العمل الذى يتغنى به وجه الله (١١/٤٦ / ح ٦٤٢٤ - الفتح) .

(باب ما يقوله من بلغه موت صاحبه)

٣٩٦ - روي في كتاب ابن السنن عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « الْمَوْتُ فَرَجٌ ، فَإِذَا بَلَغَ أَحَدُكُمْ وَفَاةَ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ ، وَاخْلُفْهُ فِي أَهْلِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَلَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ » .

(باب ما يقوله إذا بلغه موت عدو الإسلام)

٣٩٧ - روي في كتاب ابن السنن عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، قد قتل الله عز وجل أبا جهل ، فقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ وَأَعَزَّ دِينَهُ » .

(باب تحريم النياحة على الميت والدعاء بدعوى الجاهلية)

أجمعت الأمة على تحريم النياحة والدعاء بدعوى الجاهلية ، والدعاء بالويل والشبور عند المصيبة .

٣٩٨ - روي في صحيح البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » وفى رواية لمسلم « أَوْ دَعَا أَوْ شَقَّ » بأو .

٣٩٩ - روي في صحيحيهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ ، برئ من الصالفة والخالقة والشاقة . قلت : الصالقة : التى ترفع صوتها النياحة ؛ والخالقة : التى تحلق شعرها عند المصيبة ؛ والشاقة : التى تشق ثيابها عند المصيبة ، وكل هذا حرام باتفاق العلماء وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الخدود وخمش الوجه والدعاء بالويل .

(٣٩٦) أخرجه ابن السنن فى عمل اليوم والليلة (ح ٥٦٦) وفى سننه قيس بن ربيع .
قال الذهبى : لا يعرف .

(٣٩٧) أخرجه ابن السنن فى عمل اليوم والليلة (ح ٥٦٧)

وفى سننه أبى عبيدة وهو عامر بن عبد الله بن مسعود الهذلى وهو ثقة إلا أنه رواه عن أبيه "ابن مسعود" ولكنه لم يسمع من أبيه شيئاً كذا قال يحيى بن معين ، وأبى حاتم ، وشعبة وغيرهم .
(٣٩٨) أخرجه البخارى فى الجنايز / باب ما يكره من النياحة على الميت (ح ١٢٩٢) ، ومسلم فى الجنايز / باب تحريم ضرب الخدود (٢ / ٦ / ٢٢٩ - النووى) .

(٣٩٩) أخرجه البخارى (٣ / ١٩٧ / ١٢٩٦) ، ومسلم (٢ / ١١٠ - النووى) .

٤٠٠ - رويانا في صحيحيهما عن أم عطية رضى الله عنها قالت : أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة أن لا ننوح .

٤٠١ - رويانا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ائْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّغْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ » .

٤٠٢ - ورويانا في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة .

واعلم أن النياحة : رفع الصوت بالندب ، والندب : تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت ، وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه . قال أصحابنا : ويحرم رفع الصوت بإفراط في البكاء .

وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام ؛ فقد رويانا في صحيحى البخارى ومسلم .

٤٠٣ - عن ابن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص وعبد الله بن مسعود ، فبكى رسول الله ﷺ ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا ، فقال : « أَلَا تَسْمَعُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزَنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ ، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ ﷺ » .

٤٠٤ - ورويانا في صحيحيهما عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ رَفَعَ إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، ففاضت عينا رسول الله ﷺ ، فقال له سعد : ما هذا

(٤٠٠) أخرجه البخارى الجناز / باب ما يكره من النياحة على الميت (ح ١٢٩١) ، ومسلم فى الجنائز / باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (١ / ٦ / ٢٣٥ - النووى) .

(٤٠١) أخرجه مسلم فى الإيمان / باب إطلاق اسم الكفر على اللعن فى النسب والنياحة (١ / ٢ / ٥٧ - النووى) .

(٤٠٢) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب فى النوح (ح ٣١٢٨) ، وفى سننه محمد بن الحسن بن عطية العوفى وهو ضعيف ، واستنكره أبو حاتم فى العلل (١ / ٣٦٩) قال : هذا حديث منكر ومحمد بن الحسن بن عطية وأبوه وجده ضعفاء الحديث وقال الحافظ فى التلخيص (٢ / ١٣٩) .

واستنكره أبو حاتم فى العلل ، ورواه الطبرانى والبيهقى من حديث عطاء عن ابن عمر ، ورواه ابن عدى من حديث الحسن ، عن أبى هريرة وكلها ضعيفة .

(٤٠٣) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب البكاء عند المريض (ح ١٣٠٤) ومسلم فى الجنائز / باب البكاء على الميت (٢ / ٦ / ٢٢٦ - النووى) .

يا رسول الله ﷺ ؟ قال : « هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عِبَادَهُ الرَّحِمَاءَ » قلتَ : الرحماء : روى بالنصب والرفع ، فَالنَّصْبُ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ يَرْحَمُ ، وَالرَّفْعُ عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ إِنَّ ، وَتَكُونُ مَا بِمَعْنَى الَّذِي .

٤٠٥ - وروينا في صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم رضى الله عنه وهو يجود بنفسه ، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذر فان ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : وأنت يا رسول الله ؟ فقال : « يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ » ، ثُمَّ أَتَبِعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ : « إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ » والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة .

وأما الأحاديث الصحيحة : أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فليست على ظاهرها وإطلاقها ، بل هي مؤولة . واختلف العلماء فى تأويلها على أقوال : أظهرها - والله أعلم : أنها محمولة على أن يكون له سبب فى البكاء إما أن يكون أوصاهم به ، أو غير ذلك ، وقد جمعت كل ذلك أو معظمه فى كتاب الجنائز من شرح المذهب ، والله أعلم .

قال أصحابنا ويجوز البكاء قبل الموت وبعده ، ولكن قبله أولى للحديث صحيح : « فَإِذَا وَجِبَتْ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً » وقد نص الشافعى رحمه الله والأصحاب على أنه كره البكاء بعد الموت كراهة تنزيه ، ولا يحرم ، وتأولوا حديث « فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً » على الكراهة .

(باب التعزية)

٤٠٦ - روي فى كتاب الترمذى والسنن الكبرى للبيهقى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ » وإسناده ضعيف .

٤٠٧ - روي فى كتاب الترمذى أيضاً عن أبى برزة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « مَنْ عَزَى ثَكْلَى كَسَى بُرْدًا فِي الْجَنَّةِ » قال الترمذى : ليس إسناده بالقوى .

(٤٠٤) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب يعذب الميت ببكاء أهله عليه (ح ١٢٨٤) ، ومسلم فى الجنائز / باب البكاء على الميت (١ / ٦ / ٢٢٦ - النووى) .

(٤٠٥) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب قوله ﷺ " إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ " (ح ١٣٠٣) ومسلم فى الفضائل / باب رحمته ﷺ بالصبيان (٥ / ١٥ / ٧٤ - النووى) .

(٤٠٦) أخرجه الترمذى (٣ / ٣٧٦ / ١٠٧٣) ، والبيهقى (٤ / ٩٨) قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث على بن عاصم . وروى بعضهم عن محمد بن سوكه بهذا الإسناد مثله موقوفاً ولم يرفعه ويقال أكثر ما ابتلى به على بن عاصم بهذا الحديث فقموا عليه .

(٤٠٧) أخرجه الترمذى فى الجنائز / باب آخر فى فضل التعزية (ح ١٠٧٦) وفى سننه منية بنت عبيد بن أبى برزة ، وقال الذهبى : تفردت عنها أم الأسود الخزاعية وقال فى التقريب لا يعرف حالها وقال الترمذى : بعد أن ساق الحديث : حديث حسن غريب : إسناده ليس بالقوى .

٤٠٨ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما حديثاً طويلاً فيه أن النبي ﷺ قال لفاطمة رضى الله عنها: «ما أخرجك يا فاطمة من بيتك؟» قالت: أتيت أهل هذا الميت فترحمت إليهم ميتهم أو عزيتهم به .

٤٠٩ - وروينا في سنن ابن ماجه والبيهقى بإسناد حسن عن عمرو بن حزم رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من مؤمن يُعزى أخاه بمصيبته إلا كساه الله عز وجل من حلل الكرامة يوم القيامة» .

واعلم أن التعزية هى التصبير وذكر ما يُسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته وهى مستحبة ، فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهى داخلة أيضاً فى قول الله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [سورة المائدة الآية : ٢] وهذا من أحسن ما يستدل به فى التعزية .

وثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : «وَالله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه» .

واعلم ، أن التعزية مستحبة قبل الدفن وبعده . قال أصحابنا : يدخل وقت التعزية من حين يموت ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن . والثلاثة على التقريب لا على التحديد ، وكذا قاله الشيخ أبو محمد الجوينى من أصحابنا . قال أصحابنا : وتكره التعزية

(٤٠٨) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب فى التعزية (ح ٣١٢٣) والنسائي فى الجنائز / باب التعزية (١) / ٦١٦ / ح ٢٠٠٧ .

(٤٠٩) أخرجه ابن ماجه فى الجنائز / باب ما جاء فى ثواب من عزى مصاباً (ح ١٦٠١) ، والبيهقى (٥٩/٤) ، وفى سننه قيس أبو عمارة الفارسى مولى الأنصار

قال البخارى : فيه نظر ، وقال يحيى : ليس بشيء

وقال الذهبى فى "المغنى" : لا يصح حديثه .

وذكره العقلى فى الضعفاء وساق له حديثين أحدهما الذى معنا ثم قال : لا يتابع عليها جميعاً .

وقال فى "التقريب" : فيه لين .

وقد روى الحديث مختصراً من وجه آخر من حديث عمر بن الحكم بن ثوبان عن أحمد فى "مسنده" (٣ / ٤٦٠) ، وفى سننه نجيح بن عبد الرحمن السندى ، أو معشر المدنى وهو ضعيف يحيى بن معين ، ويحيى بن سعيد ، والدارقطنى ، وابن المدينى ، وابن عدى .

(٤٠٩ ب) أخرجه مسلم فى الذكر / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن (٦ / ١٧ / ٢١ - النووى).

بعد ثلاثة أيام ، لأن التعزية لتسكين قلب المصاب ، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة ، فلا يجدد له الحزن ، هكذا قاله الجماهير من أصحابنا .

وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا : لا بأس بالتعزية بعد الثلاثة ، بل يبقى أبداً وإن طال الزمان ؛ وحكى هذا أيضاً إمام الحرمين عن بعض أصحابنا ، والمختار : أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا في صورتين استثناهما أصحابنا أو جماعة منهم ، وهما إذا كان المعزى أو صاحب المصيبة غائباً حال الدفن واتفق رجوعه بعد الثلاثة . قال أصحابنا : التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله ، لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه ، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر ، هذا إذا لم ير منهم جزعاً شديداً ، فإن رآه قدم التعزية ليسكنهم ، والله تعالى أعلم .

(فصل) يستحب أن يعم بالتعزية جميع أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار والرجال والنساء ، إلا أن تكون امرأة شابة فلا يعزىها إلا محارمها وقال أصحابنا : وتعزية الصلحاء والضعفاء على احتمال المصيبة والصبيان أكد .

(فصل) قال الشافعى وأصحابنا رحمهم الله يكره الجلوس للتعزية قالوا : يعنى بالجلوس أن يجتمع أهل الميت فى بيت ليقصدهم من أراد التعزية ، بل ينبغى أن ينصرفوا فى حوائجهم ولا فرق بين الرجال والنساء فى كراهة الجلوس لها ، صرح به المحاملى ، ونقله عن نص الشافعى رضى الله عنه ، وهذه كراهة تنزيه إذا لم يكن معها محدث آخر ، فإن ضم إليها أمر آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها فى العادة كان ذلك حراماً من قبائح المحرمات فإنه محدث ، وثبت فى الحديث الصحيح : « إن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة » .

(فصل) وأما لفظة التعزية فلا حرج فيه ، فبأي لفظ عزاه حصلت . واستحب أصحابنا أن يقول فى تعزية المسلم بالمسلم : أعظمَ الله أجركَ ، وأحسنَ عزاءكَ ، وغفَرَ لِمِيتِكَ . وفى المسلم بالكافر : أعظمَ الله أجركَ . وأحسنَ عزاءك . وفى الكافر بالمسلم : أحسنَ الله عزاءك ، وغفر لميتك . وفى الكافر بالكافر : أخلف الله عليك .

وأحسن ما يعزى به ما رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم :

٤١ - عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال : « أرسلت إحدى بنات النبی ﷺ تدعوه وتخبره أن صبيّاً لها أو ابناً فى الموت ، فقال للرسول : ارجعِ إِلَيْهَا فأخبرها أن الله

تعالى ما أخذَ وَلَهُ ما أعطى ، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى ، فَمُرُّهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ . وذكر تمام الحديث .

قلت : فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام ، والمشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه ، والآداب والصبر على النوازل كلها والهموم والأسقام وغير ذلك من الاعراض ؛ ومعنى «أن الله تعالى ما أخذ» : أن العالم كله ملك لله تعالى ، فلم يأخذ ما هو لكم ، بل أخذ ما هو له عندكم فى معنى العارية ؛ ومعنى «وله ما أعطى» : أن ما وهبه لكم ليس خارجاً عن ملكه ، بل هو له سبحانه يفعل فيه ما يشاء ، وكل شيء عنده بأجل مسمى فلا يجزعوا ، فإن من قبضه قد انقضى أجله المسمى ، فمحال تأخره أو تقدمه عنه ، فإذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم ، والله أعلم .

٤١١ - وروينا فى كتاب النسائى بإسناد حسن عن معاوية بن قرّة بن إياس عن أبيه رضى الله عنه «أن النبى ﷺ فقد بعض أصحابه فسأل عنه ، فقالوا : يا رسول الله : بنيّه الذى رأيته هلك ، فلقى النبى ﷺ ، فسأله عن بنيّه فأخبره أنه هلك ، فعزاه عليه ثم قال : «يا فلان أيمًا كان أحب إليك : أن تمتّع به عُمركَ ، أو لا تأتى غداً باب من أبواب الجنة إلاّ وجدتُه قد سبقك إليه يفتحهُ لكَ » ، قال : يا نبى الله بل يسبقنى إلى الجنة فيفتحها لى لهو أحب إلى ، قال : «فذلك لكَ » .

وروى البيهقى بإسناده فى مناقب الشافعى رحمهما الله أن الشافعى بلغه أن عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله مات له ابن فجزع عليه عبد الرحمن جزعاً شديداً ، فبعث إليه الشافعى رحمه الله : يا أخى عزّ نفسك بما تعزى به غيرك ، واستقبح من فعلك ما تستقبحه من فعل غيرك . واعلم أن أمض المصائب فقد سرور وحرمان أجر ، فكيف إذا اجتمعاً مع اكتساب وزر ؟ فتناول حظك يا أخى إذا قرب منك قبل أن تطلبه وقد نأى عنك ، ألهمك الله عند المصائب صبراً ، وأحرز لنا ولك بالصبر أجراً ، وكتب إليه :

مَعَزِيكَ لَا أُنِى عَلَى ثِقَةٍ مِنْ الْخُلُودِ وَلَكِنْ سُنَّةُ الدِّينِ
فَمَا الْمُعَزَّى بِبَاقٍ بَعْدَ مَيِّتِهِ وَلَا الْمُعَزَّى وَلَوْ عَاشَا إِلَى حِينٍ

(٤١٠) تقدم برقم (٤٠٤) .

(٤١١) أخرجه النسائى (١ / ٦١٣ / ١٩٩٧) .

وكتب رجل إلى بعض إخوانه يعزيه بابنه : أما بعد ، فإن الولد على والده ما عاش حزن ، وفتنة ، فإذا قدمه فصلاة ورحمة ، فلا تجزع على ما فاتك من حزنه وفتنته ، ولا تضيّع ما عوّضك الله عزّ وجلّ من صلاته ورحمته . وقال موسى بن المهدي لإبراهيم بن سالم وعزّاه بابنه : أسركَ وهو بلية وفتنة ، وأحزنك وهو صلوات ورحمة . وعزّى رجل رجلاً فقال : عليك بتقوى الله والصبر ، فبه يأخذ المحتسب ، وإليه يرجع الجازع . وعزّى رجل رجلاً فقال : إن كان لك فى الآخرة أجرٌ خيرٌ ممن كان لك فى الدنيا سروراً . وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه دفن ابناً له وضحك عند قبره ، فقيل له أنضحك عند القبر ؟ قال : أردت أن أرغم أنف الشيطان . وعن ابن جريح رحمه الله قال : من لم يتعز عند مصيبتة بالأجر والاحتساب ، سلا كما تسلو البهائم . وعن حميد الأعرج قال : رأيت سعيد بن جبير رحمه الله يقول فى ابنه ونظر إليه : إني لأعلم خير خلة فيه ، قيل ما هى ؟ قال يموت فأحتسبه . وعن الحسن البصرى رحمه الله أن رجلاً جزع على ولده وشكا ذلك إليه ، فقال الحسن : كان ابنك يغيب عنك ، قال : نعم كانت غيبته أكثر من حضوره ، قال : فاتركه غائباً فإنه لم يغب عنك غيبة الأجر لك فيها أعظم من هذه فقال : يا أبا سعيد هوئت عنى وجدى على ابنى . وعن ميمون بن مهران قال : عزّى رجل عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه على ابنه عبد الملك رضى الله عنه ، فقال عمر : الأمر الذى نزل بعبد الملك أمر كنا نعرفه ، فلما وقع لم ننكره . وعن بشر بن عبد الله قال : قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك فقال : رحمك الله يا بنى فقد كنت ساراً مولوداً ، وباراً ناشئاً ، وما أحبّ أنى دعوتك فأجبتنى . وعن مسلمة قال : لما مات عبد الملك بن عمر كشف أبوه عن وجهه وقال : رحمك الله يا بنى ، فقد سررت بك يوم بشرت بك ، ولقد عمرت مسروراً بك ، وما أنت على ساعة أنا فيها أسرّ من ساعتى هذه ، أما والله إن كنت لتدعوا أباك إلى الجنة . قال أبو الحسن المدائنى : دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه فى وجعه فقال : يا بنى كيف تجدك قال : أجدنى فى الحقّ ، قال : يا بنى لأن تكون فى ميزانى أحبّ إلىّ من أكون فى ميزانك ، فقال : يا أبت لأن يكون ما تُحبُّ أحبّ إلىّ من أن يكون ما أحبُّ . وعن جويرية بن أسماء عن عمه : أن أخوة ثلاثة شهدوا يوم تستر فاستشهدوا ، فخرجت أمهم يوماً إلى السوق لبعض شأنها ، فتلقاها رجل حضر تستر ، فعرفته ، فسألته عن أمور بنيتها فقال : استشهدوا ، فقالت : مقبلين أو مدبرين ؟ قال : مقبلين ، قالت : الحمد لله ، نالوا الفوز وحاطوا الذّمار ، بنفسى هم وأبى وأمى . قلت : الذمار بكسر الهمزة ، وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحق عليه أن يحميه ، وقولها

حاطوا : أى حفظوا ورعوا . ومات ابن الإمام الشافعى رضى الله عنه فأنشد :

وما الدهرُ إلا هكذا فاصطبر لهُ رزِيَّةُ مالٍ أو فراقِ حَبِيبِ

قال أبو الحسن المدائنى : مات الحسن والد عبيد بن الحسن ، وعبيد الله يومئذ قاضى البصرة وأميرها ، فكثر من يعزيه ، فذكروا ما يتبين به جزع الرجل من صبره ، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئاً كان يصنعه فقد جزع .

قلت : والآثار فى هذا الباب كثيرة ، وإنما ذكرت هذه الأحرف لئلا يخلو هذا الكتاب من الإشارة إلى طرف من ذلك ، والله أعلم .

(فصل) : فى الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون فى الإسلام : والمقصود بذكره هنا : التصبر والتحمل على التأسى ، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله . قال أبو الحسن المدائنى : كانت الطواعين المشهورة فى الإسلام خمسة : طاعون شيرويه بالمداين فى عهد رسول الله ﷺ سنة ست من الهجرة ، ثم طاعون عمواس فى زمن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه كان بالشام ، مات فيه خمسة وعشرون ألفاً ، ثم طاعون فى زمن ابن الزبير فى شّوال سنة تسع وستين ، مات فى ثلاثة أيام فى كلّ يوم سبعون ألفاً ، مات فيه لانس بن مالك رضى الله عنه ثلاثة وثمانون ألفاً ، وقيل ثلاثة وسبعون ألفاً ، ومات لعبد الرحمن بن أبى بكرة أربعون ألفاً ، ثم طاعون الفتيات فى شّوال سنة سبع وثمانين ، ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة فى رجب و اشتدّ فى رمضان ، وكان يحصى فى سكة المربد فى كل يوم ألف جنازة ، ثم خفّ فى شّوال . وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين ، وفيه توفى المغيرة بن شعبه ، هذا آخر كلام المدينى . وذكر ابن قتيبة فى كتاب المعارف عن الأصمعى فى عدد الطواعين نحو هذا ، وفيه زيادة ونقص . وقال سمي طاعون الفتيات لأنه بدأ فى العذارى بالبصرة وواسط والشام والكوفة ، ويقال له : طاعون الاشراف لما مات من الاشراف . قال : ولم يقع بالمدينة ولا مكة طاعون قط .

وهذا الباب واسع ، وفيما ذكرته تنبيه على ما تركته ، وقد ذكرت هذا الفصل أبسط من هذا فى أوّل شرح صحيح مسلم رحمه الله ، وبالله التوفيق .

(باب جواز إعلام أصحاب الميت وقرابته بموته وكراهية النعى)

٤١٢ - رويانا فى كتاب الترمذى وابن ماجة عن حذيفة رضى الله عنه قال : إذا مت فلا تؤذُنوا بى أحدًا ، إنى أخاف أن يكون نعيًا ، فإنى سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعى . قال الترمذى : حديث حسن .

٤١٣ - ورويانا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : «إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ فَإِنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ» وفى رواية عن عبد الله ولم يرفعه . قال الترمذى : هذا أصح من المرفوع ، وضعف الترمذى الروایتين .

٤١٤ - ورويانا فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ نعى النجاشى إلى أصحابه .

(٤١٢) أخرجه الترمذى فى الجنائز / باب ما جاء فى كراهية النعى (ح ٩٨٦) ، وابن ماجة فى الجنائز / باب ما جاء فى النهى (ح ١٤٧٦) .

كلاهما من طريق حبيب بن سليم العبسى ، عن بلال بن يحيى العبسى عن حذيفة به . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى سنده بلال بن يحيى العبسى وروايته عن حذيفة فيها كلام فقال ابن معين : روايته عن حذيفة مرسل .

وقال أبو الحسن ابن القطان : " هو ثقة روى عن حذيفة أحاديث معنعة ليس فى شيء منها ذكر سماع وقد صحح الترمذى حديثه عن حذيفة ، فمعتقده - والله أعلم : أنه سمع سنة " .

وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم : " روى بلال بن يحيى عن النبى مرسل ، وروى عن عمر بن الخطاب ، ويقول حدثنى ميمونة مولاة النبى ، وأخبرنى شتى بن شكل والذى روى عن حذيفة وجدته يقول : بلغنى عن حذيفة .

فالحديث على هذا منقطع بين حذيفة حيث أنه لم يسمع منه ووجدت الحافظ فى "الفتح" (٣/ ١٤٠) قال بعد أن ذكره : وإسناده حسن . فلعل ذلك من أجل توثيق رجاله أو أنه تبع الترمذى فى تصحيح الحديث .

(٤١٣) أخرجه الترمذى فى الجنائز / باب ما جاء فى كراهية النعمة (ح ٩٨٥) عن عبد الله موقوفًا . وفى سنده ميمون الأعور متفق على ضعفه .

ورواه أيضًا مرفوعًا فيما تقدم (٩٨٥) وفى سنده نفس العلة .

(٤١٤) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب الرجل ينعى إلى أهل البيت بنفسه (ح ١٢٤٥) ومسلم فى الجنائز / باب التكبير على الجنائز (٣ / ٧ / ٢١ - النووى) .

٤١٥ - وروينا في الصحيحين أن النبي ﷺ قال في ميت دفنوه بالليل ولم يعلم به : « أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْنَتُمُونِي بِهِ ؟ » .

قال العلماء المحققون والاكثرون من أصحابنا وغيرهم : يستحب إعلام أهل الميت وقرابته وأصدقائه لهذين الحديثين . قالوا : النعى المنهى عنه إنما هو نعى الجاهلية ، وكان عادتهم إذا مات منهم شريف بعثوا راكبًا إلى القبائل يقول : نعايا فلان أو يا نعايا العرب أى : هلكت العرب بمهلك فلان ، ويكون مع النعى ضجيج وبكاء .

وذكر صاحب الحاوى من أصحابنا وجهين لأصحابنا فى استحباب الإيذان بالميت وإشاعة موته بالنداء والإعلام ، فاستحب ذلك بعضهم للميت الغريب والقريب ، لما فيه من كثرة المصلين عليه والداعين له . قال بعضهم : يستحب ذلك للغريب ولا يستحب لغیره . قلت : والمختار استحبابه مطلقًا إذا كان مجرد إعلام .

(باب ما يقال فى حال غسل الميت وتكفينه)

يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى والدعاء للميت فى حال غسله وتكفينه . قال أصحابنا : وإذا رأى الغاسل من الميت ما يعجبه من استنارة وجهه وطيب ريحه ونحو ذلك استحسب له أن يحدث الناس بذلك ، وإذا رأى ما يكره من سواد وجهه وفتن وتغير عضو وانقلاب صورة ونحو ذلك حرم عليه أن يحدث أحدًا به .

واحتجوا بما رويناه فى سنن أبى داود والترمذى :

٤١٦ - عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ » ضعفه الترمذى .

(٤١٥) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن (ح ١٣٣٧) ومسلم فى الجنائز / باب الصلاة على القبر (٣ / ٧ / ٢٥ - النووى) .

(٤١٦) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الأدب / باب النهى عن سب الموتى (ح ٤٩٠٠) ، والترمذى فى الجنائز / باب آخر (ح ١٠١٩) ، والحاكم (١ / ٣٨٥) ومن طريقه البيهقى (٤ / ٧٥) والطبرانى فى "الكبير" (١٣٥٩٩) وابن حبان فى صحيحه (٥ / ١٠ / ٣٠٠٩) والبقوى (٥ / ٣٨٧) .

جميعًا عن طريق معاوية بن هشام ، عن عمران بن أنس المكى عن عطاء ، عن ابن عمر مرفوعًا به . قال الترمذى : هذا حديث غريب ، سمعت محمدًا يقول : عمران بن أنس المكى منكر الحديث .

قلت : وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه ، وفى التقريب ضعيف وقال الطبرانى كما نقل المزي : تفرد به عن عطاء عمران ، وعن عمران معاوية تفرد به أبو كريب .

٤١٧ - وروينا في السنن الكبرى للبيهقي عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَكُتِمَ عَلَيْهِ غُفْرَانُهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً » . ورواه الحاكم أبو عبد الله المستدرک على الصحيحين ، وقال : حديث حسن صحيح على شرط مسلم . ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته . وقال أبو الخير اليمنى صاحب البيان منهم : لو كان الميت مبتدعاً مظهراً للبدعة ، ورأى الغاسل منه ما يكره ، فالذى يقتضيه القياس أن يتحدث به فى الناس ليكون ذلك زجراً للناس عن البدعة .

(باب أذكار الصلاة على الميت)

اعلم ، أن الصلاة على الميت فرض كفاية ، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه ، وهذا كله مجمع عليه . وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه : أصحابنا عند أكثر أصحابنا يسقط بصلاة رجل واحد . والثانى يشترط اثنان . والثالث ثلاثة . والرابع أربعة : سواء صلوا جماعة أو فرادى . وأما كيفية هذه الصلاة فهى أن يكبر أربع تكبيرات ولا بد منها فإن أخلّ بواحدة لن تصحّ صلاته ، وإن زاد خامسة ففى بطلان صلاته وجهان لأصحابنا : الأصحّ لا تبطل ، ولو كان مأموماً فكبر إمامه خامسة ، فإن قلنا : إن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة . وإن قلنا بالأصحّ أنها لا تبطل لم يفارقه ولم يتابعه على الصحيح المشهور ، وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أنه يتابعه فإذا قلنا بالمذهب الصحيح أنه لا يتابعه فهل ينتظره ليسلم معه ، أم يسلم فى الحال ؟ فيه وجهان : الأصحّ ينتظره ، وقد أوضحت هذا كله بشرحه ودلائله فى شرح المذهب ، ويستحبّ أن يرفع اليد مع كل تكبيرة . وأما صفة التكبير وما يستحبّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه فعلى ما قدمته فى باب صفة الصلاة وأذكارها .

وأما الأذكار التى تقال فى صلاة الجنائز بين التكبيرات ، فيقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة ، وبعد الثانية يصلى على النبى ﷺ ، وبعد الثالثة يدعو للميت ، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء ، وأما الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلاً ، ولكن يستحبّ ما سأذكره إن شاء الله تعالى .

(٤١٧) أخرجه الحاكم فى "المستدرک" (١ / ٣٥٤) ، والبيهقى (٣٠ / ٣٩٦)

كلاهما من طريق : عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا سعيد بن أبى أيوب ، عن شرحبيل بن شريك الماعفرى ، عن على بن رباح اللخمي ، عن أبى رافع مرفوعاً وإسناده حسن " رجاله محتج بهم فى الصحيح "

قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم . . . ووافقه الذهبى " .

وصححه الألبانى فى " أحكام الجنائز " ونقل عن ابن حجر فى " الدراية " قوله : " إسناده قوى " .

واختلف أصحابنا فى استحباب التعوذ ودعاء الافتتاح عقيب التكبيرة الأولى قبل الفاتحة وفى قراءة السورة بعد الفاتحة على ثلاثة أوجه : أحدها يستحب الجميع ، والثانى لا يستحب ، والثالث هو الأصح أنه يستحب التعوذ دون الافتتاح والسورة وافقوا على أنه يستحب التأمين عقيب الفاتحة .

٤١٨ - وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه صلى على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب وقال : لتعلموا أنها سنة ، وقوله سنة فى معنى قول الصحابى من السنة كذا ، وكذا . جاء فى سنن أبى داود قال : إنها من السنة ، فيكون مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ على ما تقرر وعرف فى كتب الحديث والأصول . قال أصحابنا : والسنة فى قراءتها الإسرار دون الجهر ، سواء صليت ليلاً أو نهاراً ، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذى قاله جماهير أصحابنا . وقال جماعة منهم : إن كانت الصلاة فى النهار أسر وإن كانت فى الليل جهر . وأما التكبيرة الثانية فأقل الواجب عقيبها أن يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، ويستحب أن يقول : وعلى آلِ مُحَمَّدٍ ، ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا . وقال بعض أصحابنا : يجب وهو شاذ ضعيف ، ويستحب أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتسع الوقت له ، نص عليه الشافعى ، وافق عليه الأصحاب ، ونقل المزنى عن الشافعى أنه يستحب أيضاً أن يحمده الله عز وجل ، فقال باستحبابه جماعات من الأصحاب وأنكره جمهورهم ، فإذا قلنا باستحبابه بدأ بالحمد لله ، ثم بالصلاة على النبى ﷺ ، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات ، فلو خالف هذا الترتيب جاز وكان تاركاً للأفضل .

وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله ﷺ روينها فى سنن البيهقى ، ولكنى قصدت اقتصار هذا الباب ، إذ موضع بسطه كتب الفقه ، وقد أوضحته فى شرح المهذب .

وأما التكبيرة الثالثة فيجب فيها الدعاء للميت ، وأقله ما يطلق عليه الاسم كقولك :

رحمه الله أو غفر الله له ، أو اللهم اغفر له ، أو ارحمه أو الطف له ونحو ذلك .

وأما المستحب فجاءت فيه أحاديث وآثار ؛ فأما الأحاديث فأصحها ما رويناه فى صحيح مسلم .

٤١٩ - عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَأَعْفِ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ،

(٤١٨) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة (ح / ١٣٣٥) .

وَوَسَّعُ مَذْخَلَهُ ، وَاغْسَلَهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلَجِ وَالْبَرْدِ ، وَنَقَّهَ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعَدَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ « حَتَّى تَمْنَيْتَ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ . وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ «وَقَدْ فَتَنَ الْقَبْرَ وَعَذَابَ الْقَبْرِ» .

٤٢٠ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه صلى على جنازة فقال : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا ، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا ؛ اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتُهُ مِنَّا فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَّيْتُهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ ؛ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ» قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ .

٤٢١ - وروينا في سنن البيهقي وغيره من رواية أبي قتادة . وروينا في كتاب الترمذي من رواية أبي إبراهيم الأشهل عن أبيه ، وأبوه صحابي عن النبي ﷺ ، قال الترمذي : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، يَعْنِي الْبُخَارِيُّ : أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ فِي حَدِيثِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا» رِوَايَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ الْبُخَارِيُّ : وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ حَدِيثُ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : «فَأَخِيهِ عَلَى الْإِيمَانِ ، وَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ» وَالْمَشْهُورُ فِي مَعْظَمِ كُتُبِ الْحَدِيثِ «فَأَخِيهِ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ» كَمَا قَدَّمْنَاهُ .

٤٢٢ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

(٤١٩) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ فِي الصَّلَاةِ (٣ / ٧ / ٣٠ - النَّوَوِيُّ) .
(٤٢٠) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ (٣ / ٢٠٨ / ح ٣٢٠٨) ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ مَا يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ (٣ / ٣٣٥ / ١٠٢٤)
مِنْ طَرِيقٍ : يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا وَتَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عِنْدَ النِّسَائِيِّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ / بَابُ ذِكْرِ الْاِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ (٣ / ٢٦٦ / ح ١٠٩١٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ (ح ١٤٩٨) .

(٤٢١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي " الْكَبِيرِ " (٤ / ٤١) .

أَمَّا رِوَايَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (ح ١٠٢٤) .

(٤٢٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ فِي الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ (ح ٣١٩٩) وَابْنُ مَاجَةَ فِي الْجَنَائِزِ / بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ (ح ١٤٩٧) وَفِي سَنَدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ مُدْلَسٌ وَقَدْ عَنَعْنَاهُ .

سمعت رسول الله يقول : إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ .

٤٢٣ - وروينا في سنن أبي داود عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ في الصلاة على الجنائز « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا ، جَنَّا شَفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهُ » .

٤٢٤ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه عن واثلة بن الاسقع رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين فسمعتة يقول : « اللَّهُمَّ إِنْ فُلَانُ ابْنُ فُلَانَةٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلُ جَوَارِكَ ، فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ ، وَالْحَمْدُ ؛ اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَأَرْحَمِهِ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » واختار الإمام الشافعى رحمه الله دعاء التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها فقال : يقول : اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ، خَرَجَ مِنْ رُوحِ الدُّنْيَا وَسَعَتِهَا ، وَمَحْبُوبُهُ وَأَحِبَّاءُهُ فِيهَا إِلَى ظِلْمَةِ الْقَبْرِ وَمَا هُوَ لَاقِيهِ ، كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُ نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، وَأَصْبَحَ فَقِيرًا إِلَى رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ ، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِينَ إِلَيْكَ شَفَعَاءَ لَهُ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ فِي إِحْسَانِهِ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَهُ حَتَّى تَبْعَثَهُ إِلَى جَنَّاتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . هذا نص الشافعى في مختصر المزنى رحمهما الله .

قال أصحابنا : فإن كان الميت طفلاً دعا لأبويه فقال : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَهُمَا قَرِطًا وَاجْعَلْهُ لَهُمَا سَلَفًا ، وَاجْعَلْهُ لَهُمَا ذُخْرًا ، وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِينَهُمَا ؛ وَأَفْرِغِ الصَّبْرَ عَلَى قُلُوبِهِمَا ، وَلَا تَقْتَنِبْهُمَا بَعْدَهُ وَلَا تَحْرِمْهُمَا أَجْرَهُ . هذا لفظ ما ذكره أبو عبد الله الزبيرى من أصحابنا فى كتابه الكافى ، وقاله الباقر بن معناه ، وبنحوه قالوا : ويقول معه : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا ، إِلَى آخِرِهِ . قال الزبيرى : فإن كانت امرأة قال : اللَّهُمَّ هَذِهِ أُمْتُكَ ، ثم ينسق الكلام ، والله أعلم .

(٤٢٣) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب الدعاء للميت (ح ٣٢٠٠) ، وفى سنده على بن شماس لم يرو عنه إلا أبو الجلاس عقبه بن يسار .

وقال فى التقريب : مقبول يعنى : إذا توبع .

وقال فى التهذيب : وفيه خلاف ذكره ابن حبان فى "الثقات" .

(٤٢٤) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب الدعاء للميت (ح ٣٢٠٢)

من طريق : عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى ، وإبراهيم بن موسى الرازى .

وابن ماجه فى الجنائز/باب ما جاء فى الدعوات فى الصلاة على الجنائز (ح ١٤٩٩) من طريق عبد الرحمن .

وأما التكبيرة الرابعة فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق ، ولكن يستحب أن يقول ما نصّ عليه الشافعي رحمه الله في كتاب البويطي قال : يقول في الرابعة : اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ . قال أبو علي بن أبي هريرة من أصحابنا : كان المتقدمون يقولون في الرابعة : (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) قال : ليس ذلك بمحكي عن الشافعي فإن فعله كان حسناً . قلت : يكفي في حسنه ما قدمناه في حديث أنس في باب دعاء الكرب ، والله أعلم .

قلت : ويحتج للدعاء في الرابعة بما رويناه في السنن الكبرى للبيهقي .

٤٢٥ - عن عبد الله بن أبي أوفى رضى الله عنهما أنه كبر على جنازة ابنة له أربع تكبيرات ، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ، ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا .

وفى رواية : كبر أربعاً فمكث ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمساً ، ثم سلم عن يمينه وعن شماله ، فلما ، انصرف قلنا له ما هذا ؟ فقال : إني لا أزيدكم على ما رأيتم رسول الله ﷺ يصنع ، أو هكذا صنع رسول الله ﷺ . قال الحاكم أبو عبد الله : هذا حديث صحيح .

(فصل) وإذا فرغ من التكبيرات وأذكارها سلم تسليمين كسائر الصلوات ، لما ذكرناه من حديث عبد الله بن أبي أوفى وحكم السلام على ما ذكرناه في التسليم في سائر الصلوات ، هذا هو المذهب الصحيح المختار ، ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركه لعدم الحاجة إليه في هذا الكتاب ، ولو جاء مسبوق فأدرك الإمام في بعض الصلاة أحرم معه في الحال وقراً

== كلاهما من طريق : الوليد بن مسلم ، عن مروان بن صالح ، عن يونس بن ميسرة بن حلبس ، عن وائلة بن الأسقع مرفوعاً .

قال أبو داود : قال عبد الرحمن : عن مروان .

قلت : وقد صرح بالتحديث عند ابن ماجة وكذا صرح مروان بالتحديث عنده عن يونس . ورغم ذلك فالحديث به الوليد بن مسلم وهو مدلس تدليس التسوية ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد فيمن فوّه حيث لم يصرح يونس عن ميسرة بالتحديث عن وائلة بن الأسقع فلعله من صنع الوليد .

وفى سنده أيضاً مروان بن جناح .

قال أبو حاتم : لا يحتج بحديثه ، وقال الدارقطني : لا بأس به .

وقال في "التقريب" لا بأس به .

الفاتحة ثم ما بعدها على ترتيب نفسه ، ولا يوافق الإمام فيما يقرؤه ، فإن كبر ثم كبر الإمام التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر سقط عنه كما تسقط القراءة عن المسبوق في سائر الصلوات ؛ وإذا سلم الإمام وقد بقى على المسبوق في الجنازة بعض التكبيرات لزمه أن يأتي بها مع أذكائها على الترتيب ، هذا هو المذهب الصحيح المشهور عندنا . ولنا قول ضعيف إنه يأتي بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكر الله ، والله أعلم .

(باب ما يقوله الماشي مع الجنازة)

يستحب له أن يكون مشتغلاً بذكر الله تعالى ، والفكر فيما يلقيه الميت وما يكون مصيره وحاصل ما كان فيه ، وأن هذا آخر الدنيا ومصير أهلها ؛ وليحذر كل الحذر من الحديث بما لا فائدة فيه ، فإن هذا وقت فكر وذكر يقبح فيه الغفلة واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ ، فإن الكلام بما لا فائدة فيه منهي عنه في جميع الأحوال ، فكيف في هذا الحال .

واعلم ، أن الصواب المختار ما كان عليه السلف رضى الله عنهم السكوت في حال السير مع الجنازة فلا يرفع صوت بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك ، والحكمة فيه ظاهرة وهي أنه أسكن لخاطره وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنازة وهو المطلوب في هذا الحال ، فهذا هو الحق ، ولا تغترن بكثرة من يخالفه ، فقد قال أبو علي الفضيل بن عياض رضى الله عنه ما معناه : الزم طرق الهدى ، ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغتر بكثرة الهالكين .

وقد روينا في سنن البيهقي ما يقتضى ما قلته . وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن موضوعه فحرام بإجماع العلماء ، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكن من إنكاره فلم ينكره في كتاب آداب القراءة ، والله المستعان .

(باب ما يقوله من مرّت به جنازة أو رآها)

يستحب أن يقول : سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ . وقال القاضي الإمام أبو المحاسن الريانى من أصحابنا في كتابه البحر : يستحب أن يدعو ويقول : لا إله إلا الله الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ فيستحب أن يدعو لها ويشئى عليها بالخير إن كانت أهلاً للثناء ، ولا يجازف في ثنائه .

(باب ما يقوله من يدخل الميت قبره)

٤٢٦ - روي في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي وغيرها عن ابن عمر رضي الله عنهما « أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال : بِسْمِ اللَّهِ ، وعلى سنة رسول الله ﷺ » قال الترمذي : حديث حسن . قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله يستحب أن يدعو للميت مع هذا .

ومن حسن الدعاء ما نص عليه الشافعي رحمه الله في مختصر المزني قال : يقول الذين يدخلونه القبر : اللَّهُمَّ أَسْلِمَهُ إِلَيْكَ الْأَشْهَاءُ مِنْ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَقَرَابَتِهِ وَإِخْوَانِهِ وَقَارِقَ ، مَنْ كَانَ يُحِبُّ قُرْبَهُ ، وَخَرَجَ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيَا وَالْحَيَاةِ إِلَى ظِلْمَةِ الْقَبْرِ وَصَيْقِهِ ، وَنَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ بِهِ ، إِنْ عَاقَبْتَهُ فَبَذَنْبٌ ، وَإِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَهْلُ الْعَفْوِ ، أَنْتَ غَنَى عَنْ عَذَابِهِ وَهُوَ فَقِيرٌ إِلَى رَحْمَتِكَ ، اللَّهُمَّ أَشْكُرُ حَسَنَتَهُ ، وَاغْفِرْ سَيِّئَتَهُ ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَاجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الْأَمْنَ مِنْ عَذَابِكَ ، وَاكْفِهِ كُلَّ هَوْلٍ دُونَ الْجَنَّةِ ، اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِي تَرْكِتِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَارْفَعْهُ فِي عَلِيِّينَ وَعِزِّهِ بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

(باب ما يقوله بعد الدفن)

السنة لمن كان على القبر أن يحثي في القبر ثلاث حثيات بيديه جميعاً من قبل رأسه . قال جماعة من أصحابنا : يستحب أن يقول في الحثية الأولى : مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ ، وفي الثانية : وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ، وفي الثالثة : وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى . ويستحب أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها ، ويشغل القاعدون بتلاوة القرآن ، والدعاء للميت ، والوعظ ، وحكايات أهل الخير ، وأحوال الصالحين .

٤٢٧ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن علي رضي الله عنه : « كنا في جنازة في بقيع الغرقد ، فأثانا رسول الله ﷺ فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس وجعل ينكت

(٤٢٦) أخرجه أبو داود في الجنائز / باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره (ح ٣٢١٣) من حديث ابن عمر مرفوعاً . وفي سنده قتادة وهو مدلس وقد عنعنه ، وقد روى ابن ماجه آخر عن ابن عمر عن الترمذي في الجنائز / باب ما يقول إذا أدخل الميت القبر (ح ١٠٤٦) وابن ماجه في الجنائز / باب ما جاء في إدخال الميت القبر (ح ١٥٥٠)

من طريق : الحجاج ، عن نافع ، عن ابن عمر ، والحجاج هو ابن أرتاة وهو ضعيف لا يحتج بحديثه ، وعن الحجاج أبو خالد الأحمر وفيه مقال .

(٤٢٧) أخرجه البخاري في القدر / باب «وكان أمر الله قدراً مقدوراً» (ح ٦٦٠٥) ، ومسلم في ==

بمخصرته ، ثم قال : « ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة » ، فقالوا : يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا ؟ فقال : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له » وذكر تمام الحديث .

٤٢٨ - وروينا في صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال : إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربى .

٤٢٩ - وروينا في سنن أبى داود والبيهقى بإسناد حسن عن عثمان رضى الله عنه قال : « كان النبى ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال : « استغفروا لأخيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيْبَتَ فَإِنَّهُ الآنُ يُسْتَلُّ » قال الشافعى والأصحاب : يستحب أن يقرأوا عنده شيئاً من القرآن ، قالوا : فإن ختموا القرآن كله كان حسناً .

٤٣٠ - وروينا في سنن البيهقى بإسناد حسن أن ابن عمر استحب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول سورة البقرة وخاتمتها .

(فصل) وأما تلقين الميت بعد الدفن فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه ، ومن نصّ على استحبابه : القاضى حسين فى تعليقه وصاحبه أبو سعد المتولى فى كتابه التتمة ، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى ، والإمام أبو القاسم الرافعى وغيرهم ، ونقله القاضى حسين عن الأصحاب . وأما لفظه فقال الشيخ نصر : إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه ويقول : يا فلان ابن فلان ، اذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا : شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور ، قل رضيت بالله رباً ، وبالإسلام

== القدر / باب كيفية خلق آدمى فى بطن أمه (٦ / ١٦ / ١٩٧ - النووى) .

(٤٢٨) تقدم (٣٧٨) .

(٤٢٩) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب الاستغفار عند القبر للميت (ح ٣٢٢١) ، والبيهقى فى " الكبرى " (٤ / ٥٦)

من طريق : هشام بن يوسف ، عن عبد الله بن بحير ، عن هانئ مولى عثمان ، عن عثمان وإسناده حسن .

(٤٣٠) أخرجه البيهقى فى " الكبرى " (٤ / ٥٦)

من طريق : بشر بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج ، عن أبيه وفيه عبد الرحمن بن العلاء لم يرو عنه سوى مبشر بن إسماعيل .

دينًا ، وبمحمد ﷺ نبيًا ، وبالكعبة قبله ، وبالقرآن إمامًا وبالمسلمين إخوانًا ، ربي الله لا إله إلا هو ، وهو ربُّ العرش العظيم ، هذا لفظ الشيخ نصر المقدسى فى كتابه التهذيب ولفظ الباقر بنحوه ، وفى لفظ بعضهم نقص عنه ، ثم منهم من يقول : يا عبد الله ابن أمة الله ، ومنهم من يقول : يا عبد الله ابن حواء ، ومنهم من يقول : يا فلان - باسمه - ابن أمة الله ، أو فلان ابن حواء وكله بمعنى .

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن هذا التلقين فقال فى فتاويه : التلقين هو الذى نختاره ونعمل به ، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين قال : وقد روينا فيه حديثاً من حديث أبى أمامة ليس بالقائم إسناداً ، ولكن اعتضد بشواهد ، ويعمل أهل الشام به قديماً قال : وأما تلقين الطفل الرضيع فما له مستند يعتمد ولا نراه ، والله أعلم . قلت : الصواب أنه لا يلحق الصغير مطلقاً ، سواء كان رضيعاً أو أكبر منه ما لم يبلغ ويصير مكلفاً ، والله أعلم .

(باب وصية الميت أن يصلى عليه إنسان بعينه ، أو أن يدفن على صفة مخصوصة وفى موضع مخصوص ، وكذلك الكفن وغيره من أموره التى تفعل والتى لا تفعل)

٤٣١ - روينا فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخلت على أبى بكر رضى الله عنه : يعنى : وهو مريض ، فقال : فى كم كفتم النبى ﷺ ؟ فقلت : فى ثلاثة أثواب ، قال : فى أى يوم توفى رسول الله ﷺ ؟ قالت : يوم الإثنين ، قال : فأى يوم هذا ؟ قال يوم الإثنين ، قال أرجو فيما بينى وبين الليل ، فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران ، فقال : اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنونى فيها قلت : إن هذا الحى أحق بالجديد من الميت ، إنما هو للمهلة ، فلم يتوف حتى أمسى من ليلة الثلاثاء ، ودفن قبل أن يصبح ، قلت : قولها ردع ، بفتح الراء وإسكان الدال وبالعين المهملات : وهو الأثر . وقوله للمهلة ، روى بضم الميم وفتحها وكسرهما ثلاث لغات والهاء ساكنة : وهو الصديد الذى يتحلل من بدن الميت .

٤٣٢ - وروينا فى صحيح البخارى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما جرح : إذا أنا قبضت فاحملونى ، ثم سلم ، يستأذن عمر ، فإن أذنت لى - يعنى عائشة - فأدخلونى ، وإن ردتنى فردونى إلى مقابر المسلمين .

(٤٣١) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب موت يوم الإثنين (ح ١٣٨٧) .

(٤٣٢) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب ما جاء فى قبر النبى ﷺ وأبى بكر وعمر (١٣٨٩) .

٤٣٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبى وقاص قال : قال سعد :
ألحدوا لى لحدًا ، وانصبوا علىّ اللبن نصبًا كما صنع برسول الله ﷺ .

٤٣٤ - وروينا فى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أنه قال : وهو فى
سياقة الموت : إذا أنا متّ فلا تصحبني نائحة ولا نار ، فإذا دفتمونى فشنوا علىّ التراب
شئًا ، ثم أقيموا حول قبرى قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها أستأنس بكم ، وأنظر ماذا
أراجع به رسل ربى . قلت : قوله شنوا ، روى بالسین المهملة وبالمعجمة ومعناه : صبوه
قليلاً قليلاً . وروينا فى هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم فى باب إعلام أصحاب الميت
بموته ، وغير ذلك من الأحاديث ، وفيما ذكرناه كفاية وبالله التوفيق . قلت : وينبغى أن لا
يقلد الميت ويتابع فى كل ما وصى به ، بل يعرض ذلك على أهل العلم ، فما أباحوه
فعل ، وما لا فلا وأنا أذكر من ذلك أمثلة ، فإذا أوصى بأن يدفن فى موضع من مقابر
بلدته ، وذلك الموضع معدن الأخيار ، فينبغى أن يحافظ على وصيته ، وإذا أوصى بأن
يصلى عليه أجنبى فهل يقدم فى الصلاة على أقارب الميت ؟ فيه خلاف للعلماء ،
والصحيح فى مذهبنا أن القريب أولى ، لكن إن كان الموصى له ممن ينسب إلى الصلاح أو
البراعة فى العلم مع الصيانة والذكر الحسن ، استحجب للقريب الذى ليس هو فى مثل حاله
إشاره رعاية لحق الميت ؛ وإذا أوصى بأن يدفن فى تابوت لم تنفذ وصيته إلا أن تكون
الأرض رخوة أو ندية يحتاج فيها إليه فتنفذ وصيته فيه ويكون من رأس المال كالكفن .

وإذا أوصى بأن ينقل إلى بلد آخر لا تنفذ وصيته ، فإن النقل حرام على المذهب
الصحيح المختار الذى قاله الأكثرون وصرح به المحققون ، وقيل : مكروه . قال الشافعى
رحمه الله : إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فينقل إليها لبركتها . وإذا
أوصى بأن يدفن تحته مضربة أو مخدة تحت رأسه أو نحو ذلك لم تنفذ وصيته . وكذا إذا
أوصى بأن يكفن فى حرير ، فإن تكفين الرجال فى الحرير حرام ، وتكفين النساء فيه
مكروه وليس بحرام ، والخنثى فى هذا كالرجل . ولو أوصى بأن يكفن فيما زاد على عدد
الكفن المشروع أو فى ثوب لا يستر البدن لا تنفذ وصيته . ولو أوصى بأن يقرأ عند قبره أو
يتصدق عنه وغير ذلك من أنواع القرب ، نفذت إلا أن يقترب بها ما يمنع الشرع منها بسببه .
ولو أوصى بأن تؤخر جنازته رائدا على المشروع لم تنفذ . ولو أوصى بأن يبنى عليه فى
مقبرة مسبلة للمسلمين لم تنفذ وصيته ، بل ذلك حرام .

(٤٣٣) أخرجه مسلم فى الجنازات / باب اللحد ونصب اللبن على الميت (٣ / ٧ / ٣٣ - النوى) .

(٤٣٤) تقدم (٣٧٨) .

(باب ما ينفع الميت من قول غيره)

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه . واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ [سورة الحشر الآية : ١٠] وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها ، وفى الأحاديث المشهورة كقوله ﷺ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرَقَدِ» وكقوله ﷺ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا» وغير ذلك .

واختلف العلماء فى وصول ثواب قراءة القرآن ، فالمشهور من مذهب الشافعى وجماعة أنه لا يصل . وذهب أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعى إلى أنه يصل ، فالاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه : اللهم أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان ، والله أعلم . ويستحب الثناء على الميت وذكر محاسنه .

٤٣٥ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : مرّوا بجنّازة فأنثوا عليها خيراً ، فقال النبى ﷺ : « وَجِبَتْ » ثم مرّوا بأخرى فأنثوا عليها شراً ، فقال : « وَجِبَتْ » ، فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : وما وجبت ؟ قال : « هَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَهَذَا أَتَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَتُمُّ شُهَدَاءَ فِي الْأَرْضِ » .

٤٣٦ - وروينا فى صحيح البخارى عن أبى الأسود قال : قدمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فمرّت بهم جنازة ، فأنثى على صاحبها خير ، فقال عمر : وجبت ، ثم مرّ بأخرى فأنثى على صاحبها خير ، فقال عمر : وجبت ، ثم مرّ بالثالثة فأنثى على صاحبها شراً ، فقال عمر : وجبت ، قال أبو الأسود : فقلت : وما وجبت يا أمير المؤمنين ؟ قال : قلت كما قال النبى ﷺ : «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ » قال : « وَثَلَاثَةٌ » ، فَقُلْنَا : وَاثْنَانِ ، قال : « وَاثْنَانِ » ، ثم لم نسأله عن الواحد ، والأحاديث بنحو كثيرة ، والله أعلم .

(٤٣٥) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب ثناء الناس على الميت (ح ١٣٦٧) ، ومسلم فى الجنائز / باب من أنثى عليه خيراً أو شراً من الموتى (٣ / ٧ / ١٩ - النووى) .

(٤٣٦) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب ثناء الناس على الميت (ح ١٣٦٨) .

(باب النهى عن سبّ الأموات)

٤٣٧ - روي في صحيح البخاري عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا » .

٤٣٨ - روي في سنن أبي داود والترمذي بإسناد ضعيف ضعفه الترمذي عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ ، وَكُفُّوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ » .

قلت : قال العلماء : يحرم سبّ الميت المسلم الذى ليس معلناً بفسقه ، وأما الكافر والمعلن بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف وجاءت فيه نصوص متقابلة ، وحاصله أنه ثبت فى النهى عن سبّ الأموات ما ذكرناه فى هذا الباب .

وجاء فى الترخيص فى سبّ الأشرار أشياء كثيرة ، منها ما قصه الله علينا فى كتابه العزيز وأمرنا بتلاوته وإشاعة قراءته ، ومنها أحاديث كثيرة فى الصحيح ، كالحديث الذى ذكر فيه النبى ﷺ عمرو بن لحي ، وقصة أبى رغال الذى كان يسرق الحاج بمحجنه ، وقصة ابن جدعان وغيرهم ، ومنها الحديث الصحيح الذى قدّمناه لما مرّت جنازة فائتوا عليها شراً فلم ينكر عليهم النبى ﷺ بل قال : وجبت .

واختلف العلماء فى الجمع بين هذه النصوص على أقوال : أصحها وأظهرها أن أموات الكفار يجوز ذكر مساوئهم . أما أموات المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم ، والتنفير من قبول ما قالوه ، والاقتداء بما فعلوه ، وإن لم تكن حاجة لم يجز ، وعلى هذا التفصيل تنزل هذه النصوص ، وقد أجمع العلماء على جرح المجروح من الرواة والله أعلم .

(باب ما يقوله زائر القبور)

٤٣٩ - روي في صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول : «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

(٤٣٧) أخرجه البخاري فى الجنائز / باب ما ينهى من سب الأموات (١٣٩٣) .

(٤٣٨) تقدم برقم (٤١٦) .

(٤٣٩) أخرجه مسلم فى الجنائز/ باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها (٤٠ / ٧ / ٣) - (النوى) .

دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَأَنَا كُمْ مَا تُوْعَدُونَ ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ .

٤٤٠ - وروينا في صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أيضا أنها قالت : كيف أقول يا رسول الله ؟ - تعنى فى زيارة القبور - قال : « قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَمِنَّا وَالْمُسْتَخِيرِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ » .

٤٤١ - وروينا بالأسانيد الصحيحة فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجة عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ » .

٤٤٢ - وروينا فى كتاب الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : مرّ رسول الله ﷺ بقبور المدينة ، فأقبل عليهم بوجهه فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ ، أَنْتُمْ سَلَفُنَا وَنَحْنُ بِالْآثَرِ » قال الترمذى : حديث حسن .

٤٤٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن بريدة رضى الله عنه قال : كان النبى ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا قائلهم : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا

(٤٤٠) المصدر السابق .

(٤٤١) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها (ح ٣٢٣٧) ، والنسائى فى الطهارة / باب حلية الوضوء (١ / ٩٥ / ١٤٣) ، وابن ماجة فى الزهد / باب ذكر الخوض (ح ٤٣٠٦) عن طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً .
وإسناده صحيح .

(٤٤٢) أخرجه الترمذى فى الجنائز / باب ما يقال إذا دخل المقابر (١٠٥٣)

من طريق قابوس بن أبى ظبيان ، عن أبيه ، عن ابن عباس مرفوعاً .
وقابوس هذا : ضعيف الحديث .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، ولا يحتج به .

وقال النسائى : ليس بالقوى ، ضعيف .

وقال أحمد بن حنبل : ليس بذلك ، وقال ابن معين من رواية عبد الله بن أحمد عنه ؛ ضعيف الحديث .

وقال ابن سعد : فيه ضعف لا يحتج به ، وقال الدارقطنى : ضعيف ولكن لا يترك ، وقال ابن حبان فى "المجروحين" : كان ردىء الحفظ يتفرد عن أبيه مما لا أصل له . .

(٤٤٣) أخرجه مسلم فى الجنائز/باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٣/٧/٤٥ - النووى).

إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ ، أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ .

ورويانا فى كتاب النسائى وابن ماجه هكذا ، وزاد بعد قوله : للآحقون : « أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ » .

٤٤٤ - ورويانا فى كتاب ابن السنى عن عائشة رضى الله عنها : « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْبَقِيعَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ ، وَإِنَّا بِكُمْ لَآحِقُونَ ؛ اللَّهُمَّ لَا تَخْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُمْ » .

ويستحبّ للزائر الإكثار من قراءة القرآن والذكر ، والدعاء ، لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين . ويستحبّ الإكثار من الزيارة وأن يكثر الوقوف عند قبور أهل الخير والفضل .

(باب نهى الزائر من رآه يبكى جزعاً عند قبر ، وأمره إياه بالصبر ونهيه أيضاً عن غير ذلك مما نهى الشرع عنه)

٤٤٥ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : مرّ النَّبِيُّ ﷺ بامرأة تبكى عند قبر فقال : « اتَّقِ اللَّهَ وَأَصْبِرِي » .

٤٤٦ - ورويانا فى سنن أبى داود والنسائى وابن مساجة بإسناد حسن عن بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصية رضى الله عنه قال : بينما أنا أماشى النَّبِيَّ ﷺ نظر فإذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان ، فقال : « يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ أَلَيْسَ سَبْتَيْكَ » وذكر تمام الحديث . قلت : السَّبْتِيَّة : النعل التى لا شعر عليها ، وهى بكسر السين المهملة وإسكان

(٤٤٤) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم الليلة (ح ٥٩٦)

من طريق شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر ، عن عائشة مرفوعاً به . وفى سنده عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف جداً اتفق على ضعفه وقال البخارى فيه : منكر الحديث .

ولكن صح المتن من وجه آخر عند مسلم فى الجنائز من حديث بريدة روى قوله : " أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ " . من طريق : محمد بن عبد الله الأسدى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه .

(٤٤٥) أخرجه البخارى فى الجنائز باب قول الرجل للمرأة عند القبر : اصبرى (١٢٥٢) .

(٤٤٦) أخرجه أبو داود فى الجنائز / باب المشى فى النعل بين القبور (ح ٣٢٣٠) ، والنسائى فى الجنائز / باب كراهية المشى على القبور بالسبتين ، (١ / ٦٥٨) ، وابن ماجه فى الجنائز / باب ==

الباء الموحدة . وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ودلائله فى الكتاب والسنة مشهورة ، والله أعلم .

(باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين وبمصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك)

٤٤٧ - روي فى صحيح البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه - يعنى لما وصلوا الحجر ديار ثمود - : « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ » .

* كتاب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها والدعاء *

(باب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها والدعاء)

يستحب أن يكثر فى يومها وليلتها من قراءة القرآن والأذكار والدعوات ، والصلوات على رسول الله ﷺ ويقرأ سورة الكهف فى يومها . قال الشافعى رحمه الله فى كتاب الأم : وأستحبّ قراءتها أيضاً فى ليلة الجمعة .

٤٤٨ - روي فى صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال : « فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلَّى يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى : شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وأشار بيده يقللها .

قلت : اختلف العلماء من السلف والخلف فى هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار ، وقد جمعت الأقوال المذكورة فيها فى شرح المهذب وبينت قائلها ، وأن كثيراً من الصحابة على أنها بعد العصر . والمراد بقائم يصلى : من ينتظر الصلاة فإنه فى صلاة . وأصح ما جاء فيها ما رويناه فى صحيح مسلم .

٤٤٩ - عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ » يعنى : يجلس على المنبر .

== ما جاء فى خلع التعلين فى المقابر (١ / ١٥٦٨) من طريق الاسود بن شيبان عن خالد بن سمير ، عن بشير مولى رسول الله ﷺ مرفوعاً ، وإسناده ضعيف .

(٤٤٧) أخرجه البخارى فى الصلاة / باب الصلاة فى مواضع الخسف والعذاب (ح ٤٣٣) .

(٤٤٨) أخرجه البخارى فى الجمعة / باب الساعة التى فى يوم الجمعة (٩٣٥) ، ومسلم فى الجمعة / فى فاتحته (٢ / ٦ / ١٣٩ - النووى) .

(٤٤٩) أخرجه مسلم فى الجمعة / فى فاتحته (٢ / ٦ / ١٤٠ - النووى) .

أما قراءة سورة الكهف والصلاة على رسول الله ﷺ فجاءت فيهما أحاديث مشهورة تركت نقلها لطول الكتاب لكونها مشهورة ، وقد سبق جملة منها في بابها .

٤٥٠ - وروينا في كتاب ابن السنن عن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » .

٤٥١ - وروينا فيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضادتي الباب ثم قال : « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ ، وَأَفْضَلَ مَنْ سَأَلَكَ وَرَغِبَ إِلَيْكَ » قلت : يستحب لنا نحن أن نقول : اجْعَلْنِي مِنْ أَوْجَهٍ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ وَمِنْ أَفْضَلٍ فَتَزِيدَ لَفْظَهُ مِنْ .

وأما القراءة المستحبة في صلاة الجمعة وفي صلاة الصبح يوم الجمعة فتقدم بيانها في باب أذكار الصلاة .

٤٥٢ - وروينا في كتاب ابن السنن عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا مِنْ السَّوْءِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى » .

(فصل) يستحب الإكثار من ذكر الله تعالى بعد صلاة الجمعة ، قال الله تعالى : ﴿ فَلِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الجمعة الآية : ١٠] .

(٤٥٠) تقدم (ح ١٠٨)

(٤٥١) أخرجه ابن السنن في « عمل اليوم والليلة » (٣٧٤) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه .

(٤٥٢) أخرجه ابن السنن في عمل اليوم والليلة (ح ٣٧٧)

من طريق الخليل بن مرة ، عن عبيد الله ، عن أبي مليكة ، عن عائشة مرفوعاً وفي سننه الخليل بن مرة وهو ضعيف .

قال البخارى : منكر الحديث : قال أبو حاتم وليس بقوى في الحديث هو شيخ صالح .

وقال النسائي : ضعيف ، وكذا قال ابن معين .

وضعفه أيضاً الحافظان الذهبي ، وابن حجر .

(باب الأذكار المشروعة فى العيدين)

اعلم ، أنه يستحب إحياء العيدين بذكر الله تعالى والصلاة وغيرهما من الطاعات :
 ٤٥٣ - للحديث الوارد فى ذلك : « مَنْ أَحْيَا لَيْلَتِي الْعِيدَ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ » وروى : « مَنْ قَامَ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ لِلَّهِ مُحْتَسِبًا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حِينَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ » هكذا فى رواية الشافعى وابن ماجه ، ، وهو حديث ضعيف من رواية أبى أمامة مرفوعاً وموقوفاً ، وكلاهما ضعيف ، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها كما قدمناه فى أول الكتاب .

واختلف العلماء فى القدر الذى يحصل به الإحياء ، فالأظهر أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل ، وقيل يحصل بساعة .

(فصل) ويستحب التكبير ليلتى العيدين ويستحب فى عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يحرم الإمام بصلاة العيد ، ويستحب ذلك خلف الصلوات وغيرها فى الأحوال . ويكثر منه عند ازدحام الناس ، ويكبر ماشياً وجالساً ومضطجعاً ، وفى طريقه ، وفى المسجد ، وعلى فراشه . وأما عيد الأضحى فيكبر فيه من بعد صلاة الصبح من يوم عرفة إلى أن يصلى العصر من آخر أيام التشريق ، ويكبر خلف هذه العصر ثم يقطع ، هذا هو الأصح الذى عليه العمل ، وفيه خلاف مشهور فى مذهبنا ولغيرنا ، ولكن الصحيح ما ذكرناه ، وقد جاء فيه أحاديث رويناه فى سنن البيهقى ، وقد أوضحت ذلك كله من حيث الحديث ونقل المذهب فى شرح المذهب وذكرت جميع الفروع المتعلقة به ، وأنا أشير هنا إلى مقاصده مختصرة .

قال أصحابنا : لفظ التكبير أن يقول : « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ » هكذا ثلاثاً متواليات ، ويكرر هذا على حسب إرادته . قال الشافعى والأصحاب : فإن زاد فقال « اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، صَدَقَ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، كَانَ حَسَنًا » .

وقال جماعة من أصحابنا : لا بأس أن يقول ما اعتاده الناس ، وهو : « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ » .

(٤٥٣) أخرجه ابن ماجه فى القيام / باب فيمن قام فى ليلتى العيدين (١ / ٥٦٧ / ح ١٧٨٢)
 من طريق : بقیة بن الوليد ، عن ثور بن یزید ، عن خالد بن معدان عن أبى أمامة مرفوعاً .
 قال فى الزوائد : إسناده ضعيف ، لتدليس بقیة .

(فصل) اعلم ، أن التكبير مشروع بعد كل صلاة تصلى فى أيام التكبير ، سواء كانت فريضة أو نافلة أو صلاة جنازة ، وسواء كانت الفريضة مؤداة أو مقضية أو مندورة ، وفى بعض هذا خلاف هذا موضع بسطه ، ولكن الصحيح ما ذكرته وعليه الفتوى وبه العمل ، ولو كبر الإمام على خلاف اعتقاد المأموم بأن كان يرى الإمام التكبير يوم عرفة أو أيام التشريق ، والمأموم لا يراه ، أو عكسه ، فهل يتابعه ، أم يعمل باعتقاد نفسه ؟ فيه وجهان لأصحابنا : الأصح يعمل باعتقاد نفسه ، لأن القدوة انقطعت بالسلام من الصلاة بخلاف ما إذا كبر فى صلاة العيد زيادة على ما يراه المأموم ، فإنه يتابعه من أجل القدوة .

(فصل) والسنة أن يكبر فى صلاة العيد قبل القراءة تكبيرات زوائد ، فيكبر فى الركعة الأولى سبع تكبيرات سوى تكبيرة الافتتاح ، وفى الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرة الرفع من السجود ، ويكون التكبير فى الأولى بعد دعاء الاستفتاح وقبل التعوذ ، وفى الثانية قبل التعوذ . ويستحب أن يقول بين كل تكبيرتين : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، هكذا قاله جمهور أصحابنا . وقال بعض أصحابنا : يقول : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير » .

وقال أبو نصر بن الصباغ وغيره من أصحابنا : إن قال ما اعتاده الناس فحسن ، وهو «الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً» وكل هذا على التوسعة ، ولا حرج فى شيء منه ، ولو ترك جميع هذا الذكر وترك التكبيرات السبع والخمس ، صحت صلاته ولا يسجد للسجود ، ولكن فاتته الفضيلة ، ولو نسى التكبيرات حتى افتتح القراءة لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح وللشافعى قول ضعيف أنه يرجع إليها . وأما الخطبتان فى صلاة العيد فيستحب أن يكبر فى افتتاح الأولى تسعاً ، وفى الثانية سبعاً وأما القراءة فى الصلاة فقد تقدم أن يكبر فى افتتاح الأولى تسعاً وفى الثانية سبعاً وأما القراءة فى صلاة العيد فقد تقدم بيان ما يستحب أن يقرأ فيها فى باب صفة أذكار الصلاة ، وهو أن يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة سورة ﴿ ق ﴾ ، وفى الثانية ﴿ اقتربت الساعة ﴾ وإن شاء فى الأولى ﴿ سبِّح اسم ربك الأعلى ﴾ وفى الثانية ﴿ هل أناك حديث الغاشية ﴾ .

(باب الأذكار فى العشر الأول من ذى الحجة)

قال الله تعالى : ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ ﴾ [سورة الحج الآية : ٢٨] قال ابن عباس والشافعى والجمهور : هى أيام العشر .

واعلم ، أنه يستحب الإكثار من الأذكار فى هذا العشر زيادة على غيره ويستحب من ذلك فى يوم عرفة أكثر من باقى العشر .

٤٥٤ - رويانا في صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قال : « مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ » قالوا : وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قال : « وَلَا الْجِهَادُ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجَعْ بِشَيْءٍ » هذا لفظ رواية البخارى وهو صحيح . وفى رواية الترمذى : « مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيْهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ » ، وفى رواية أبى داود مثل هذه إلا أنه قال : « فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ » يعنى : العشر .

٤٥٥ - ورويانا فى مسند الإمام أبى محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى بإسناد الصحيحين قال فيه : مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْ الْعَمَلِ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ ، قيل : ولا الجهاد ؟ وذكر تمامه وفى رواية « عَشْرِ الْأَضْحَى » .

٤٥٦ - ورويانا فى كتاب الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ قال : « خَيْرُ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ضعف الترمذى إسناده .

(٤٥٤) أخرجه البخارى فى العيدين / باب فضل العمل فى أيام التشريق (ح ٩٦٩) .

(٤٥٥) أخرجه الدارمى فى "سننه" (٢ / ٢٥) .

(٤٥٦) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب فى دعاء " يوم عرفة " (٥ / ٥٧٢ / ٣٥٨٥) ، والبيهقى فى "الشعب" (ح ٣٧٦٧)

كلاهما من طريق : حماد بن أبى حميد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً . قال الترمذى : "حديث غريب من هذا الوجه وحماد بن أبى حميد هو محمد بن أبى حميد وهو إبراهيم الأنصارى المدنى ، وليس بالقوى عند أهل الحديث : أ. هـ . قلت : وهو كما قال - رحمه الله - فإن محمد بن أبى حميد ضعيف جداً اتفق على ضعفه . قال البخارى ، وأبو حاتم : منكر الحديث .

وضعه يحيى ، والجوزجاني ، وأبو زرعة ، والدارقطنى . وغيرهم من الأئمة ، وله شاهدان من حديث على رضى الله عنه . عند البيهقى (٥ / ١١٧) .

من طريق : موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن على مرفوعاً بلفظ : "أكثر دعائى ودعاء الأنبياء قبلى بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ... فذكره" مطولاً

قال البيهقى : تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، ولم يدرك أخوه علياً .

والحديث أرسله مالك فى "الموطأ" (١ / ٣٣٧) ، والبيهقى (٤ / ٢٨٤)

كلاهما من طريق : زياد بن أبى زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبى طلحة ، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز مرسلأ ...

٤٥٧ - ورويناه فى موطأ الإمام مالك بإسناد مرسل وبتقصان فى لفظه ، ولفظه «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَأَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» .

وبلغنا عن سالم بن عبد الله بن عمر رضى الله عنهم أنه رأى سائلاً يسأل الناس يوم عرفة فقال : يا عاجز ، فى هذا اليوم يسأل غير الله عز وجل ؟ وقال البخارى فى صحيحه : كان عمر رضى الله عنه يكبر فى قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منه تكبيراً قال البخارى : وكان ابن عمر وأبو هريرة رضى الله عنهما يخرجان إلى السوق فى أيام العشر ويكبران ويكبر الناس بتكبيرهما .

(باب الأذكار المشروعة فى الكسوف)

اعلم ، أنه يسنّ فى كسوف الشمس والقمر الإكثار من ذكر الله ومن الدعاء وتسنّ الصلاة له بإجماع المسلمين .

٤٥٨ - روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آتَاكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخَسِّفَانِ لِمَوْتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا » وفى بعض الروايات فى صحيحيهما : « فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى » .

وكذلك رويناه من رواية ابن عباس . وروياه فى صحيحيهما من رواية أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ : « فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ » وروياه فى صحيحيهما من رواية المغيرة بن شعبة : « فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا » وكذلك رواه البخارى من رواية أبى بكره أيضاً ، والله أعلم .

٤٥٩ - وفى صحيح مسلم عن رواية عبد الرحمن بن سمرة قال : « أتيت النبى ﷺ وقد كسفت الشمس وهو قائم فى الصلاة رافع يديه ، فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها ، فلما حُسِرَ عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين » قلت : حُسِرَ بضم وكسر السين المهملتين : أى كشف وجلى .

(٤٥٧) انظر ما قبله .

(٤٥٨) أخرجه البخارى فى الكسوف / باب لا تنكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته (١٠٥٨) ، ومسلم فى الكسوف / فاتحته (٢ / ٦ / ٢٠٠ : ٢٠٢ - النووى) .

(٤٥٩) أخرجه مسلم فى الكسوف / باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة (٢ / ٦ / ٢١٦ - النووى) .

(فصل) ويستحب إطالة القراءة في صلاة الكسوف ، فيقرأ في الركعة الأولى نحو سورة البقرة ، وفي الثانية نحو مائتي آية ، وفي الثالثة نحو مائة وخمسين آية ، وفي الرابعة نحو مائة آية ، ويسبح في الركوع الأول بقدر مائة آية ، وفي الثاني سبعين ، وفي الثالث كذلك ، وفي الرابع خمسين ، ويطول السجود كنحو الركوع ، والسجدة الأولى نحو الركوع الأول ، والثانية نحو الركوع الثاني ، هذا هو الصحيح . وفيه خلاف معروف للعلماء ، ولا تشكّن فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود ، لكن المشهور في أكثر كتب أصحابنا أنه لا يطول فإن ذلك غلط أو ضعيف ، بل الصواب تطويله ، وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة وقد أوضحته بدلائله وشواهده في شرح المذهب . وأشرت هنا إلى ما ذكرت لثلاث تغتفر بخلافه . وقد نص الشافعي رحمه الله في مواضع على استحباب تطويله ، والله أعلم .

قال أصحابنا : ولا يطول الجلوس بين السجدين بل يأتي به على العادة في غيرها وهذا الذي قالوه فيه نظر ، فقد ثبت في حديث صحيح إطلاله ، وقد ذكرت ذلك واضحا في شرح المذهب ، فالاختيار استحباب إطلاله . ولا يطول الاعتدال عن الركوع الثاني ، ولا التشهد وجلوسه ، والله أعلم . ولو ترك هذا التطويل كله واقتصر على الفاتحة صحت صلاته ، ويستحب أن يقول في كل رفع من الركوع : سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ، فقد روينا ذلك في الصحيح . ويسنّ الجهر بالقراءة في كسوف القمر ويستحب الإسرار في كسوف الشمس ، ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يخوفهم فيهما بالله تعالى ويحثهم على طاعة الله تعالى ، وعلى الصدقة ، والإعتاق ، فقد صحّ ذلك في الأحاديث المشهورة ، ويحثهم أيضاً على شكر نعم الله تعالى ، ويحذّرهم الغفلة والاعتثار ، والله أعلم .

٤٦٠ - روينا في صحيح البخاري وغيره عن أسماء رضي الله عنها قال : « لقد أمر رسول الله ﷺ بالعقاة في كسوف الشمس » ، والله أعلم .

(باب الأذكار في الاستسقاء)

يستحب الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل ، والدعوات المذكورة فيه مشهورة : منها : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْثًا مُغِيثًا هَيِّنًا مَرِيئًا غَدًا مُجَلِّلاً سَحَاءً عَامًّا طَبَقًا دَائِمًا ؛ اللَّهُمَّ عَلَى الظَّرَابِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا ، فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ ، اللَّهُمَّ

(٤٦٠) أخرجه البخاري في الكسوف / باب من أحب العقاة في كسوف الشمس (ح ١٠٥٤) .

أَنْبَتَ لَنَا الزَّرْعَ وَأَدْرَ لَنَا الضَّرْعَ ، وَاسْقَنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ ؛
اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الْجَهْدَ وَالْجُوعَ وَالْعُرَى ، وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ » وَاسْتَحَبَّ
إِذَا كَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مَشْهُورٌ بِالصَّلَاحِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ بِهِ يَقُولُونَ : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتَشَفَّعُ
إِلَيْكَ بِعَبْدِكَ فُلَانٍ » .

٤٦١ - رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا
اسْتَغْفَرَ بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِنَا ،
وَأَنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا ﷺ فَاسْقِنَا فَيَسْقُونَ .

وَجَاءَ الْاسْتِسْقَاءُ بِأَهْلِ الصَّلَاحِ عَنْ مَعَاوِيَةَ وَغَيْرِهِ . وَالْمُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِي صَلَاةِ
الْاسْتِسْقَاءِ مَا يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ ، وَقَدْ بَيَّنَّا ، وَيَكْبَرُ فِي افْتِتَاحِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَفِي
الثَّانِيَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ كَصَلَاةِ الْعِيدِ ، وَكُلِّ الْفُرُوعِ وَالْمَسَائِلِ الَّتِي ذَكَرْتَهَا فِي تَكْبِيرَاتِ الْعِيدِ
السَّبْعِ وَالْخَمْسِ يَجِئُ مِثْلُهَا هُنَا ، ثُمَّ يَخْطُبُ خَطْبَتَيْنِ يَكْثُرُ فِيهِمَا مِنَ الْاسْتِغْفَارِ وَالِدُعَاءِ .

٤٦٢ - رَوَيْنَا فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَنْتَ النَّبِيُّ ﷺ بَوَّاءُكَ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيًّا مَرِيئًا
نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ ، فَاطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ » .

٤٦٣ - وَرَوَيْنَا فِيهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَغْفَرَ قَالَ : « اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ ، وَأَنْشُرْ
رَحْمَتَكَ ، وَأَخِي بَلَدَكَ الْمَيِّتَ » .

(٤٦١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْاسْتِسْقَاءِ / بَابُ سُؤْلِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْاسْتِسْقَاءَ إِذَا أَقْحَطُوا (ح ١٠١٠) .

(٤٦٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ / بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ (ح ١١٦٩) ، وَالْحَاكِمُ فِي
" الْمُسْتَدْرَكِ " (١ / ٣٢٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣ / ٣٥٥) .

ثَلَاثَتُهُمْ مِنْ طَرِيقٍ : مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ كَدَامٍ ، عَنْ يَزِيدِ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
مَرْفُوعًا . وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٤٦٣) (ضَعِيفٌ جَدًّا)

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ / بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْاسْتِسْقَاءِ (ح ١١٧٦)

مِنْ طَرِيقٍ : عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ ، عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ وَأَعْلَاهُ أَبُو حَاتِمٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

قَالَ : حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ صَالِحٍ الْأَنْطَاكِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ هَذَا الْحَدِيثُ .

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : قُلْتُ لِأَبِي : فَهَذَا أَصَحُّ أَوْ حَدِيثُ الدَّارِوَرْدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَمْرًا بَنَ ==

٤٦٤ - وروينا فيه بإسناد صحيح قال أبو داود فى آخره : هذا إسناد جيد عن عائشة رضى الله عنها قالت : « شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له فى المصلى ، ووعد الناس يوماً يخرجون فيه ، فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر ﷺ فكبر وحَمِدَ الله عزَّ وجلَّ ، ثم قال : « إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَذَبَ دِيَارِكُمْ ، وَاسْتَخَارَ الْمَطَرُ عَنْ إِيَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ ، وَقَدْ أَمَرَكُمْ اللهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تَدْعُوهُ وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ، مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنَى وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلْبَ ، أَوْ حَوَّلَ رِءَاثَهُ وَهُوَ رَافِعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَأَنشَأَ اللهُ عِزَّ وَجَلَّ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتْ السَّيُولُ ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكُنْ ضَحَكَ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » . قلت : إبان الشئ وقته ، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة . وقحوط المطر ، بضم القاف والحاء : احتباسه ، والجذب ، بإسكان الدال المهملة : ضد الخصب ، وقوله ثم أمطرت ، هكذا هو بالآلف ، وهما لغتان : مطرت

== شعيب أخبره أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلأ .

قال أبى : يروونه عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلأ وقل من يقول عن جده . قلت : " فأيهما أصح : عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلأ " . ١ . هـ (علل الحديث ١ / ٧٩ ، ٨٠) والمرسل أخرجه مالك فى الموطأ (١ / ١٦٩) ، وعن طريق أبى داود (١١٧٦) ، وكذا أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه (٣ / ٩٢) ، من طريق إبراهيم بن سليمان التيمى . كلاهما : عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب مرسلأ . قلت : وعلى بن قادم فيه كلام فقد قال يحيى : ضعيف . وقال ابن سعد : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم . محله الصدق . وروايته عن الثورى خاصة ضعيفة فقال ابن عدى : نقيم على على بن قادم أحاديث رواها عن الثورى غير محفوظة ، وتابعه سليمان بن داود المنقرى ، عن عبد الرحيم بن سليمان ، عن يحيى بن سعيد بسنده عن البيهقى (٣ / ٣٥٦) . وسليمان بن داود المنقرى هذا . فقال البخارى : فيه نظر ، وقال أبو حاتم : متروك وقال النسائى : ليس بثقة .

(٤٦٤) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب رفع اليدين فى الاستسقاء ، (١ / ٣٠٢ / ح ١١٧٣) ، والبيهقى (٣ / ٣٤٩)

كلاهما من طريق : هارون بن سعيد الأيلى ، ثنا خالد بن نزار ، حدثنى القاسم بن مبرور ، عن يونس بن يزيد الإيلى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً به .

وأمطرت ، ولا التفات إلى من قال : لا يقال أمطر بالالف إلا في العذاب . وقوله : بدت نواجهه : أى ظهرت أنيابه ، وهى بالذال المعجمة .

واعلم ، أن فى هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة ، وكذلك هو مصرّح به فى صحيحى البخارى ومسلم ، وهذا محمول على الجواز والمشهور فى كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم أنه يستحبّ تقديم الصلاة على الخطبة لأحاديث أخر ، أن رسول الله ﷺ قدم الصلاة على الخطبة ، والله أعلم .

ويستحبّ الجمع فى الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدي فيه رفعاً بليغاً . قال الشافعى رحمه الله : وليكن من دعائهم : اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا بِدُعَائِكَ ، وَوَعَدْتَنَا إِجَابَتَكَ ، وَقَدْ دَعَوْنَاكَ كَمَا أَمَرْتَنَا ، فَأَجِبْنَا كَمَا وَعَدْتَنَا ؛ اللَّهُمَّ امْنُنْ عَلَيْنَا بِمَغْفِرَةٍ مَا قَارَفْنَا ، وَإِجَابَتِكَ فِي سُقْيَانَا وَسَعَةِ رِزْقِنَا ، ويدعو للمؤمنين ، والمؤمنات ، ويصلى على النبى ﷺ ، ويقرأ آية أو آيتين ، ويقول الإمام : أستغفر الله لى ولكم . وينبغى أن يدعو بدعاء الكرب وبالدعاء الآخر : اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وغير ذلك من الدعوات التى ذكرناها فى الاحاديث الصحيحة .

قال الشافعى رحمه الله فى الام : يخطب الإمام فى الاستسقاء خطبتين كما يخطب فى صلاة العيد ، ويكبر الله تعالى فيهما ، ويحمده ، ويصلى على النبى ﷺ ، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه ، ويقول كثيراً : (اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلَ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا) ثم روى عن عمر رضى الله عنه أنه استسقى وكان أكثر دعائه الاستغفار . قال الشافعى ويكون أكثر دعائه الاستغفار ، يبدأ به دعاءه ، ويفصل به بين كلامه ، ويختم به ، ويكون هو أكثر كلامه حتى يتقطع الكلام ، ويحث الناس على التوبة والطاعة والتقرب إلى الله تعالى .

(باب ما يقوله إذا هاجت الرياح)

٤٦٥ - روي فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : « كان النبى ﷺ إذا عصفت الرياح قال : « اللَّهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » .

(٤٦٥) أخرجه مسلم فى الاستسقاء باب التعوذ عند رؤية الرياح والغيم والفرح بالمطر (٢ / ٦ / ١٩٦ النووى) .

٤٦٦ - وروينا فى سنن أبى داود وابن ماجه بإسناد حسن عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ تَعَالَى ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ، فَلَا تَسُبُّوْهَا ، وَسَلُّوْا اللَّهَ خَيْرَهَا وَاسْتَعِيْذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا » قلت قوله ﷺ : « مَنْ رُوحِ اللَّهِ » هو بفتح الراء قال العلماء : أى من رحمة الله بعباده .

٤٦٧ - وروينا فى سنن أبى داود والنسائى وابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها : « أن النبى ﷺ كان إذا رأى ناشئاً فى أفق السماء ، ترك العمل وإن كان فى صلاة ، ثم يقول : « اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا فَإِنْ مَطَرٌ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا » قلت : ناشئاً بهمز آخره : أى سحاباً لم يتكامل اجتماعه . والصيب بكسر الياء المثناة تحت المشددة : وهو المطر الكثير ، وقيل المطر الذى يجرى ماؤه ، وهو منصوب بفعل محذوف : أى أسألك صيباً أو اجعله صيباً .

٤٦٨ - وروينا فى كتاب الترمذى وغيره عن أبى بن كعب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَسُبُّوْا الرِّيحَ ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ ، وَخَيْرِ مَا فِيْهَا ، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتَ بِهِ ، وَنَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيْهَا وَشَرِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قال : وفى الباب عن عائشة وأبى هريرة وعثمان بن أبى العاص وأنس وابن عباس وجابر .

(٤٦٦) أخرجه أبو داود فى الأدب باب ما يقول إذا هاجت الريح (٤ / ٣٢٨ / ح ٥٠٩٧) ، وابن ماجه فى الأدب / باب النهى عن سب الريح (ح ٣٧٢٧) ، وأحمد فى "المسند" (٢ / ٢٨٦ ، ٤٠٩ ، ٥١٨) ، وابن حبان فى " صحيحه " (٢ / ١٧٦ / ح ١٠٠٣) ، والبيهقى (٣ / ٥٠٣) ، والبخارى فى " شرح السنة " (٤ / ٣٩١) .

جميعاً من طرق : عن الزهرى ، عن ثابت بن قيس الزرقى ، عن أبى هريرة .

وفيه ثابت بن قيس وهو مجهول .

قال النسائى : " لا أعلم روى عنه غير الزهرى " .

(٤٦٧) أخرجه أبو داود فى الأدب باب ما يقول إذا هاجت الريح (٤ / ٣٢٩ / ح ٥٠٩٩) ، والنسائى وفى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول : إذا كشفه الله (٦ / ٢٢٧ / ح ١٠٧٥١) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر (٢ / ١٢٨٠ / ح ٣٨٨٩) . ثلاثتهم من طريق : المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً . وإسناده صحيح .

(٤٦٨) أخرجه الترمذى فى الفتن / باب ما جاء فى النهى عن سب الأموات (٤ / ٥٢١ / ح ٢٢٥٢) ، والحاكم فى " المستدرک " (٢ / ٢٧٢) ==

٤٦٩ - وروينا بالإسناد الصحيح فى كتاب ابن السنى عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا اشتدت الريح يقول : « اللَّهُمَّ لَقْحًا لَا عَقِيمًا » قلت : لَقْحًا أى حاملاً للماء كاللقحة من الإبل . والعقيم : التى لا ماء فيها كالعقيم من الحيوان : لا ولد فيها .

٤٧٠ - وروينا فيه عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله رضى الله عنهم عن رسول الله ﷺ قال : « إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح عظيمة ، فعليكم بالتكبير فإنه يجلو العجاج الأسود » .

٤٧١ - وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى كتابه الأم بإسناده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : ما هبَّت الريح إلَّا جثا النبي ﷺ على ركبتيه وقال : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رِيحًا وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحًا » .

قال ابن عباس : فى كتاب الله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا ﴾ [سورة فصلت الآية : ١٦] و ﴿ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴾ [سورة الذاريات الآية : ٤١] ، وقال تعالى ﴿ وَأَرْسَلْنَا

= كلاهما من طريق : الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن زر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن أبى بن كعب مرفوعاً .
قال الترمذى : حسن صحيح .

وفيه الأعمش وحبيب بن أبى ثابت وهما مدلسان وقد عنعناه .
(٤٦٩) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (ح ٣٠٠)
قال : أخبرنا أبو يعلى ، ثنا أحمد بن عبدة ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومى ، حدثنا يزيد بن أبى عبيدة مولى سلمة بن الأكوع ، قال : سمعت سلمة بن الأكوع فذكره مرفوعاً . إسناده صحيح .

(٤٧٠) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (ح ٢٨٥)
من طريق الوليد بن مسلم ، عن عنبسة بن عبد الرحمن ، عن محمد بن زاذان عن أنس بن مالك مرفوعاً به .

وفيه الوليد بن مسلم وهو مدلس وقد عنعنه .
وفيه أيضاً محمد بن زاذان وهو ضعيف منكر الحديث لا يكتب حديثه لم يرد عنه غير عنبسة بن عبد الرحمن

وقال أبو حاتم : محمد بن زاذان ، عن أنس متروك
قلت : وعنبسة بن عبد الرحمن واهى الحديث ، قال البخارى فيه : تركوه وفى رواية : ذاهب الحديث ، وقال أبو حاتم : كان يضع الحديث .

(٤٧١) أخرجه الشافعى فى الأم (١ / ٢٢٤) وفى إسناده مجهول .

الرَّيَّاحِ لَوَاقِحَ ﴿ [سورة الحجر الآية : ٢٢] وقال سبحانه ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ ﴾ سورة الروم الآية : ٤٦ .

٤٧٢ - وذكر الشافعى رحمه الله حديثاً منقطعاً عن رجل : أنه شكاً إلى النبى ﷺ الفقر ، فقال رسول الله ﷺ : « لَعَلَّكَ تَسُبُّ الرِّيحَ » .

قال الشافعى رحمه الله : لا ينبغي لأحد أن يسبَّ الرياح ، فإنها خلق لله تعالى مطيع ، وجند من أجناده ، ويجعلها رحمة ونقمة إذا شاء .

(باب ما يقوله إذا انقضى الكوكب)

٤٧٣ - روينا فى ابن السنى عن ابن مسعود رضى الله عنه قال : أَمَرْنَا أَنْ لَا تُتَّبَعَ أَبْصَارُنَا الْكُوكَبَ إِذَا انْقَضَ ، وَأَنْ نَقُولَ عِنْدَ ذَلِكَ : مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

(باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق)

فيه الحديث المتقدم فى الباب قبله .

٤٧٤ - وروى الشافعى رحمه الله فى الأم بإسناده عمن لا يتهم عن عروة بن الزبير رضى الله عنهما قال : إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشر إليه ، وليصف ولينعت قال الشافعى : ولم تزل العرب تكرمه .

(باب ما يقول إذا سمع الرعد)

٤٧٥ - روينا فى كتاب الترمذى بإسناد ضعيف عن ابن عمر رضى الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال : « اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ » .

(٤٧٢) أخرجه الشافعى فى الأم (١ / ٢٢٤) معضلاً .

(٤٧٣) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (ح ٦٥٨)

من طريق : عبد الأعلى ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً .

وإسناده . ضعيف جداً

عبد الأعلى : هو ابن أبى المساور الزهرى متفق على ضعفه ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وترك حديثه غير واحد .

(٤٧٤) أخرجه الشافعى فى الأم (١ / ٢٢٤) .

(٤٧٥) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب ما يقول إذا سمع الرعد (٥ / ٥٠٣ / ح ٣٤٥٠) . ==

٤٧٦ - بالإسناد الصحيح فى الموطأ عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال : « سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ » .

٤٧٧ - وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى الام بإسناده الصحيح عن طاوس الإمام التابعى الجليل رضى الله عنه أنه كان يقول إذا سمع الرعد : سبحان من سبحت له . قال الشافعى : كأنه يذهب إلى قول الله تعالى ﴿ وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ ﴾ .

وذكروا عن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كنا مع عمر رضى الله عنه فى سفر ، فأصابنا رعد وبرق وبرد ، فقال لنا كعب : من قال حين يسمع الرعد : سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ ثَلَاثًا ، عُوْفَى مِنْ ذَلِكَ الرَّعْد ، فقلنا فعوفينا » .

(باب ما يقوله إذا نزل المطر)

٤٧٨ - رويناه فى صحيح البخارى عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا » .

ورويناه فى سنن ابن ماجه وقال فيه : « اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا » مرتين أو ثلاثًا .

٤٧٩ - وروى الشافعى رحمه الله فى الام بإسناده حديثًا مرسلاً عن النبى ﷺ قال : الشافعى : وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة .
(باب ما يقوله بعد نزول المطر)

٤٨٠ - رويناه فى صحيح البخارى ومسلم عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحدبية فى إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال : « هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٍ بى وكافر ، فأما مَنْ قَالَ : مَطَرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ »

== من طريق : عبد الواحد بن زياد ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن أبى مطر ، عن سالم عن عبد الله بن عمر ، عن أبيه رضى الله عنهما مرفوعًا به .

وسنده ضعيف لعننة حجاج بن أرطاة فهو كثير التدليس .

(٤٧٦) أخرجه مالك فى الموطأ (٢ / ٧٥٧) ، بإسناد صحيح عن عامر بن عبد الله مرفوعًا .

(٤٧٧) أخرجه الشافعى فى الام (١ / ٢٢٤) .

(٤٧٨) أخرجه البخارى فى الاستسقاء / باب ما يقال إذا أمطرت (٢ / ٦٠٢ / ح ١٠٣٢) .

(٤٧٩) أخرجه الشافعى فى الام (١ / ٢٢٣) مرسلاً .

(٤٨٠) أخرجه البخارى فى الاستسقاء / باب قول الله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ ﴾ (٢/

٦٠٦ / ح ١٠٣٨) .

فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ .

قلت : الحديبية معروفة ، وهى بئر قريبة من مكة دون مرحلة ، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية وتشديدها ، والتخفيف هو الصحيح المختار ، وهو قول الشافعى وأهل اللغة ، والتشديد قول ابن وهب وأكثر المحدثين . والسماء هنا المطر . وإثر بكسر الهمزة وإسكان الثاء ، ويقال بفتحهما لغتان . قال العلماء : إن قال مسلم : مطرنا بنوء كذا مريداً أن النوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر ، صار كافراً مرتداً بلا شك ؛ وإن قاله مريداً أنه علامة لنزول المطر فيتزل المطر عند هذه العلامة ، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه سبحانه لم يكفر . واختلفوا فى كراهته والمختار أنه مكروه لأنه من ألفاظ الكفار ، وهذا ظاهر الحديث ، ونصّ عليه الشافعى رحمه الله فى الآم وغيره ، والله أعلم . ويستحب أن يشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة أعنى : نزول المطر .

(باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر)

٤٨١ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : « دخل رجل المسجد يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ قائم يخطب ، فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله يغثنا ، فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال : «اللَّهُمَّ اغْثِنَا ، اللَّهُمَّ اغْثِنَا » قال أنس : والله ما نرى فى السماء سحاب ولا قزعة ، وما بيننا وبين سلع - يعنى الجبل المعروف بقرب المدينة - من بيت ولا دار ، فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس ، فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت ، فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً ، ثم دخل رجل من ذلك الباب فى الجمعة المقبلة ورسول الله ﷺ قائماً يخطب ، فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل ، فادع الله يمسخها عنا ، فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال : « اللَّهُمَّ حَوِّالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظُّرَابِ ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ » ، فانقلعت وخرجنا نمشى فى الشمس هذا حديث لفظه فيهما ، إلا أن فى رواية البخارى : « اللَّهُمَّ اسْقِنَا » بدل اغثنا وما أكثر فوائده ، وبالله التوفيق .

(٤٨١) أخرجه البخارى فى الجمعة / باب الاستسقاء فى الخطبة يوم الجمعة (٢ / ٥٨٩ / ح ١٠١٤ ،

١٠١٥ ، ١٠١٦ ، ١٠١٧ ، ١٠١٩ - الفتح) ، ومسلم فى صلاة الاستسقاء / باب الدعاء فى

الاستسقاء (٢ / ٦ / ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ - النووى) .

(باب أذكار صلاة التراويح)

اعلم ، أن صلاة التراويح سنة باتفاق العلماء ، وهى عشرون ركعة يسلم من كل ركعتين ، وصفة نفس الصلاة كصفة باقى الصلوات على ما تقدم بيانه ، ويجىء فيها جميع الأذكار المتقدمة كدعاء الافتتاح ، واستكمال الأذكار الباقية ، واستيفاء التشهد ، والدعاء بعده ، وغير ذلك مما تقدم ، وهذا وإن كان ظاهراً معروفاً فإنما نبهت عليه لتسهيل أكثر الناس فيه ، وحذفهم أكثر الأذكار ، والصلوات ما سبق . وأما القراءة فالمختار الذى قاله الأكثرون وأطبق الناس على العمل به أن تقرأ الختمة بكمالها فى التراويح جميع الشهر فقرأ فى كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءاً . ويستحب أن يرتل القراءة وبيئتها ، وليحذر من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء ، وليحذر كل الحذر مما اعتاده جهلة أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها فى الركعة الأخيرة فى الليلة السابعة من شهر رمضان ، زاعمين أنها نزلت جملة ، وهذه بدعة قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفسد كثيرة ، سبق بيانها فى كتاب تلاوة القرآن .

(باب أذكار صلاة الحاجة)

٤٨٢ - رويانا فى كتاب الترمذى وابن ماجة عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ لْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ لْيُثْنِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ إِنْ لَمْ يَدْعُ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتُهُ ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتُهُ ، وَلَا حَاجَةَ هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » قال الترمذى : فى إسناده مقال . قلت : ويستحب أن يدعو بدعاء الكرب ، وهو : اَللّهُمَّ اَنْتَا فِى الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِى الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، لما قدمناه عن الصحيحين فيهما .

(٤٨٢) أخرجه الترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء فى صلاة الحاجة (٢ / ٣٤٤ / ح ٤٧٩) ،

وابن ماجة فى إقامة الصلاة والسنة فيها / باب ما فى صلاة الحاجة (١ / ٤٤١ / ح ١٣٨٤)

كلاهما من طريق : فائد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن أوفى .

قال الترمذى " حديث غريب وفى إسناده مقال " ، وقال البوصيرى فى " الزوائد " . " هذا الحديث

أخرجه الترمذى ، وقال : هذا حديث غريب وفى إسناده مقال لأن فائد بن عبد الرحمن يضعف

فى الحديث وفائد هو أبو الوراق " .

* وفائد بن عبد الرحمن الكوفى : متروك اتهموه - " التقريب " ، والحديث عند الحاكم (١ /

٣٢٠) بنفس الإسناد .

٤٨٣ - وروينا في كتاب الترمذى وابن ماجه عن عثمان بن حنيف رضى الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال : ادع الله تعالى أن يعافنى ، قال : « إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » ، قال فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأُجِبُّ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ﷺ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِي ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(باب أذكار صلاة التسبيح)

روينا في كتاب الترمذى عنه قال : قد روى عن النبي ﷺ غير حديث فى صلاة التسبيح ومنه شيء كبير لا يصح . قال : وقد رأى بن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح ، وذكروا الفضل فيه . قال الترمذى : حدثنا أحمد بن عبدة ، قال : حدثنا أبو وهب ، قال : سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التى يسبح فيها ، قال : يكبر ثم يقول : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثم يقول خمس عشرة مرة : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، ثم يتعوذ ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، وفاتحة الكتاب ، وسورة ، ثم يقول عشر مرات : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، ثم يركع فيقولها عشراً ، ثم يرفع رأسه فيقولها عشراً ثم يسجد فيقولها عشراً ، ثم يرفع رأسه فيقولها عشراً ثم يسجد الثانية فيقولها عشراً ، يصلى أربع ركعات على هذا ، فذلك خمس وسبعون تسبيحة فى كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة ، ثم يقرأ ، ثم يسبح عشراً ، فإن صلى ليلاً فأحب إلى أن يسلم فى ركعتين ، وإن صلى نهاراً ، فإن شاء سلم ، وإن شاء لم يسلم .

(٤٨٣) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (١١٩) (٥ / ٥٦٩ / ح ٣٥٧٨) ، وابن ماجه فى إقامة

الصلاة والسنة فيها / باب ما جاء فى صلاة الحاجة (١ / ٤٤١ / ح ١٣٨٥)

كلاهما من طريق : عثمان بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن أبى جعفر ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، عن عثمان بن حنيف

قال الترمذى : " حديث حسن غريب " .

* وهذا إسناد رجاله ثقات خلا عثمان بن عمر قال عنه الحفاظ فى " التقريب " : " مقبول " ،

ووثقه أحمد وابن معين فى " الميزان " ، والحديث أخرجه الحاكم (١ / ٣١٣ ، ٥١٩) ، والنسائى

فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ذكر حديث عثمان بن حنيف (٦ / ١٦٨ / ح

١٠٤٩٤ ، ١٠٤٩٥ ، ١٠٤٩٦) من نفس الإسناد .

وفى رواية عن عبد الله بن المبارك أنه قال : يبدأ فى الركوع : سبحان ربى العظيم وفى السجود : سبحان ربى الأعلى ، ثم يسبح التسيحات ، وقيل لابن المبارك : إن سها فى هذه الصلاة هل يسبح فى سجدة السهو عشرًا عشرًا ؟ قال : لا إنما هى ثلاثمائة تسيحة .

٤٨٤ - وروينا فى كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى رافع رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ للعباس : « يا عم ألا أصليكَ ألا أخبوك ألا أنفعك ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : يا عم أربع ركعات تقرأ فى كل ركعة بفاتحة القرآن وسورة ، فإذا انقضت القراءة فقل الله أكبر الله أكبر والحمد لله وسبحان الله خمس عشرة مرة قبل أن تركع ، ثم ارفع فقلها عشرًا ، ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ثم اسجد ، فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك ، فقلها عشرًا قبل أن تقوم ، فتلك خمسة وسبعون فى كل ركعة فهى ثلاثمائة فى أربع ركعات ، فلو كانت ذنوبك مثل رمل رمل عالٍ غفرها الله تعالى لك » ، قال : يا رسول الله من يستطيع أن يقولها فى يوم ، قال : « إن لم تستطع أن تقولها فى يوم فقلها فى جمعة » ،

(٤٨٤) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء فى صلاة التسيح (٢ / ٣٥٠ ، ٣٥١ / ح ٤٨٢) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة والسنة فيها / باب ما جاء فى صلاة التسيح (١ / ٤٤٢ / ح ١٣٨٦)

كلاهما من طريق : زيد بن الحباب ، ثنا موسى بن عبيدة ، حدثنى سعيد مولى أبى بكر بن عمرو ابن حزم ، عن أبى رافع .

قال الترمذى : " حديث غريب " .

قال السندى : " ثم الحديث قد تكلم فيه الحفاظ ، والصحيح أنه حديث ثابت ينبغى للناس العمل به " .

* والحديث فيه موسى بن عبيدة ضعيف لا سيما فى حديث عبد الله بن دينار .

والحديث عند أبى داود (١٢٩٧ ، ١٢٩٨ ، ١٢٩٩) ، والحاكم (١ / ٣١٨) ، وجميعها طرق لا تخلو من ضعف فى إسناده .

وقال الحافظ فى " التلخيص " : (٢ / ٧ ، ٨ / ح ٤٨٢) ، وفى الباب عن أنس ، وأبى داود ، وعبد الله بن عمرو وغيرهم وأمثلة حديث ابن عباس ، ..

قال الدار قطنى : أصح شئ فى فضائل القرآن قل هو الله أحد ، وأصح شئ فى الصلاة صلاة التسيح ، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من الحسن ... ومال فى الأذكار أيضًا إلى استحبابه ، قلت : بل قواه واحتج له ، والله أعلم أ . هـ مختصرًا . وذكره الإمام فى كتابه " الفوائد المجموعة " .

فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي جُمُعَةٍ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ ، فلم يزل يقول له حتى قال : قُلْهَا فِي سَنَةٍ . قال الترمذى : هذا حديث غريب . قلت : قال الامام أبو بكر بن العربى فى كتابه الأحوذى فى شرح الترمذى : حديث أبى رافع هذا ضعيف ليس له أصل فى الصحة ولا فى الحسن ، قال : وإنما ذكره الترمذى لينبه عليه لئلا يغتر به ، قال : وقول ابن المبارك ليس بحجة ، هذا كلام أبى بكر بن العربى . وقال العقيلى : ليس فى صلاة التسييح حديث ثبت ، وذكر أبو الفرج بن الجوزى أحاديث صلاة التسييح وطرقها ، ثم ضعفها كلها وبين ضعفها ذكره فى كتابه فى الموضوعات .

وبلغنا عن الإمام الحافظ أبى الحسن الدارقطنى رحمه الله أنه قال : أصحّ شىء فى فضائل السور فضل قل هو الله أحد ، وأصحّ شىء فى فضائل الصلوات فضل صلاة التسييح ، وقد ذكرت هذا الكلام مسنداً فى كتاب طبقات الفقهاء فى ترجمة أبى الحسن على بن عمر الدارقطنى ، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسييح صحيحاً ، فإنهم يقولون : هذا أصحّ ما جاء فى الباب ، وإن كان ضعيفاً ، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً .

قلت : وقد نصّ جماعة من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسييح هذه ، منهم أبو محمد البغوى وأبو المحاسن الرويانى .

قال الرويانى فى كتابه البحر فى آخر كتاب الجنائز منه : اعلم ، أن صلاة التسييح مرغّب فيها ، ويستحبّ أن يعتادها فى كل حين ولا يتغافل عنها ، قال : هكذا قال عبد الله ابن المبارك وجماعة من العلماء . قال : وقيل لعبد الله بن المبارك : إن سها فى صلاة التسييح أيسبّح فى سجدتى السهو عشراً عشراً ؟ قال : لا ، وإنما هى ثلاثمائة تسييحة ، وإنما ذكرت هذا الكلام فى سجود السهو ، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة ، وهى : أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه فيكثر القائل بهذا الحكم ، وهذا الرويانى من فضلاء أصحابنا المطلعين ، والله أعلم .

(باب الأذكار المتعلقة بالزكاة)

قال الله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [سورة

التوبة الآية : ١٠٣] .

٤٨٥ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ » ، فأتاه أبو أوفى بصدقته فقال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أبى أوفى » .

قال الشافعى والأصحاب رحمهم الله : الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها : آجَرَكَ اللَّهُ فِيمَا أُعْطِيتَ ، وَجَعَلَهُ لَكَ طَهُورًا ، وَبَارَكَ لَكَ فِيمَا أَبْقَيْتَ . وهذا الدعاء مستحب لقابض الزكاة ، سواء كان الساعى أو الفقراء ، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا . وقال بعض أصحابنا إنه واجب لقول الشافعى : فحق على الوالى أن يدعو له ، ودليله ظاهر الأمر فى الآية . وقال العلماء : ولا يستحب أن يقول فى الدعاء : اللهم صل على فلان ، والمراد بقوله تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أى : ادع لهم ، وأما قول النبى ﷺ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ » فقال لكون لفظ الصلاة مختصاً به ، فله أن يخاطب به من يشاء ، بخلافنا نحن . قالوا : وكما لا يقال : محمد عز وجل وإن كان جليلاً كذا لا يقال أبو بكر أو على ﷺ ، بل يقال على رضى الله عنه ، أو رضوان الله عليه وشبه ذلك ، فلما قال ﷺ فالصحيح الذى عليه جمهور أصحابنا أنه مكروه كراهة تنزيه . وقال بعضهم : هو خلاف الأولى ولا يقال مكروه . وقال بعضهم : لا يجوز ، وظاهره التحريم ، ولا ينبغى أيضاً فى غير الأنبياء أن يقال عليه السلام أو نحو ذلك إلا إذا كان خطاباً أو جواباً ، فإن الابتداء بالسلام سنة وردة واجب ، ثم هذا كله فى الصلاة والسلام على غير الأنبياء مقصوداً . أما إذا جعل تبعاً فإنه جائز بلا خلاف ، فيقال : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه ، لأن السلف لم يمتنعوا من هذا ، بل قد أمرنا به فى التشهد وغيره ، بخلاف الصلاة عليه منفرداً ، وقد قدمت ذكر هذا الفصل مبسوطاً فى كتاب الصلاة على النبى ﷺ .

(فصل) اعلم ، أن نية الزكاة واجبة ، ونيتها تكون بالقلب كغيرها من العبادات ، ويستحب أن يضم إليه التلفظ باللسان كما فى غيرها من العبادات ، فإن اقتصر على لفظ

(٤٨٥) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الزكاة / باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة (٣ / ٤٢٣ / ح ١٤٩٧ - الفتح) ، ومسلم فى الزكاة / باب الدعاء لمن أتى بصدقة (٣ / ٧ / ١٨٤ ، ١٨٥ - النووى) .

اللسان دون النية إذا نوى أن يقول مع ذلك : هذه زكاة ، بل يكفيه الدفع إلى من كان من أهلها ، ولو تلفظ بذلك لم يضره ، والله أعلم .

(فصل) يستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذراً أو كفارة ونحو ذلك أن يقول : رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، فقد أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسماعيل صلى الله عليهما وسلم وعن امرأة عمران .

* كتاب أذكار الصيام *

(باب ما يقوله إذا رأى الهلال ، وما يقول إذا رأى القمر)

٤٨٦ - روي في مسند الدارمي وكتاب الترمذي عن طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه :
« أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال : « اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْيَمَنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ » قال الترمذي : حديث حسن .

٤٨٧ - وروينا في مسند الدارمي عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ

(٤٨٦) (ضعيف)

أخرجه الدارمي في "سننه" (٢ / ٤) ، والترمذي في الدعوات / باب ما يقول عند رؤيا الهلال (٥ / ٥٠٤ / ح ٣٤٥١)

كلاهما من طريق : سليمان بن سفيان ، عن بلال بن يحيى ، عن أبيه ، عن طلحة .
قال الترمذي : " حديث حسن غريب "

* الحديث فيه سليمان بن سفيان : ضعيف ، وبلال بن يحيى : لين الحديث - " التقريب " .
والحديث أخرجه أحمد في " مسنده " (١ / ١٦٢) ، والبخاري (٥ / ١٢٨ / ح ١٣٣٥) ، والحاكم (٤ / ٢٨٥) ، وابن أبي عاصم في السنة (ح ٣٧٦) بنفس الإسناد .

وله شواهد لكنها لا تخلو من ضعف فيها فجاء من حديث ابن عمر ، وقتادة (عند أبي داود) ، (٤ / ٣٢٧ / ح ٥٠٩٢)

وقال أبو داود : " ليس عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسند صحيح " .
فالحديث ضعيف .

وقد قال الألباني في تعليقه على كتاب " السنة لابن أبي عاصم " حديث حسن وإسناده ضعيف .

وَالْإِسْلَامَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَنْ تَحِبُّ وَتَرْضَى ، رَبَّنَا وَرَبَّكَ اللَّهُ » .

٤٨٨ - وروينا في سنن أبي داود في كتاب الأدب عن قتادة أنه بلغه : أن نبي الله ﷺ كان إذا رأى الهلال قال : « هلالٌ خَيْرٌ ورُشْدٌ ، هلالٌ خَيْرٌ ورُشْدٌ ، هلالٌ خَيْرٌ ورُشْدٌ ، آمَنْتُ بالله الذي خَلَقَكَ ، ثلاث مرَّات ، ثم يقول : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَهَبَ بِشَهْرٍ كَذَا وَجَاءَ بِشَهْرٍ كَذَا » وفي رواية عن قتادة : « أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه » (٤٨٨ب) هكذا رواهما أبو داود ومرسلين . وفي بعض نسخ أبي داود ، قال أبو داود : ليس في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مسند صحيح .

ورويناه في كتاب ابن السني عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ (٤٨٨ ج) وأما رؤية القمر فروينا في كتاب ابن السني .

(٤٨٧) (ضعيف)

أخرجه الدارمي في " سننه " (٢ / ٤ ، ٥)

من طريق : سعيد بن سليمان ، عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم ، حدثني أبي ، عن أبيه وعمه ، عن ابن عمر .

* والحديث فيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي قال عنه الذهبي في " الميزان " (٣ / ٤٢٧ / ح ٥٤٨٥) :

" له ما يتكر ، وقال أبو حاتم : روى عن أبيه أحاديث منكورة " . وقال الهيثمي في " المجمع "

(١٠ / ١٣٩) ، " عثمان بن إبراهيم الحاطبي فيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات " وله شاهد من

طريق آخر عن ابن عمر أخرجه الطبراني في " الدعاء " (٢٨٢ / ح ٩٠٤)

من طريق : هشام بن زياد أبي المقدام ، عن أخيه الوليد بن زياد ، عن نافع ، عن ابن عمر .

* والحديث فيه هشام بن زياد بن يزيد وهو متروك كما في التقريب " .

[قلت] : واستشهد به الألباني في تصحيحه للحديث السابق بهذا الحديث (الصحيحة ١٨١٦) .

(٤٨٨) (ضعيف)

أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال (٤ / ٣٢٧ / ح ٥٠٩٢)

من طريق : موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا رأى

الهلال فذكره .

* فالحديث مرسل .

وله شاهد أخرجه الطبراني في " الدعاء " (٢٨٣ / ح ٩٠٦)

من طريق : عامر بن مدرك ، ثنا محمد بن عبيد الله العرومي ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك .

* فالحديث فيه عامر بن مدرك بن أبي الصفراء : لين الحديث ، ومحمد بن عبيد الله العرومي :

متروك - التقريب .

==

(٤٨٨ / ب) (ضعيف)

٤٨٩ - عن عائشة رضى الله عنها قالت : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فإذا القمر حين طلع فقال : « تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الْغَاسِقِ إِذَا وَقَبَ » .

٤٩٠ - وروينا فى حلية الأولياء بإسناد فيه ضعف عن زياد النميرى عن أنس رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب قال : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ وَيَلْغُنَا رَمَضَانَ » .

ورويناه أيضاً فى كتاب ابن السنى بزيادة .

== أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال (٤ / ٣٢٧ / ح ٥٠٩٢) من طريق : محمد بن العلاء ، أن زيد بن حبان أخبرهم ، عن أبى هلال ، عن قتادة ، أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى الهلال . . . الحديث .

* فالحديث مرسل .

(٤٨٨ / ج) (ضعيف)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢١٤ / ح ٦٤٧) من طريق : عبد الله بن تمام ، عن الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد . والجريرى هو ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنوات ، وعبد الله بن تمام لم يسمع منه قبل الاختلاط . (٤٨٩) (حسن)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢١٦ / ح ٦٥٧) من طريق : ابن أبى ذئب ، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، وقد أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الموعذتين (٥ / ٤٥٢ / ح ٣٣٦٦) ، والحاكم (٢ / ٥٤١) ، والنسائى فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا رفع رأسه إلى السماء (٦ / ٨٣ / ح ١٠١٣٧ ، ١٠١٣٨) ، بنفس الإسناد . وقال الترمذى : " حديث حسن غريب " .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد وأقره الذهبى

[قلت] رجال الإسناد ثقات إلا الحارث بن عبد الرحمن فهو صدوق ولكن روى له أحمد (٦ / ٢١٥) نفس الحديث مقروناً بعبد الملك بن عمرو ، وهو أيضاً مقبول لكليهما يقوى الآخر وانظر : تخريجنا فى كتاب راد المسير فى علم التفسير (١٧٩٠) .

(٤٩٠) (منكر)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢١٨ ، ٢١٩ / ح ٦٦٤) من طريق : رائدة بن أبى الرقاد ، عن زياد النميرى ، عن أنس . قال الهيثمى فى " المجمع " (٢ / ١٦٥) .

" رواه البزار وفيه رائدة بن أبى الرقاد قال البخارى : منكر الحديث ، وجهله جماعة " ، وقال فى ==

(باب الأذكار المستحبة فى الصوم)

يستحب أن يجمع فى نية الصوم بين القلب واللسان كما قلت فى غيره من العبادات ، فإن اقتصر على القلب كفاه ، وإن اقتصر على اللسان لم يجزئه بلا خلاف ، والسنة إذا شتمه غيره أو تسافه عليه فى حال صومه أن يقول : إنى صائم إنى صائم مرتين أو أكثر .

٤٩١ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الصَّيَّامُ جَنَّةٌ فَإِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَرُقُّ وَلَا يَجْهَلُ ، وَإِنْ أَمْرُو قَاتِلَهُ أَوْ شَاتِمَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّى صَائِمٌ إِنِّى صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ » قلت : قيل إنه يقول بلسانه ويسمع الذى شاتمه لعله ينزجر ، وقيل يقوله بقلبه لينكف عن المسافهة ويحافظ على صيانة صومه ، والاول أظهر . ومعنى شاتمه : شتمه متعرضاً لمشاتمته ، والله أعلم .

٤٩٢ - وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ : الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطَرَ ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : هكذا الرواية « حَتَّى » بالناء المثناة فوق .

== (٣ / ١٤٠) : " رواه البزار والطبرانى فى الأوسط وفيه زائدة بن أبى الرقاد وفيه كلام وقد وثق " .
* والحديث فيه زائدة بن أبى الرقاد : منكر الحديث ، قال أبو حاتم : يحدث عن زياد النميرى ، عن أنس أحاديث مرفوعة منكورة .
وزياد النميرى : ضعيف .

* والحديث أخرجه أحمد فى " مسنده " (١ / ٢٥٩) ، والبيهقى فى " الشعب " (٣ / ٣٧٥ / ح ٣٨١٥) ، والطبرانى فى " الدعاء " (٢٨٤ / ح ٩١١)
وانظر : تخريجه فى كتاب : " لطائف المعارف " (٢٣٣ / ح ٦) بتخريجنا .
(٤٩١) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الصوم / باب فضل الصوم (٤ / ١٢٥ / ح ١٨٩٤ - الفتح) ، ومسلم فى الصيام باب ما يقوله الصائم إذا شتم أو قاتل ، (٣ / ٨ / ٢٨ - النووى) ، وباب فضل الصائم (٣ / ٨ / ٣٠ ، ٣١ - النووى) .

(٤٩٢) (حسن)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب فى العفو والعافية (٥ / ٥٧٨ / ح ٣٥٩٨) ، وابن ماجه فى الصيام / باب فى الصائم لا ترد دعوته (١ / ٥٥٧ / ح ١٧٥٢)
كلاهما من طريق : سعدان القبى ، عن سعد بن أبى مجاهد الطائى ، عن أبى مُدَلَّة ، عن أبى هريرة .

قال الترمذى : " حديث حسن ، وسعدان القبى هو سعدان بن بشر " .

* والحديث فيه سعدان بن بشر القبى : صدوق " التقريب " وقال عنه الذهبى فى " الميزان " (٢ / ==

(باب ما يقول عند الإفطار)

٤٩٣ - رويانا في سنن أبي داود والنسائي عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا فطر قال : « ذَهَبَ الظَّمْأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ ، وَكَبَّتِ الْأَجْرُ إِن شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » قلت : الظمأ مهموز الآخر مقصور : وهو العطش . قال الله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ ﴾ [سورة التوبة آية : ١٢٠] وإنما ذكرت هذا وإن كان ظاهراً لأنى رأيت من اشتبه عليه فتوهمه ممدواً .

٤٩٤ - ورويانا في سنن أبي داود عن معاذ بن زهرة أنه بلغه : أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر قال : « اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ » هكذا رواه مرسلاً .

== ٣٠٩ / تر ٣٠٩٧ : " قال الدارقطني : ليس بالقوى " ، وسعد أبو مجاهد الطائي : " ليس به بأس - " التقريب " .
وأبو مدله مولى عائشة = مقبول - " التقريب " .
(٤٩٣) (حسن)

أخرجه أبو داود في الصوم / باب القول عند الإفطار (٢ / ٣١٦ / ح ٢٣٥٧) ، والنسائي في " الكبرى " في الصيام / باب ما يقول إذا أفطر (٢ / ٢٥٥ / ح ٣٣٢٩) ، وفي عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا أفطر (٦ / ٨٢ / ح ١٠١٣١ - الكبرى) .

كلاهما من طريق : على بن الحسن بن شقيق ، أخبرني الحسين بن واقد ، ثنا مروان بن سالم المقفع وقال رأيت ابن عمر ، عن النبي ﷺ مرفوعاً

* والحديث فيه : الحسين بن واقد المروزي : صدوق له أوهام - " التقريب " ، وقال عنه الذهبي في الميزان (٢ / ٧٢ / تر ٢٠٦٣) : " وثقة ابن معين وغيره ، واستنكر أحمد بعض حديثه " ، ومروان بن سالم : مقبول - " التقريب " .

قال الحافظ في " تلخيص الحبير " (٢ / ٢٠٢ / ح ٩١١) : قال الدارقطني إسناده حسن " .
وأخرجه الدارقطني (٢ / ١٨٥) بنفس الإسناد قال : " تفرد به الحسين بن واقد وإسناده حسن " .

(٤٩٤) (ضعيف)

أخرجه أبو داود في الصوم / باب القول عند الإفطار (٢ / ٣١٦ / ح ٢٣٥٨)
من طريق : مسدد ، ثنا هشيم ، عن حصين ، عن معاذ بن زهرة ، أنه بلغه ، أن النبي ﷺ كان إذا أفطر يقول ... الحديث .

قال الحافظ في " تلخيص الحبير " (٢ / ٢٠٢ / ح ٩١١) " أبو داود من حديث معاذ بن زهرة ... وهو مرسل " .

والحديث فيه معاذ بن زهرة : وهو مقبول ، أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة - " التقريب " .

٤٩٥ - وروينا في كتاب ابن السنن عن معاذ بن زهرة قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَنِي فَصُمْتُ ، وَرَزَقَنِي فَأَفْطَرْتُ » .

٤٩٦ - وروينا في كتاب ابن السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا أفطر قال : « اللَّهُمَّ لَكَ صُومَنَا ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا ، فَتَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

٤٩٧ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السنن عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ لِلصَّائِمِ

(٤٩٥) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٦٢ / ح ٤٨٠)

من طريق ، حصين بن عبد الرحمن ، عن رجل ، عن معاذ بن زهرة ، والحديث فيه أمران (١) جهالة

(٢) الإرسال

وانظر: ما قبله .

وقال الحافظ في " تلخيص الحبير " (٢ / ٢٠٢) : " وعند الطبراني عن أنس ... وإسناده ضعيف فيه داود بن الزبرقان وهو متروك " .

(٤٩٦) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٦٢ / ح ٤٨١)

من طريق : عبد الملك بن هارون بن عترة ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس .

* والحديث فيه عبد الملك بن هارون قال عنه الذهبي في " الميزان " (٣ / ٣٨٠ / تر ٥٢٥٩) : " عبد الملك عن أبيه قال الدارقطني : هما ضعيفان ، وقال أحمد : عبد الملك ضعيف ، وقال يحيى : كذاب ، وقال أبو حاتم : متروك ، وذهب الحديث ، وقال ابن حبان : يضع الحديث " . وقال الهيثمي في " المجمع " (٣ / ١٥٦) : " رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الملك بن هارون وهو ضعيف " .

وله شاهد من حديث أنس أخرجه الطبراني في " الصغير " (٢ / ١٣٣ ، ١٣٤ / ح ٩١٢) ، وفي الدعاء " (ح ٩١٨) .

قال الهيثمي في " المجمع " (٣ / ١٥٦) " رواه الطبراني في الأوسط وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف " .

(٤٩٧) (ضعيف)

أخرجه ابن ماجه في الصيام / باب في الصائم لا ترد دعوته (١ / ٥٥٧ / ح ١٧٥٣) ، وابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٦٢ / ح ٨٤٢) .

كلاهما من طريق : الوليد بن مسلم ، ثنا إسحق بن عبد الله المدني قال سمعت عبد الله بن أبي مليكة يقول سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : قال رسول الله ﷺ ... الحديث . قال البوصيري في " الزوائد " :

==

عند فطره لدعوة ما تُردُّ « قال ابن مليكة : سمعت عبد الله بن عمرو إذا أفطر يقول :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي » .

* * *

(باب ما يقول إذا أفطر عند قوم)

٤٩٨ - روي في سنن أبي داود وغيره بالإسناد الصحيح عن أنس رضي الله عنه : « أن
النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عباد فجاء بخبز وزيت فأكل ، ثم قال النبي ﷺ : « أَفْطَرَ
عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَآكَلَ طَعَامُكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ » .

== إسناده صحيح لأن إسحاق بن عبيد الله بن الحارث قال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو زرعة :
ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد على شرط البخاري .

* والحديث فيه إسحق بن عبد الله بن فروة : متروك " التقريب " .

والحديث أخرجه الطبراني في " الدعاء " (ح ٩١٩) بنفس الإسناد .

ويشهد له حديث رقم (٤٩٢) .

(٤٩٨) أخرجه أبو داود في الأطعمة / باب ما جاء في دعاء لرب الطعام إذا أكل عنده (٤ / ٣٦٦ / ح
(٣٨٥٤)

من طريق : عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس .

* والحديث فيه عبد الرزاق بن همام بن نافع : ثقة عمى في آخر عمره فتغير ، ومعمر بن راشد
ثقة إلا أن في روايته عن ثابت شيئاً - التقريب .

والحديث عند البيهقي في الشعب (٥ / ١٢٤ ، ح ٦٠٤٨) ، وله شاهد من حديث عبد الله بن
الزبير أخرجه ابن ماجه في الصيام / باب في ثواب من فطر صائماً (١ / ٥٥٦ / ح ١٧٤٧) ،
وابن حبان في " صحيحه " (٧ / ٣٥٠ / ح ٥٢٧٢ - الإحسان) .

من طريق : مصعب بن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير .

قال البوصيري في " الزوائد " : ، في إسناده مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير ضعيف
وقال عنه الحافظ في " التقريب " لين الحديث ، وأخرجه النسائي في " الكبرى " في عمل اليوم

والليلة / باب ما يقول إذا أفطر عند أهل بيت (٦ / ٨١ ، ٨٢ / ح ١٠١٢٩ ، ١٠١٣٠) ،

(٤ / ٢٠٢ / ح ٦٩٠١) ، وأحمد في " مسنده " (٣ / ١١١ ، ٢٠١ ، ٢٠٢) من طريق يحيى

ابن أبي كثير عن ثابت . قال النسائي : ويحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس .

* وقد صححه الألباني " صحيح الكلم " (ص ١٠٣) .

٤٩٩ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن أنس قال : « كان النبى ﷺ إذا أفطر عند قوم دعا لهم فقال : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ » إلى آخره .

(باب ما يدعو به إذا صادف ليلة القدر)

٥٠٠ - رويانا بالأسانيد الصحيحة فى كتب الترمذى والنسائى وابن ماجة وغيرها عن عائشة رضى الله عنها قالت : « قلت يا رسول الله إن علمت ليلة القدر ما أقول فيها ؟ قال : « قُولِي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

قال أصحابنا رحمهم الله : يستحب أن يكثّر فيها من هذا الدعاء ويستحب قراءة القرآن وسائر الأذكار والدعوات المستحبة فى المواطن الشريفة ، وقد سبق بيانها مجموعة ومفرقة .

قال الشافعى رحمه الله : أستحب أن يكون اجتهاده فى يومها كاجتهاده فى ليلتها ، هذا نصه : ويستحب أن يكثّر فيها من الدعوات بمهمات المسلمين ، فهذا شعار الصالحين وعباد الله العارفين ، وبالله التوفيق .

(باب الأذكار فى الاعتكاف)

يستحب أن يكثّر فيه من تلاوة القرآن وغيره من الأذكار .

-
- (٤٩٩) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٦٢ ، ١٦٣ / ح ٤٨٣) .
- من طريق : أبو محمد صاعد ، ثنا سليمان بن سيف ، ثنا شعيب بن بيان ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس .
- * والحديث فيه : شعيب بن بيان : صدوق يخطئ ، وقد ضعفه أكثر من واحد فى الميزان ، عمران بن دواد القطان : صدوق يهيم ، أبو محمد صاعد لم أعثر له على ترجمة .
- * وانظر : ما قبله .
- (٥٠٠) أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (٨٥) (٥ / ٥٣٤ / ح ٣١٥٣) ، والنسائى فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا وافق ليلة القدر (٦ / ٢١٨ / ح ١٠٧٠٨) ، وابن ماجة فى الدعاء / باب الدعاء بالعفو والعافية ، (٢ / ١٢٦٤ / ح ٣٨٥٠) ، وأحمد فى " مسنده " (٦ / ١٧١ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ٢٥٨) ، والحاكم فى " المستدرک " (١ / ٥٣٠) ، والطبرانى فى " الدعاء " (٢٨٥ / ح ٩١٦)
- جميعاً من طريق : عبد الله بن بريدة ، عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها .
- قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

* كتاب أذكار الحج *

اعلم ، أن أذكار الحج ودعواته كثيرة لا تنحصر ، ولكن نشير إلى المهم من مقاصدها والأذكار التي فيها على ضربين : أذكار في سفره ، وأذكار في نفس الحج . فأما التي في سفره نؤخرها لنذكرها في أذكار الأسفار إن شاء الله تعالى . وأما التي في نفس الحج فنذكرها على ترتيب عمل الحج إن شاء الله تعالى ، وأحذف الأدلة والأحاديث في أكثرها خوفاً من طول الكتاب ، وحصول السآمة على مطالعه ، فإن هذا الباب طويل جداً ، فلهذا أسلك فيه الاختصار إن شاء الله تعالى .

فأول ذلك : إذا أراد الإحرام اغتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه ، وقد قدمنا ما يقوله المتوضئ والمغتسل ، وما يقوله إذا لبس الثوب ثم يصلى ركعتين ، وتقدمت أذكار الصلاة ، ويستحب أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفي الثانية ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فإذا فرغ من الصلاة استحب أن يدعو بما شاء ، وتقدم ذكر جمل من الدعوات والأذكار خلف الصلاة ، فإذا أراد الإحرام نواه بقلبه . ويستحب أن يساعد بلسانه قلبه ، فيقول : نويت الحج وأحرمت به لله عز وجل ، لبيك اللهم لبيك إلى آخر التلبية ، والواجب نية القلب واللفظ سنة ، فلو اقتصر على القلب أجزأه ، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه . قال الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي : لو قال يعنى هذا : اللهم لك أحرم نفسي وشعري وبشري ولحمي ودمي كان حسناً . وقال غيره : يقول أيضاً : اللهم إني نويت الحج فأعنى عليه وتقبله مني ، ويلبي فيقول : لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ، وهذه تلبية رسول الله ﷺ ويستحب أن يقول في أول تلبية يليها : لبيك اللهم بحجة إن كان أحرم بحجة ، أو لبيك بعمره إن كان أحرم بها ، ولا يعيد ذكر الحج والعمره فيما يأتي بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار .

واعلم ، أن التلبية سنة لو تركها صح حجه وعمرته ولا شيء عليه ، لكن فاتته الفضيلة العظيمة والافتداء برسول الله ﷺ هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب جماهير العلماء وقد أوجبها بعض أصحابنا ، واشترطها لصحة الحج بعضهم . والصواب الأول ، لكن تستحب المحافظة عليها للافتداء برسول الله ﷺ وللخروج من الخلاف ، والله أعلم .

وإذا أحرم عن غيره قال : نويت الحج وأحرمت به لله تعالى عن فلان ، لبيك اللهم

عن فلان إلى آخر ما يقوله من يحرم عن نفسه .

(فصل) ويستحب أن يصلى على رسول الله ﷺ بعد التلبية ، وأن يدعو لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا ، ويسأل الله تعالى رضوانه والجنة ، ويستعيذ به من النار ويستحب الإكثار من التلبية ، ويستحب ذلك فى كل حال قائماً ، وقاعداً ، وماشيئاً ، وراكباً ، ومضطجعاً ، ونازلاً ، وسائراً ، ومحدثاً ، وجنباً ، وحائضاً ، وعند تجدد الأحوال وتغايرها زماناً ومكاناً وغير ذلك ، كإقبال الليل والنهار ، وعند الأسفار ، واجتماع الرفاق ، وعند القيام ، والقعود ، والصعود ، والهبوط ، والركوب ، والتزول ، وأدبار الصلوات ، وفى المساجد كلها ، والأصح أنه لا يلبي فى حال الطواف والسعى ، لأن لهما أذكاءً مخصوصة . ويستحب أن يرفع صوته بالتلبية بحيث لا يشقّ عليه ، وليس للمرأة رفع الصوت ، لأن صوتها يخاف الافتتان به . ويستحب أن يكرر التلبية كل مرة ثلاث مرات ، ويكره السلام عليه فى هذه الحالة ، وإذا رأى شيئاً فأعجبه قال : لبيك إن العيش عيش الآخرة ، اقتداء برسول الله ﷺ .

واعلم أن التلبية مستحبة حتى يرمى جمره العقبة يوم النحر أو يطوف طواف الإفاضة إن قدمه عليها ، فإذا بدأ بواحد منهما قطع التلبية مع أول شروعه فيه واشتغل بالتكبير . قال الإمام الشافعى رحمه الله : ويلبى المعتمر حتى يستلم الركن .

(فصل) إذا وصل المحرم إلى حرم مكة زاده الله شرفاً استحَبَّ له أن يقول : اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وَأَمْنُكَ فَحَرِّمْنِي عَلَى النَّارِ ، وَأَمْنِي مِنْ عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ ، واجْعَلْنِي مِنْ أَوْلِيائِكَ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ ، ويدعو بما أحب .

(فصل) فإذا دخل مكة ووقع بصره على الكعبة ووصل المسجد استحَبَّ له أن يرفع يديه ويدعو ، فقد جاء أنه يستجاب دعاء المسلم عند رؤيته الكعبة ويقول : اللَّهُمَّ رَدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً ، وَرَدْ مِنْ شَرِّهِ وَكَرَمَهُ مِمَّنْ حَجَّهَ أَوْ اعْتَمَرَهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا (١ / ٥٠٠) ، ويقول : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ ، حِينَ

(١ / ٥٠٠) أخرجه البيهقى (٥ / ٧٣)

من طريق: أبى العباس الأصم ، عن الربيع ، عن الشافعى عن معبد بن سالم ، عن ابن جريج . قال البيهقى : " منقطع " ، وله شاهد مرسل عن سفيان الثورى ، عن أبى سعيد الشامى ، عن مكحول مرفوعاً عند الطبرانى فى " الدعاء " (ج ٨٥٤) ، الهيثمى فى " المجمع " (٣ / ٢٣٨) : ذكره من حديث أبى الطفيل وقال : " فيه عاصم بن سليمان الكوزى وهو متروك " .

رَبَّنَا بِالسَّلَامِ (٥٠٠ / ب) ، ثم يدعو بما شاء من خيرات الآخرة والدنيا ، ويقول عند دخول المسجد ما قدمناه في أول الكتاب في جميع المساجد .

(فصل) في أذكار الطواف يستحب أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولاً ، وعند ابتداء الطواف أيضاً : بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُمَّ إِيْمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِكِتَابِكَ ، وَوَفَاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ . (٥٠٠ / ج) ويستحب أن يكرر هذا الذكر عند محاذاة الحجر الأسود في كل طوفة ، ويقول في رمله في الاشواط الثلاثة : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا وَذَنْبًا مَغْفُورًا وَسَعْيًا مَشْكُورًا » (٥٠٠ / د) . ويقول في الاربعة الباقية : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ وارْحَمْ ، وَاعْفُ عَمَّا تَعْلَمُ وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ

(٥٠٠ / ب) أخرجه الطبراني في « الدعاء » (ح ٨٦٢) ، والبيهقي (٧٩ / ٥) ، من طريق نافع ، عن ابن عمر موقوفاً عليه .

(٥٠٠ / ج) أخرجه البيهقي في « السنن » (٧٩ / ٥) ، والطبراني في « الدعاء » (ح ٨٦٠) كلاهما من طريق : الحارث ، عن علي .

قال الهيثمي في : « المجمع » (٣ / ٢٤٠) رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحارث وهو ضعيف قد وثق .

* وفيه الحارث بن عبد الله بن الأعور : « كذبه الشعبي في رأيه وحديثه فيه ضعف » . وله شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في « الدعاء » (ح ٨٦١) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٥ / ٣٣ . ٣٤ / ح ٨٨٩٨)

كلاهما من طريق : محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن جوير ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن ابن عباس .

* وفيه : محمد بن عبد الله العرزمي : متروك ، وجوير بن سعيد الأزدي : ضعيف جدا - التقريب .

(٥٠٠ / د) أخرجه أبو داود في المناسك / باب الحلق والتقصير (٢ / ٢١٠ / ح ١٩٨٤ ، ١٩٨٥) ، والطبراني في « الكبير » (١٢ / ٢٥٠ / ح ١٣٠١٨) .

كلاهما من طرق عن صفية بنت شيبة ، عن أم عثمان ، عن ابن عباس . قال الزيلعي في « نصب الراية » (٣ / ٩٦) :

« قال ابن القطان في كتابه : هذا منقطع وضعيف » أما ضعفه فمن جهة ابن جريج قال ، بلغني عن صفية فلم يعلم من حدثه به ، وأما انقطاعه فقد صرح ابن جريج بالتحديث عن عبد الرحمن ابن حبيب ، عن ابن عباس في رواية الدارمي (٢ / ٦٤) ، والدارقطني (٢ / ٢٧١) . وانظر تخريجه في « السبيل في معرفة الدليل » (١ ، ١٣٤٤) بتخريجنا .

حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » (٥٠٠ / هـ) .

قال الشافعي رحمه الله : أحب ما يقال في الطواف : اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً إِلَى آخِرِهِ ، قال : وأحب أن يقال في كله ، ويستحب أن يدعو فيما بين طوافه بما أحب من دين ودنيا ولو دعا واحد وأمن جماعة فحسن ، وحكى عن الحسن رحمه الله أن الدعاء يستجاب هنالك في خمسة عشر موضعاً : في الطواف ، وعند الملتزم ، وتحت الميزاب ، وفي البيت ، وعند زمزم ، وعلى الصفا والمروة ، وفي المسعى ، وخلف المقام وفي عرفات ، وفي المزدلفة ، وفي منى ، وعند الجمرات الثلاث ، فمحروم من لا يجتهد في الدعاء فيها . ومذهب الشافعي وجماهير أصحابه أنه يستحب قراءة القرآن في الطواف لأنه موضع ذكر ، وأفضل الذكر قراءة القرآن . واختار أبو عبد الله الحلبي من كبار أصحاب الشافعي أنه لا يستحب قراءة القرآن فيه ، والصحيح هو الأول . قال أصحابنا : والقراءة أفضل من الدعوات غير الماثورة ، وأما الماثورة فهي أفضل من القراءة على الصحيح . وقيل القراءة أفضل منها . قال الشيخ أبو محمد الجويني رحمه الله : يستحب أن يقرأ في أيام الموسم ختمة في طوافه فيعظم أجرها ، والله أعلم .

ويستحب إذا فرغ من الطواف ومن صلاة ركعتي الطواف أن يدعو بما أحب ، ومن الدعاء المنقول فيه : اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ أَتَيْتُكَ بِذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ وَأَعْمَالٍ سَيِّئَةٍ ، وَهَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ ، فَاغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ .

(فصل) : في الدعاء في الملتزم ، وهو ما بين الكعبة والحجر الأسود وقد قدمنا أنه يستجاب فيه الدعاء .

ومن الدعوات الماثورة : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا يُؤَافِي نِعَمَكَ وَيُكَافِي مَزِيدَكَ أَحْمَدُكَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ عَلَى جَمِيعِ نِعَمِكَ مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ؛ اللَّهُمَّ أَعِزَّنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، وَأَعِزَّنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، وَقَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَكْرَمِ وَقْدِكَ عَلَيْكَ ، وَالزِّمْنِي سَبِيلَ الْإِسْتِقَامَةِ حَتَّى أَلْقَاكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ، ثم يدعو بما أحب .

(٥٠٠ / هـ) أخرجه الطبراني في " الدعاء " (ح ٨٦٩)

من طريق : ليث بن أبي سليم ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، قال الهيثمي في " المجموع " (٣ / ٢٤٨) : " رواه الطبراني في الأوسط وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس " .

وَرُسُلِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ؛ اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى ، وَجَنِّبْنَا الْعُسْرَى ، وَاغْفِرْ لَنَا فِي
الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، وَاجْعَلْنَا مِنْ أُمَّةِ الْمُتَّقِينَ . ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة :
رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ ؛ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي
الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَابَ النَّارِ .

ومن الأدعية المختارة في السعى وفي كل مكان : اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى
دِينِكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَوْجِبَاتَ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، وَالْفَوْزَ
بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالْعَقَافَ وَالْغَنَى ، اللَّهُمَّ أَعِنِّي
عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحَسَنِ عِبَادَتِكَ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ مَا عِلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ
أَعْلَمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ مَا عِلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا
مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، ولو قرأ القرآن كان
أفضل . وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن ، فإن أراد الاختصار أتى
بالمهم .

(فصل في الأذكار التي يقولها في خروجه من مكة إلى عرفات) يستحب إذا خرج من
مكة متوجهاً إلى منى أن يقول : اللَّهُمَّ إِيَّاكَ أَرْجُو ، وَلَكَ أَدْعُو ، فبِالْغَنَى صَالِحِ أَمَلِي ،
وَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَيَّ أَهْلَ طَاعَتِكَ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .
وإذا سار من منى إلى عرفة استحب أن يقول : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَوَجْهَكَ الْكَرِيمَ
أَرَدْتُ ، فَاجْعَلْ ذَنْبِي مَغْفُورًا ، وَحَاجَّتِي مَبْرُورًا ، وَارْحَمْنِي وَلَا تُخَيِّبْنِي إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ . ويلبى ويقرأ القرآن ، ويكثر من سائر الأذكار والدعوات ، ومن قوله : اللَّهُمَّ آتِنَا
فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ .

(فصل في الأذكار والدعوات المستحبات بعرفات) قد قدمنا في أذكار العيد :

٥٠٢ - حديث النبي ﷺ : « خَيْرُ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَخَيْرٌ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ
قَبْلِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ »
فيستحب الإكثار من هذا الذكر والدعاء ، ويجتهد في ذلك ، فهذا اليوم أفضل أيام السنة
للدعاء ، وهو معظم الحج ، ومقصوده والمعول عليه فينبغي أن يستفرغ الإنسان وسعه في
الذكر والدعاء وفي قراءة القرآن ، وأن يدعو بأنواع الأدعية ، ويأتي بأنواع الأذكار ،
ويدعولنفسه ويذكر في كل مكان ، ويدعو منفرداً مع جماعة ويدعو لنفسه ووالديه

وأقاربه ومشايخه وأصحابه وأصدقائه وأحبابه وسائر من أحسن إليه وجميع المسلمين ،
 وليحذر كل الحذر من التقصير فى ذلك كله ، فإن هذا اليوم لا يمكن تداركه ، بخلاف
 غيره ، ولا يتكلف السجع فى الدعاء ، فإنه يشغل القلب ويذهب الانكسار والخضوع
 والافتقار والمسكنة والذلة والخشوع ، ولا بأس بأن يدعو بدعوات محفوظة معه له أو غيره
 مسجوعة إذا لم يشغل بتكلف ترتيبها ومراعاة إعرابها . والسنة أن يخفض صوته بالدعاء ،
 ويكثر من الاستغفار والتلفظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد بالقلب ويلج فى
 الدعاء ويكرره ، ولا يستبطئ الإجابة ويفتح دعاءه ويختتمه بالحمد لله تعالى والثناء عليه
 سبحانه وتعالى ، والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ وليختتمه بذلك وليحرص على أن
 يكون مستقبل الكعبة وعلى طهارة .

٥٠٣ - وروينا فى كتاب الترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال : « أكثر دعاء النبى ﷺ
 يوم عرفة فى الموقف : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَأَلَّذِي نَقُولُ ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ ؛ اللَّهُمَّ لَكَ
 صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي وَإِلَيْكَ مَأْبِي وَلكَ رَبِّ تَرَاثِي اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ
 عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَوَسْوَاسَةِ الصَّدْرِ ، وَشَتَاتِ الْأَمْرِ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَجِيءُ بِهِ
 الرِّيحُ » ويستحب الإكثار من التلبية فيما بين ذلك ، ومن الصلاة والسلام على رسول الله
 ﷺ ، وأن يكثر من البكاء مع الذكر والدعاء ، فهناك تسكب العبرات وتستقال العثرات ،
 وترتجى الطلبات ، وإنه لموقف عظيم ومجمع جليل ، تجتمع فيه خيار عباد الله المخلصين
 وهو أعظم مجامع الدنيا .

ومن الأدعية المختارة : اللَّهُمَّ آتِنَا فى الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفى الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ،
 اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ
 عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، اللهم اغفر لى مغفرة تُصلح بِهَا شَأْنِي فى
 الدَّارَيْنِ ، وَارْحَمْنِي رَحْمَةً أَسْعِدُ بِهَا فى الدَّارَيْنِ ، وَتُبْ عَلَى تَوْبَةٍ نَصُوحًا لَا أَنْكُثُهَا
 أَبَدًا ، وَالزِّمْنِي سَبِيلَ الْإِسْتِقَامَةِ لَا أَرْيَغُ عَنْهَا أَبَدًا اللَّهُمَّ انْقُلْنِي مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَةِ إِلَى عِزِّ

(٥٠٣) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (١٨) (٥ / ٥٣٧ / ح ٣٥٢٠)
 من طريق : على بن ثابت ، حدثنى قيس بن الربيع ، عن الأغر بن الصباح ، عن خليفة بن
 حصين ، عن على .

* والحديث فيه على بن ثابت الجزرى : صدوق ، وقيس بن الربيع ضعيف لتغيره فى حياته ،
 وتدليس ابنه عليه كما فى " الميزان " .

الطاعة ، وأغنى بحلالك عن حرامك ، وبطاعتك عن معصيتك ، وبفضلك عمن سواك ،
وتور قلبي وقبري وأعزني من الشر كله ، واجمع لي الخير كله .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى الإفاضة من عرفة إلى مزدلفة) قد تقدم أنه يستحب
الإكثار من التلبية فى كل موطن ، وهذا من أكدها . ويكثر من قراءة القرآن ومن الدعاء ،
ويستحب أن يقول : لا إله إلا الله ، والله أكبر . ويكرر ذلك ويقول : إِيكَ اللَّهُمَّ أَرْغَبُ ،
وإِيَّاكَ أَرْجُو ، فَتَقَبَّلْ نُسُكِي وَوَفِّقْنِي وَارْزُقْنِي فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرَ مَا أَطْلُبُ ، وَلَا تُخَيِّبْنِي إِنَّكَ
أَنْتَ اللَّهُ الْجَوَادُ الْكَرِيمُ . وهذه الليلة هى ليلة العيد ، وقد تقدم فى أذكار العيد بيان فضل
إحيائها بالذكر والصلاة ، وقد انضم إلى شرف الليلة شرف المكان ، وكونه فى الحرم
والإحرام ، ومجمع الحجيج ، وعقيب هذه العبادة العظيمة ، وتلك الدعوات الكريمة فى
ذلك الموطن الشريف .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى المزدلفة والمشعر الحرام) قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ
مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ
الضَّالِّينَ ﴾ فيستحب الإكثار من الدعاء فى المزدلفة فى ليلته ، ومن الأذكار والتلبية وقراءة
القرآن فإنها ليلة عظيمة ؛ كما قدمناه فى الفصل الذى قبل هذا ومن الدعاء المذكور فيها :
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقْنِي فِي هَذَا الْمَكَانِ جَوَامِعَ الْخَيْرِ كُلَّهُ ، وَأَنْ تُصَلِّحَ شَأْنِي كُلَّهُ ، وَأَنْ
تَصْرِفَ عَنِّي الشَّرَّ كُلَّهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ غَيْرُكَ ، وَلَا يَجُودُ بِهِ إِلَّا أَنْتَ . وإذا صلى
الصبح فى هذا اليوم صلاها فى أول وقتها ، وبالغ فى تكبيرها ، ثم يسير إلى المشعر
الحرام ، وهو جبل صغير فى آخر المزدلفة يسمى «فُزَح» بضم القاف وفتح الزاى ، فإن
أمكنه صعوده صعد ، وإلا وقف تحته مستقبل الكعبة ، فيحمد الله تعالى ويكبره ويهلله
ويوحده ويسبحه ويكثر من التلبية والدعاء ، ويستحب أن يقول : اللَّهُمَّ كَمَا وَقَفْتَنَا فِيهِ
وَأَرَيْتَنَا إِيَّاهُ ، فَوَقِّفْنَا لَذِكْرِكَ كَمَا هَدَيْتَنَا ، وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا كَمَا وَعَدْتَنَا بِقَوْلِكَ وَقَوْلِكَ
الْحَقِّ ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ
مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾
ويكثر من قوله : ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ويستحب
أن يقول : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ ، وَلَكَ الْكَمَالُ كُلُّهُ ، وَلَكَ الْجَلَالُ كُلُّهُ ، وَلَكَ التَّقْدِيسُ
كُلُّهُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَمِيعَ مَا أَسْلَفْتُهُ وَأَعْصِمْنِي فِيمَا بَقِيَ ، وَارْزُقْنِي ، عَمَلًا صَالِحًا
تَرْضَى عَنِّي يَا ذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِخَوَاصِّ عِبَادِكَ ، وَأَتَوَسَّلُ بِكَ
إِلَيْكَ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَرْزُقْنِي جَوَامِعَ الْخَيْرِ كُلُّهُ ، وَأَنْ تَمُنَّ عَلَيَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَى أَوْلِيَائِكَ ،

وَأَنْ تُصَلِّحَ حَالِي فِي الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

(فصل فى الأذكار المستحبة فى الدفع من المشعر الحرام إلى منى) إذا أسفر الفجر انصرف من المشعر الحرام متوجهاً إلى منى ، وشعاره التلبية والأذكار والدعاء والإكثار من ذلك كله ، وليحرص على التلبية فهذا آخر زمنها ، وربما لا قدر له فى عمره تلبية بعدها .

(فصل فى الأذكار المستحبة بمنى يوم النحر) إذا انصرف من المشعر الحرام ووصل منى يستحب أن يقول : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَلَّغَنِيهَا سَالِمًا مُعَافًى ، اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنِّى قَدْ أَتَيْتُهَا وَأَنَا عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَمَنَّ عَلَىَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَى أَوْلِيَائِكَ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَرَمَانِ وَالْمُصِيبَةِ فِي دِينِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، فإذا شرع فى رمى جمرة العقبة قطع التلبية مع أول حصاة واشتغل بالتكبير فيكبر مع كل حصاة ، ولا يسن الوقوف عندها للدعاء ، وإذا كان معه هدى فتحره أو ذبحه ، استحَبَّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الذَّبْحِ أَوْ النَّحْرِ : بِسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلِّمْ ؛ اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ ، تَقَبَّلْ مِنِّى ، أَوْ تَقَبَّلْ مِنْ فُلَانٍ إِنْ كَانَ يَذْبَحُهُ عَنْ غَيْرِهِ وَإِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ بَعْدَ الذَّبْحِ فَقَدْ اسْتَحَبَّ بَعْضُ عُلَمَائِنَا أَنْ يُمْسِكَ نَاصِيئَتَهُ بِيَدِهِ حَالَةَ الْحَلْقِ وَيَكْبِرُ ثَلَاثًا ثُمَّ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا هَدَانَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْنَا ؛ اللَّهُمَّ هَذِهِ نَاصِيئَتِي فَتَقَبَّلْ مِنِّي وَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُحَلِّقِينَ وَالْمُقَصِّرِينَ ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفِرَةِ آمِينَ . وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْحَلْقِ كَبَّرَ وَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَضَى عَنَّا نُسُكَنَا ؛ اللَّهُمَّ رَدِّنا إِيمَانًا وَيَقِينًا وَتَوْفِيقًا وَعَوْنًا ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلَا بَأْسًا وَأَمَهَاتِنَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ .

(فصل : فى الأذكار المستحبة بمنى فى أيام التشريق)

٥٠٤ - رَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ نَبِيْشَةَ الْخَيْرِ الْهَذَلِيَّ الصَّحَابِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى » .

يستحب الإكثار من الأذكار ، وأفضلها قراءة القرآن . والسنة أن يقف فى أيام الرمي كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها ، ويستقبل الكعبة ، ويحمد الله تعالى ، ويكبر ، ويهمل ، ويسبح ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح ، ويمكث كذلك قدر قراءة سورة البقرة ، ويفعل فى الجمرة الثانية وهى الوسطى كذلك ، ولا يقف عند الثالثة ، وهى جمرة العقبة .

(٥٠٤) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الصيام / باب تحريم صوم أيام التشريق (٣ / ٨ / ١٧ - النووى) .
وانظر : تخريجه فى كتاب : " السلسيل فى معرفة الدليل " رقم (١١٥٤) بتخريجنا .

(فصل) وإذا نفر من منى فقد انقضى حجه ولم يبق ذكر يتعلق بالحج لكنه مسافر ، فيستحب له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين وسيأتى بيانها إن شاء الله تعالى .

وإذا دخل مكة وأراد الاعتماد فعل في عمرته من الأذكار ما يأتى به الحج فى الأمور المشتركة بين الحج والعمرة وهى الإحرام والطواف والسعى والذبح والحلق ، والله أعلم .

(فصل فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم)

٥٠٥ - روينا عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ماءُ زَمَزَمَ لما شُرِبَ لَهُ » وهذا مما عمل العلماء والأخبار به ، فشربوه لمطالب لهم جليلة فنالوها . قال العلماء : فيستحب لمن شربه للمغفرة أو للشفاء من مرض ونحو ذلك أن يقول عند شربه : اللَّهُمَّ إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « ماءُ زَمَزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ » اللَّهُمَّ وَإِنِّي أَشْرَبُهُ لِتَغْفِرَ لِي

(٥٠٥) أخرجه أحمد (٣ / ٣٥٧ ، ٣٧٢) ، وابن ماجه (٢ / ١٠٨ / ح ٣٠٦٢) ، والبيهقى (٥ / ١٤٨) .

جميعاً من طريق : الوليد بن مسلم ، عن عبد الله بن المؤمل ، عن أبى الزبير . وقال البيهقى : " وتفرد به عبد الله بن المؤمل " . وله شاهد ذكره الحاكم فى " المستدرک " (١ / ٤٧٣) ، والدارقطنى (٢ / ٢٨٩) من طريق : محمد بن حبيب الجارودى ، عن سفيان بن عيينة ، عن ابن أبى نجیح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس .

قال الحاكم : " صحيح الإسناد إن سلم من الجارودى ، ولم يخرجاه " وأقره الذهبى .

قال الحافظ فى " التلخيص " (٢ / ٢٦٨ / ح ١٠٧٦) " قال البيهقى : تفرد به عبد الله وهو ضعيف ، ثم رواه البيهقى بعد ذلك من حديث إبراهيم بن طهمان ، عن أبى الزبير ، ولا يصح عن إبراهيم ، قلت : إنما سمعه إبراهيم من ابن مؤمل ورواه العقيلي من حديث ابن المؤمل ، وقال : لا يتابع عليه ، وأعله ابن القطان به ، ويعننه الزبير ، لكن الثانية مردودة ففى رواية ابن ماجه التصريح بالسماع ورواه البيهقى فى " شعب الإيمان " ، والخطيب فى " تاريخ بغداد " من حديث سويد بن سعيد ، عن ابن المبارك ، عن ابن أبى الموالم ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . كما أخرجه فى ترجمة عبد الله بن المبارك ، وقال البيهقى : غريب تفرد به سويد . قلت : وهو ضعيف جدا . . . وقد خلط فى هذا الإسناد وأخطأ فيه عن ابن المبارك ، عن ابن المؤمل ، عن أبى الزبير ، كذلك رويناه فى فوائد أبى بكر بن المقرئ من طريق صحيحة فجعله سويد ، عن أبى الموالم ، عن ابن المنكدر ، واغتر الحافظ شرف الدين الدمياطى بظاهر هذا الإسناد فحكم بأنه على رسم الصحيح " . . . رواه الدارقطنى والحاكم من طريق : محمد بن حبيب الجارودى . . . والجارودى صدوق إلا أن روايته شاذة ، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة . وانظر تخريجه فى " منار السبيل فى معرفة الدليل " (١١٥٦) بتخريجنا وصححه الألبانى فى الإرواء (١١٢٣) .

وَلِتَفْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا ، فَاغْفِرْ لِي أَوْ افْعَلْ . أَوْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْرَبُهُ مُسْتَشْفِيًا بِهِ فَاشْفِنِي ،
ونحو هذا والله أعلم .

(فصل) وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه طاف للوداع ، ثم أتى الملتزم فالتزمه ، ثم
قال : اللَّهُمَّ الْبَيْتُ بَيْتُكَ ، وَالْعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمْتِكَ ، حَمَلْتَنِي عَلَى مَا سَخَرْتَ
لِي مِنْ خَلْقِكَ ، حَتَّى سَيَّرْتَنِي فِي بِلَادِكَ ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حَتَّى أَعْتَنِي عَلَى قَضَاءِ
مَنَاسِكَكَ فَلَمَّا كُنْتُ رَضِيْتَ عَنِّي فَازْدَدَ عَنِّي رِضًا وَلَا فَمِنَ الْآنَ قَبْلَ أَنْ يَنَازِلَنِي عَنْ بَيْتِكَ
دَارِي ، هَذَا أَوْ أَنْ أَنْصِرَافِي ، إِنْ أَذْنَتْ لِي غَيْرَ مُسْتَبْدِلَ لِي غَيْرَ مُسْتَبْدِلَ بِكَ وَلَا بَيْتِكَ ، وَلَا
رَاغِبَ عَنْكَ وَلَا عَنْ بَيْتِكَ ، اللَّهُمَّ فَاصْحِبْنِي الْعَافِيَةَ فِي بَدَنِي وَالْعِصْمَةَ فِي دِينِي ، وَأَحْسِنْ
مُنْقَلَبِي ، وَارْزُقْنِي طَاعَتِكَ مَا أَبْقَيْتَنِي ، وَاجْمَعْ لِي خَيْرَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ . ويفتح هذا الدعاء ويختمه بالثناء على الله سبحانه وتعالى ، والصلاة على
رسول الله ﷺ كما تقدم في غيره من الدعوات . وإن كانت امرأة حائضا استحَبَّ لها أن
تقف على باب المسجد وتدعو بهذا الدعاء ثم تنصرف ، والله أعلم .

(فصل في زيارة قبر رسول الله ﷺ وأذكارها) اعلم : أنه ينبغي لكل من حج أن يتوجه
إلى زيارة رسول الله ﷺ سواء كان ذلك طريقه أو لم يكن ، فلما زيارته ﷺ من أهم
القربات وأريح المساعي وأفضل الطلبات ، فإذا توجه للزيارة أكثر من الصلاة عليه ﷺ في
طريقه ، فإذا وقع بصره على أشجار المدينة وحرَمها وما يعرف بها زاد من الصلاة والتسليم
عليه ﷺ وسأل الله تعالى أن ينفعه بزيارته ﷺ وأن يسعده بها في الدارين ، وليقل :
اللَّهُمَّ افْتَحْ عَلَيَّ أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَارْزُقْنِي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ مَا رَزَقْتَهُ أَوْلِيَاءَكَ وَأَهْلَ
طَاعَتِكَ وَاغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي يَا خَيْرَ مُسْئِلٍ . وإذا أراد دخول المسجد استحَبَّ أَنْ يَقُولَ مَا
يقوله عند دخول باقي المساجد ، وقد قدّمناه في أول الكتاب فإذا صلى تحية المسجد أتى
القبر الكريم فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار القبر ، وسلم مقتصدا
لا يرفع صوته فيقول : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ
وَعَلَى آلِكَ وَأَصْحَابِكَ وَأَهْلِ بَيْتِكَ وَعَلَى النَّبِيِّينَ وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَغْتَ
الرَّسَالَهَ ، وَأَذِيتَ الْأَمَانَةَ ، وَتَصَحَّتْ الْأُمَّةُ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى رَسُولًا عَنْ
أُمَّتِهِ . وإن كان قد أوصاه أحد بالسلام على رسول الله ﷺ قال : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ مِنْ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ، ثم يتأخر قدر ذراع إلى جهة يمينه فيسلم على أبي بكر ، ثم يتأخر
ذراعا آخر للسلام على عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، ثم يرجع إلى موقفه الأول قُبالة وجه رسول

الله ﷺ فيتوسل به فى حق نفسه ، ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى ، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومن أحسن إليه وسائر المسلمين ، وأن يجتهد فى إكثار الدعاء ويغتنم هذا الموقف الشريف ويحمد الله تعالى ويسبحه ويكبره ويهلله ويصلى على رسول الله ﷺ ويكثر من كل ذلك ، ثم يأتى الروضة بين القبر والمنبر ، فيكثر من الدعاء فيها .

٥٠٦ - فقد روينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « مَا بَيْنَ قَبْرِى وَمِنْبَرِى رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفر استحَبَّ أن يودع المسجد بركعتين ، ويدعو بما أحبَّ ، ثم يأتى القبر فيسلم كما سلم أولاً ، ويعيد الدعاء ، ويودع النبى ﷺ ويقول : « اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ هَذَا آخِرَ الْعَهْدِ بِحَرَمِ رَسُولِكَ ، وَيَسِّرْ لى الْعُودَ إِلَى الْحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلاً بِمَنِّكَ وَفَضْلِكَ ، وَارْزُقْنِى الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَرَدِّنَا سَالِمِينَ غَانِمِينَ إِلَى أوطَانِنَا آمِنِينَ . فهذا آخر ما وفقنى الله بجمعه من أذكار الحج ، وهى وإن كان فيها بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب فهى مختصرة بالنسبة إلى ما نحفظه فيه ، والله الكريم نسأل أن يوفقنا لطاعته ، وأن يجمع بيننا وبين إخواننا فى دار كرامته .

وقد أوضحت فى كتاب المناسك ما يتعلق بهذه الأذكار من التتمات والفروع الزائدات ، والله أعلم بالصواب ، وله الحمد والنعمة والتوفيق والعصمة .

وعن العتبى قال : « كنت جالساً عند قبر النبى ﷺ فجاء أعرابى فقال : السلام عليك يا رسول الله ، سمعت الله تعالى يقول : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ [سورة النساء الآية : ٦٤] . وقد جئتكَ مستغفراً من ذنبى ، مستشفعاً بك إلى ربى ، ثم أنشأ يقول :

يا خير من دُفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهنَّ القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

(٥٠٦) أخرجه البخارى فى فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة / باب فضل ما بين القبر والمنبر (٣) / ٨٤ / ح ١١٩٦ - الفتح ، ومسلم فى الحج / باب ما بين قبره ومنبره ﷺ (٣) / ٩ / ١٦٢ - النووى) .

بلفظ : " ما بين بيتى ومنبرى "

وقال الحافظ فى "الفتح" (٣ / ٨٤) : " وترجم بذكر القبر ، وأورد الحديثين بلفظ البيت لأن القبر صار فى البيت وقد ورد فى بعض طرقه بلفظ القبر ، قال القرطبى : الرواية الصحيحة " بيتى " ويروى " قبرى " وكأنه بالمعنى لأنه دفن فى بيت سكناه " .

قال : ثم انصرف ، فحملتنى عيناي فرأيت النبى ﷺ فى النوم فقال لى : يا عتبي ، الحق الأعرابي فبشره بأن الله تعالى قد غفر له .

* كتاب أذكار الجهاد *

أما أذكار سفره ورجوعه فسيأتى فى كتاب أذكار السفر إن شاء الله تعالى . وأما ما يختص به فنذكر منه ما حضر الآن مختصراً .

(باب استحباب سؤال الشهادة)

٥٠٧ - رويناه فى صحيحى البخارى و مسلم عن أنس رضى الله عنه : « أن رسول الله ﷺ دخل على أمّ حرام فنام ثم استيقظ وهو يضحك ، فقالت : وما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : « ناس من أمتي عرضوا على غزاة فى سبيل الله يركبون نبيج هذا البحر ملوكاً على الأسيرة أو مثل الملوك ، فقالت : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها رسول الله ﷺ » قلت : نبيج البحر فتح الثاء المثلثة وبعدها تاء موحدة مفتوحة أيضاً ثم جيم : أى ظهروه ؛ وأمّ حرام بالراء .

٥٠٨ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه عن معاذ رضى الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(٥٠٧) أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجل والنساء (٦ / ١٣ / ح ٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ - الفتح) ، ومسلم فى الإمامة / باب فضل الغزو فى البحر (٥ / ١٣ / ٥٩ ، ٦٠ - النووى) .

(٥٠٨) أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة (٢ / ٢١ / ح ٢٥٤١) ، والترمذى فى فضائل الجهاد / باب ما جاء فيمن سأل الشهادة (٤ / ١٨٣ / ح ١٦٥٤) ، والنسائى فى "الكبرى" فى الجهاد / باب ثواب من قاتل فى سبيل الله فواق ناقة (٣ / ١٨ / ح ٤٣٤٩) ، وابن ماجه فى الجهاد / باب القتال فى سبيل الله تعالى (٢ / ٩٣٣ ، ٩٣٤ / ح ٢٧٩٢) جميعاً من طريق : مالك بن يخامر السكسكى ، أن معاذ بن جبل حدثهم مرفوعاً به .

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

* وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح .

٥٠٩ - وروينا في صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
« مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أَعْطَاهَا وَلَوْ لَمْ تَصِبْهُ » .

٥١٠ - وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن سهل بن حنيف رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » .

(باب حث الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى ، وتعليمه إياه
ما يحتاج إليه من أمر قتال عدوه ومصالحتهم وغير ذلك)

٥١١ - روي في صحيح مسلم عن بريدة رضى الله عنه قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ : « اغْزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَاتْلُوا مِنْ كَفَرِ اللَّهِ ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا ، وَلَا تَغْدُرُوا ، وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ » وذكر الحديث بطوله .

(باب بيان أن السنة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورى بغيرها)
٥١٢ - روي في صحيح البخارى ومسلم عن كعب بن مالك رضى الله عنه قال : « لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ سَفَرَهُ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا » .

(٥٠٩) (صحيح)

أخرجه مسلم في الإمامة / باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (٥ / ١٣ / ٥٥ -
النوى) .

(٥١٠) (صحيح)

أخرجه مسلم في الإمامة / باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (٥ / ١٣ / ٥٥ ،
٥٦ النوى) .

(٥١١) (صحيح)

أخرجه مسلم في الجهاد / باب تأمير الإمام الامراء على البعث (٤ / ١٢ / ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ -
النوى) .

وانظر : تخريجه في كتابنا : « فتح ذى الجلال في تخريج أحاديث الظلال » مطولاً ، وبطرق رقم
(٧٢ ، ٥١٥ ، ٥٩٠) .

(٥١٢) (صحيح)

أخرجه البخارى في المغازى / باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز وجل ﴿ وعلى الثلاثة ==

(باب الدعاء لمن يقاتل أو يعمل على ما يعين على القتال في وجهه)

وذكر ما ينشطهم ويحرّضهم على القتال)

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ [سورة الأنفال الآية : ٦٥] ،

وقال الله تعالى : ﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة النساء الآية : ٨٤]

٥١٣ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : « خرج

رسول الله ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة ، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال : « اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » .

(باب الدعاء والتضرع والتكبير عند القتال واستنجاز)

الله ما وعد من نصر المؤمنين)

قال الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾ . [سورة الأنفال الآية : ٤٥ - ٤٧] قال بعض العلماء : هذه الآية الكريمة أجمع شيء جاء في آداب القتال .

٥١٤ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس قال : قال النبي ﷺ وهو

== الذين خلفوا ﴿ (٧ / ٧١٧ / ح ٤٤١٨ - الفتح) ، ومسلم في التوبة / باب توبة كعب بن مالك وصاحبه (٦ / ١٧ / ٨٧ - النوى)

وانظر : تخريجه في كتابنا "

" خير الزاد تخريج أحاديث شرح لمعة الاعتقاد " .

(٥١٣) (صحيح)

أخرجه البخاري في الجهاد والسير / باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ، وقال بعضهم : على الموت (٦ / ١٣٧ / ح ٢٩٦١ - الفتح) ، وفي مناقب الأنصار / باب دعاء النبي ﷺ : " أصلح الأنصار والمهاجرة (٧ / ١٤٨ / ح ٣٧٩٥ ، ٣٧٩٦ ، ٣٧٩٧ - الفتح) ، وفي (خ ٣٧٩٧) لفظ (اغفر) بينما باقى المواضع عنده بلفظ " أصلح " ، " أكرم " ، ومسلم في الجهاد / باب غزوة الأحزاب " وهى الخندق " (٤ / ١٢ / ١٧٢ ، ١٧٣ - النوى) .

(٥١٤) (صحيح)

أخرجه البخاري في المغازي / باب قصة غزوة بدر وقول الله تعالى : ﴿ ولقد نصركم الله ببدر ==

فى قُبته : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ » ،
 فأخذ أبو بكر رضى الله عنه بيده فقال : حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك
 فخرج وهو يقول : ﴿ سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونِ الدَّبْرَ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرُهُ ﴾
 [سورة القمر الآية : « ٤٥ - ٤٦ »] . وفى رواية « كان ذلك يوم بدر » هذا لفظ رواية
 البخارى . وأما لفظ مسلم فقال : « استقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مدّ يديه فجعل يهتف
 بربه يقول : « اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي ، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ
 الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ » ، فما زال يهتف بربه ماداً يديه حتى سقط
 رداؤه « قلت : يهتف بفتح أوله وكسر ثالثه ومعناه : رفع صوته بالدعاء .

٥١٥ - وروينا فى صحيحيهما عن عبد الله بن أبى أوفى رضى الله عنهما : « أن
 رسول الله ﷺ - فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو - انتظر حتى مالت الشمس ثم قام
 فى الناس قال : « أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمْوَهُمْ
 فَاصْبِرُوا ، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » ، ثم قال : « اللَّهُمَّ مُنِّزَ الْكِتَابِ
 وَمُجْرِيَ السَّحَابِ وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ » وفى رواية : « اللَّهُمَّ مُنِّزَ
 الْكِتَابِ ، سَرِيعِ الْحِسَابِ ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْلَهُمْ » .

٥١٦ - وروينا فى صحيحيهما عن أنس رضى الله عنه قال : « صبح النبى ﷺ خبير
 فلما رأوه قالوا : محمد والخميس ، فلجئوا إلى الحصن ، فرفع النبى ﷺ يديه فقال : « اللَّهُ
 أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءُ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

= وأنتم أذلة ... ﴿ (٧ / ٣٣٥ / ح ٣٩٥٣ - الفتح) ، وفى الجهاد والسير / باب من أراد غزوة
 فورى بغيرها (٦ / ١٣٢ ، ١٣٣ / ح ٢٩٤٧ - الفتح) ، ومسلم فى الجهاد / باب الإمداد
 بالملائكة فى غزوة بدر (٤ / ١٢ / ٨٤ - النووى) .
 (٥١٥) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الجهاد / باب لا تمنوا لقاء العدو (٦ / ١٨٠ ، ١٨١ / ح ٣٠٢٤ ، ٣٠٢٥ -
 الفتح) ، ومسلم فى الجهاد / باب كراهة تمنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء (٤ / ١٢ /
 ٤٦ ، ٤٧ - النووى) .
 (٥١٦) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الأذان / باب ما يُحَقَّنُ بالأذان من الدماء (٢ / ١٠٧ / ح ٦١٠ - الفتح) ،
 ومسلم فى الجهاد / باب غزو خيبر (٤ / ١٢ / ١٦٣ ، ١٦٤ - النووى) .

٥١٧ - وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله « ثَنَانٌ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ قَلَمًا تُرَدَّانِ - الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ ، وَعِنْدَ الْبَاسِ حِينَ يَلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا » قلت : وفى بعض النسخ المعتمدة « يلحم » وفى بعضها بالجيم وكلاهما ظاهر .

٥١٨ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى عن أنس رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا غَزَا قَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي ، بِكَ أَحُولُ ، وَبِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَقَاتِلُ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : معنى عضدى : عونى . وقال الخطابى : معنى أحول : أحتال . قال : وفيه وجه آخر ، وهو أن يكون معناه : المنع والدفع من قولك حال بين الشيئين : إذا منع أحدهما من الآخر فمعناه : لا أمتع ولا أدفع إلا بك .

٥١٩ - وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود والنسائى عن أبى موسى الأشعرى

(٥١٧) أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب الدعاء عند اللقاء (٣ / ٢١ / ح ٢٥٤٠)

من طريق : موسى بن يعقوب الزمعى ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد والحديث فيه موسى ابن يعقوب الزمعى : صدوق سبى الحفظ - التقريب ، وقال عنه الذهبى فى " الميزان " (٤ / ٣٥٢ ، ٣٥٣ / تر ٨٩٤٥) :

" وثقة ابن معين ، وقال النسائى : ليس بالقوى ، وقال أبو داود : هو صالح ، وقال ابن المدينى : ضعيف منكر الحديث ، قال بن عدى : عندى لا بأس به وبرواياته وله شاهد عند الترمذى (٢ / ٤١٥ ، ٤١٦ / ح ٢١٢) ، وأبو داود (١ / ١٤١ / ح ٥٢١) من طريق : زيد العمى ، عن أبى إياس ، عن أنس .
وزيد العمى هذا ضعيف .

(٥١٨) أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب ما يدعى عند اللقاء (٣ / ٤٣ / ح ٢٦٣٢) ، والترمذى فى الدعوات / باب فى الدعاء إذا غزا (٥ / ٥٧٢ / ح ٣٥٨٤) ، والنسائى فى الكبرى " فى السير / باب فى الدعاء عند اللقاء (٥ / ١٨٨ / ح ٨٦٣٠) ، وفى عمل اليوم والليلة / باب الاستنصار عند اللقاء (٦ / ١٥٥ / ح ١٠٤٤٠) .
جميعاً من طريق : المثنى بن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس .
قال الترمذى : " حديث حسن غريب " .
* وهذا إسناد رجاله ثقات " .

(٥١٩) برقم (٣٢٨) .

رضى الله عنه : « أن النبي ﷺ كان إذا خاف قومًا قال : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » .

٥٢٠ - وروينا في كتاب الترمذى عن عمارة بن زَعَكْرَةَ رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي ، الَّذِي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلَاقٍ قِرْنَهُ » يعنى عند القتال . قال الترمذى : ليس إسناده بالقوى . قلت ، زعكرة بفتح الزاى والكاف وإسكان العين المهملة بينهما .

٥٢١ - رويانا في كتاب ابن السنى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ يوم حُنين : « لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا تُبْتَلُونَ بِهِ مِنْهُمْ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّنَا وَرَبُّهُمْ ، وَقُلُوبُنَا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ ، وَإِنَّمَا يَغْلِبُهُمْ أَنْتَ » .

٥٢٢ - وروينا في الحديث الذى قدمناه عن كتاب ابن السنى عن أنس رضى الله عنه قال : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ فُلُقَى الْعَدُوِّ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « يَا مَالِكُ يَوْمَ الدِّينِ ، إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ » ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ تَصْرَعُ تَضْرِبُهَا الْمَلَائِكَةُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهَا وَمِنْ خَلْفِهَا » .

(٥٢٠) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (١١٩) (٥ / ٥٧٠ / ح ٣٥٨٠)

من طريق : عفير بن معدان ، أنه سمع أبا دوس اليحصبى ، يُحدِّث عن ابن عائذ اليحصبى ، عن عمارة بن زعكرة .

قال الترمذى : " حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه " .

* والحديث فيه : عفير بن معدان : ضعيف - " التقريب " .

(٥٢١) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (٢٢١ / ح ٦٧٣)

من طريق : الخليل بن مرة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله .

* والحديث فيه الخليل بن مرة : وهو ضعيف - " التقريب " ، وهو عند الطبرانى فى " الدعاء " .

(ح ١٠٧٢)

[قلت] وحديث النهى عن تمنى لقاء العدو فى " الصحيح " أخرجه البخارى فى الجهاد والسير /

باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال (٦ / ١٤٠ / ح ٢٩٦٥) .

من حديث سالم أبى النضر .

لفظ : لا تتمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت

ظلال السيوف ، ثم قال : اللَّهُمَّ مَنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمَجْرَى السَّحَابِ ، وَهَارِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ

وَانصِرْنَا عَلَيْهِمْ " .

(٥٢٢) تقدم برقم (٣٣٠) .

٥٢٣/١ - وروى الإمام الشافعى رحمه الله فى الأم بإسناد مرسل عن النبى ﷺ قال : «اطْلُبُوا اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ السَّقَاءِ الْجِيُوشِ ، وَإِقَامَةَ الصَّلَاةِ ، وَنُزُولَ الْغَيْثِ » قلت : ويستحب استجابة مأكداً أن يقرأ ما تيسر له من القرآن ، وأن يقول دعاء الكرب الذى قدمنا ذكره ، وأنه فى الصحيحين : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم ، لا إله إلا الله ربُّ السموات وربُّ الأرض وربُّ العرش الكريم » (٥٢٣/ب) ويقول ما قدمناه هناك فى الحديث الآخر : « لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله ربُّ السموات السبع وربُّ العرش العظيم ، لا إله إلا أنت عزَّ جارك وجل ثناؤك » (٥٢٣/ج) ويقول ما قدمناه فى الحديث الآخر : « حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » (٥٢٣/د) ويقول : « لا حول ولا قوة إلا بالله ، العزيز الحكيم ، ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، اعتصمنا بالله ، استعنا بالله ، توكلنا على الله » ويقول : « حصتنا كلنا أجمعين بالحقى القيوم الذى لا يموت أبداً ، ودفعنا عنا السوء بلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم » ويقول : « يا قديم الإحسان ، يا من إحسانه فوق كل إحسان ، يا مالك الدنيا والآخرة يا حيُّ يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام ، يا من لا يعجزه شيء ولا يتعاضمه ، انصرتنا على أعدائنا هؤلاء وغيرهم ، وأظهرنا عليهم فى عافية وسلامة عامة عاجلاً » فكل هذه المذكورات جاء حث أكيد ، وهى مجربة .

(باب النهى عن رفع الصوت عند القتال لغير حاجة)

٥٢٤ - رويناه فى سنن أبى داود عن قيس بن عباد التابعى رحمه الله وهو بضم العين وتخفيف الباء - قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال .

(٥٢٣ / أ) تقدم برقم (١١١) .

(٥٢٣ / ب) تقدم برقم (٣١٥) .

(٥٢٣ / ج) تقدم برقم (٣٢٩) .

(٥٢٣ / د) تقدم برقم (٣٣٣) .

(٥٢٤) أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء (٣ / ٥٠ / ح ٢٦٥٦)

من طريق : قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : كان أصحاب النبى ﷺ ...

الحديث ، وقيس بن عباد : وهم من رعم أنه صحابى كما فى التقريب : وله شاهد عند أبى داود

(ح ٢٦٥٧) .

من طريق : قتادة ، عن أبى بردة ، عن أبيه ، عن النبى .

(باب قول الرجل فى حال القتال أنا فلان لإرعاب عدوّه)

٥٢٥ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم ؛ أن رسول الله ﷺ قال يوم حُنين : «أنا النّبىُّ لا كَذِب ، أنا ابنُ عَبْدِ الْمُطَلِّب» .

٥٢٦ - ورويانا فى صحيحيهما ، عن سلمة بن الأكوع : أن عليّاً رضى الله عنهما لما بارز مرحباً الخيبرى قال عليّ رضى الله عنه : أنا الَّذي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَه .

(باب استحباب الرجز حال المِبارزة)

فيه الأحاديث المتقدمة فى الباب الذى قبل هذا .

٥٢٧ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم : عن البراء بن عازب رضى الله عنهما أنه قال رجل : أفررتم يوم حنين عن رسول الله ﷺ ؟ فقال البراء : لكن رسول الله ﷺ لم يفر ، لقد رأيته وهو عليّ بغلته البيضاء ، وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها والنبي ﷺ يقول : «أنا النّبىُّ لا كَذِب ، أنا ابنُ عَبْدِ الْمُطَلِّب» . وفى رواية « فنزل ودعا واستنصر» .

٥٢٨ - ورويانا فى صحيحيهما عن البراء أيضاً قال : « رأيت النّبىَّ ﷺ ينقل معنا

(٥٢٥) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب من قال دابة غيره فى الحرب (٦ / ٨١ / ح ٢٨٦٤ - الفتح) ، وباب من صف أصحابه عند الهزيمة (ح ٢٩٣٠ - الفتح) ، وفى المغازى / باب قول الله تعالى ﴿ يوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ (٧ / ٦٢٢ / ٤٣١٥ ، ٤٣١٧ - الفتح) ومسلم فى الجهاد والسير / باب غزوة حنين (٤ / ١٢ / ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٠ ، ١٢١ - النووى) من حديث البراء بن عازب .

(٥٢٦) (صحيح)

أخرجه البخارى فى المغازى / باب غزوة ذات القرد (٧ / ٥٢٦ / ح ٤١٩٤ - الفتح) ، ومسلم فى الجهاد والسير / باب غزوة ذى قرد وغيرها (٤ / ١٢ / ١٧٣ ، ١٧٤ - النووى) .

(٥٢٧) تقدم قبل حديث .

(٥٢٨) (صحيح)

أخرجه البخارى فى المغازى / باب غزوة الخندق وهى الأحزاب (٧ / ٤٦١ / ح ٤١٠٤ ، ٤١٠٦ - الفتح) ، ومسلم فى الجهاد والسير / باب غزوة الأحزاب وهى الخندق (٤ / ١٢ / ١٧١ ، ١٧٢ - النووى) .

التراب يوم الاحزاب ، وقد وارى الترابُ بياض بطنه وهو يقول : « اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا ، فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا ، وَثَبَّتَ الْأَفْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا ، إِنْ الْآلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا » .

٥٢٩ - وروينا في صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال : جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق وينقلون التراب على مُتُونِهِمْ : أى : ظهورهم ، ويقولون : نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا ، على الإسلام - وفى رواية على الجهاد - ما بقينا أبدًا ، والنبي ﷺ يجيبهم : « اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ » .

(باب استحباب إظهار الصبر والقوة لمن جرح واستبشاره بما حصل له من الجرح فى سبيل الله وبما يصير إليه من الشهادة وإظهار السرور بذلك وأنه لا ضير علينا فى ذلك بل هذا مطلوبنا وهو نهاية أملنا وغاية سؤلنا)

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَهُ اللَّهُ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴾ [سورة آل عمران الآيات ١٦٩ - ١٧٤] .

٥٣٠ - رويانا فى صحيح البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه فى حديث القراءة أهل بئر معونة الذين غدرت الكفار بهم فقتلوههم : أن رجلاً من الكفار طعن خال أنس وهو حرام بن ملحان ، فأنفذه ، قال حرام : الله أكبر فزت ورب الكعبة . وسقط فى رواية مسلم الله أكبر . قلت : حرام بفتح الحاء والراء .

(٥٢٩) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب البيعة فى الحرب أن لا يفروا (٦ / ١٣٧ / ح ٢٩٦١ - الفتح) ، وفى مناقب الأنصار / باب دعاء النبي ﷺ أصلح الأنصار والمهاجرة (٧ / ١٤٨ / ح ٣٧٩٦ - الفتح) .

(٥٣٠) (صحيح)

أخرجه البخارى فى المغارى / باب غزوة الرجيع ورعل ... (٧ / ٤٤٦ / ح ٤٠٩٢ - الفتح) ، ومسلم فى الإمارة / باب ثبوت الجنة للشهيد (٥ / ١٣ / ٤٧ - النوى)

(باب ما يقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا عدوهم)

ينبغي أن يكثر عند ذلك من شكر الله تعالى ، والثناء عليه ، والاعتراف بأن ذلك من فضله لا بحولنا وقوتنا ، وأن النصر من عند الله ، وليحذروا من الإعجاب بالكثرة فإنه يخاف منها التعجيز كما قال الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴾ [سورة التوبة الآية : ٢٥] .

(باب ما يقول إذا رأى هزيمة المسلمين والعياذ بالله الكريم)

يستحب إذا رأى ذلك أن يفزع إلى الله تعالى واستغفاره ودعائه واستنجا ما وعد المؤمنين من نصرهم وإظهار دينه . وأن يدعو بدعاء الكرب المتقدم : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ . ويستحب أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة والتي ستأتى فى مواطن الخوف والهلكة . وقد قدمنا فى باب الرجز الذى قبل هذا : « أن رسول الله ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين ، نزل واستنصر ودعا » (١/٥٣١) . وكان عاقبة ذلك النصر ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .

٥٣١/ب - وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه قال : لما كان يوم أحد وانكشف المسلمون ، قال عمى أنس بن النضر : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مَا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعنى المشركين - ثم تقدم فقاتل حتى استشهد ، فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بالسهم .

(١ / ٥٣١) تقدم (٣١٥ ، ٥٢٣) (ب) .

(٥٣١/ب) (صحيح)

أخرجه البخارى فى المغازى / باب منه (٧ / ٤١١ / ح ٤٠٤٨ - الفتح) ، وفى الجهاد والسير / باب قول الله عز وجل ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر ﴾ (٦ / ٢٦ / ح ٢٨٠٥ - الفتح) .

(باب ثناء الإمام على من ظهر منه براعة فى القتال)

٥٣٢ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه فى حديثه الطويل فى قصة إغارة الكفار على سرح المدينة و أخذهم اللقاح وذهب سلمة وأبى قتادة فى أثرهم ، فذكر الحديث إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ : « كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ » .

(باب ما يقول إذا رجع من الغزو)

فيه أحاديث ستأتى إن شاء الله تعالى فى كتاب أذكار المسافر ، وبالله التوفيق .

(٥٣٢) أخرجه البخارى فى المغازى / باب غزوة ذى قرد (٧ / ٥٢٦ / ٤١٩٤) ، ومسلم فى الجهاد باب غزوة ذى قرد وغيرها (٤ / ١٢ / ١٨٢ - النووى) .

* كتاب أذكار المسافر *

اعلم أن الأذكار التي تستحب للحاضر في الليل والنهار واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم للمسافر أيضًا ، ويزيد المسافر بأذكار فهي المقصودة بهذا الباب ، وهي كثيرة منتشرة جدًا ، وأنا أختصر مقاصدها إن شاء الله تعالى ، وأبوّب لها أبوابًا تناسبها ، مستعينًا بالله ، متوكلًا عليه .

(باب الاستخارة والاستشارة)

- اعلم أنه يستحب لمن خطر بباله السفر أن يشاور فيه من يعلم من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثق بدينه ومعرفته ، قال الله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [سورة آل عمران الآية : ١٥٩] ودلائله كثيرة ، وإذا شاور وظهر أنه مصلحة استخار الله سبحانه وتعالى في ذلك ، فصلى ركعتين من غير الفريضة ودعا بدعاء الاستخارة الذي قدمناه في بابه . ودليل الاستخارة الحديث المتقدم عن صحيح البخارى ، وقد قدمنا هناك آداب هذا الدعاء وصفة هذه الصلاة ، والله أعلم .

(باب أذكاره بعد استقرار عزمه على السفر)

فإذا استقر عزمه على السفر فليجتهد في تحصيل أمور : منها أن يوصى بما يحتاج إلى الوصية به وليشهد على وصيته ، ويستحل كل من بينه وبينه معاملة في شى ، أو مصاحبة ، ويسترضى والديه وشيوخه ومن يندب إلى بره واستعطافه ، ويتوب إلى الله ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات ، وليطلب من الله تعالى المعونة على سفره وليجتهد على تعلم ما يحتاج إليه في سفره . فإن كان غازيًا تعلم ما يحتاج إليه الغازى من أمور القتال والدعوات وأمور الغنائم ، وتعظيم تحريم الهزيمة فى القتال وغير ذلك . وإن كان حاجًا أو معتمرًا تعلم مناسك الحج أو استصحب معه كتابًا بذلك ، ولو تعلمها واستصحب كتابًا كان أفضل . وكذلك الغازى وغيره ، ويستحب أن يستصحب كتابًا فيه ما يحتاج إليه ، وإن كان تاجرًا تعلم ما يحتاج إليه من أمور البيوع ما يصح منها وما يبطل ، وما يحل وما يحرم ، وما يستحب ويكره ويباح ، وما يرجح على غيره . وإن كان متعبدًا سائحًا معزلاً للناس ، تعلم ما يحتاج إليه فى أمور دينه ، فهذا أهم ما ينبغى له أن يطلبه . وإن كان بمن يصيد تعلم ما يحتاج إليه أهل الصيد ، وما يحل من الحيوان وما يحرم ، وما يحل به

الصيد وما يحرم ، وما يشترط ذكاته ، وما يكفى فيه قتل الكلب أو السهم وغير ذلك . وإن كان راعياً تعلم ما يحتاج إليه مما قدمناه فى حق غيره ممن يعتزل الناس ، وتعلم ما يحتاج إليه من الفرق بالدواب وطلب النصيحة لها ولاهلها ، والاعتناء بحفظها والتيقظ لذلك ، واستئذان أهلها فى ذبح ما يحتاج إلى ذبحه فى بعض الأوقات لعارض وغير ذلك . وإن كان رسولاً من سلطان إلى سلطان أو نحوه اهتم بتعلم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار ، وجوابات ما يعرض فى المحاورات وما يحلّ له من الضيافات والهدايا وما لا يحلّ ، وما يجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يبطنه وعدم الغش والخداع والنفاق والحذر من التسبب إلى مقدمات الغدر أو غيره مما يحرم وغير ذلك . وإن كان وكيلاً أو عاملاً فى قراض أو نحوه تعلم ما يحتاج إليه مما يجوز أن يشتريه وما لا يجوز ، وما يجوز أن يبيع به وما لا يجوز ، وما يجوز التصرف فيه وما لا يجوز ، وما يشترط الإِشهاد فيه وما يجب وما يشترط فيه ولا يجب ، وما يجوز له من الأسفار وما لا يجوز . وعلى جميع المذكورين أن يتعلم من أراد منهم ركوب البحر الحال التى يجوز فيها ركوب البحر ، والحال التى لا يجوز ، وهذا كله مذكور فى كتب الفقه لا يليق بهذا الكتاب استقصاؤه ، وإنما غرضى هنا بيان الأذكار خاصة ، وهذا التعلم المذكور فى جملة الأذكار كما قدمته فى أول هذا الكتاب ، وأسأل الله التوفيق وخاتمة الخير لى ولأحبائى والمسلمين أجمعين .

(باب أذكاره عند إرادته الخروج من بيته)

يستحب له عند إرادته الخروج أن يصلى ركعتين :

٥٣٣ - لحديث المقطم بن المقدم الصحابى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما خَلَفَ أَحَدٌ عِنْدَ أَهْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ رُكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُمَا عِنْدَهُمْ حِينَ يُرِيدُ سَفَرًا » رواه الطبرانى . قال بعض أصحابنا : يستحب أن يقرأ فى الأولى منهما بعد الفاتحة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ وفى الثانية ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . وقال بعضهم : يقرأ فى الأولى بعد الفاتحة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وفى الثانية ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ فإذا قرأ آية الكرسي ، فقد جاء أن من قرأ آية الكرسي قبل خروجه من منزله لم يصبه شيء يكرهه حتى يرجع ويستحب أن يقرأ سورة ﴿ لَإِيلَافٍ قُريش ﴾ فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزوينى ، الفقيه الشافعى ، صاحب الكرامات الظاهرة ، والأحوال الباهرة ، والمعارف المتظاهرة : إنه أمان من كل سوء . قال أبو طاهر بن جحشويه : أردت سفراً وكنت خائفاً منه فدخلت إلى

(٥٣٣) سبق هذا الحديث برقم (٢٠٢) ، ولكن موضعه ما يقال عند الصباح ومساء العبد .

القزويني أسأله الدعاء ، فقال لى ابتداء من قِيلَ نفسه : من أراد سفرًا ففزع من عدوِّ أو وحش فليقرأ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ فإنها أمان من كل سوء ، فقرأتها فلم يعرض لى عارض حتى الآن ؛ ويستحبّ إذ فرغ من هذه القراءة أن يدعو بإخلاص ورقة ، ومن أحسن ما يقول : اللَّهُمَّ بِكَ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْكَ أَتَوَكَّلُ ؛ اللَّهُمَّ ذَلِّلْ لى صُعُوبَةَ أَمْرِي ، وَسَهِّلْ عَلَيَّ مَشَقَّةَ سَفَرِي ، وَارْزُقْنِي مِنَ الْخَيْرِ أَكْثَرَ مِمَّا أَطْلُبُ ، وَأَصْرِفْ عَنِّي كُلَّ شَرٍّ . رَبِّ اشْرَحْ لى صَدْرِي ، وَيَسِّرْ لى أَمْرِي ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَحْفِظُكَ وَأَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَدِينِي وَأَهْلِي وَأَقَارِبِي وَكُلَّ مَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخِرَةٍ وَدُنْيَا ، فَاحْفَظْنَا أَجْمَعِينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يَا كَرِيمُ . ويفتح دعاءه ويختمه بالتحميد لله تعالى ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وإذا نهض من جلوسه فليقل ما رويناه .

٥٣٤ - عن أنس رضي الله عنه : « أن رسول الله ﷺ لم يرد سفرًا إلا قال حين ينهض من جلوسه : « اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَا هَمَّنِي وَمَا لَا أَهْتَمُّ لَهُ ، اللَّهُمَّ زَوِّدْنِي التَّقْوَى ، وَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَوَجَّهْنِي لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ » .

(باب أذكاره إذا خرج)

قد تقدم فى أول الكتاب ما يقوله الخارج من بيته ، وهو مستحبّ للمسافر ويستحبّ له الإكثار منه ، ويستحبّ أن يودّع أهله وأقاربه وأصحابه وجيرانه ويسألهم الدعاء له ويدعو لهم .

٥٣٥ - وروينا فى مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا اسْتُودِعَ شَيْئًا حَفِظَهُ » .

(٥٣٤) (ضعيف)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم الليلة " (١٦٦ / ح ٤٩٦) .

من طريق : عمرو بن مساور ، عن الحسن ، عن أنس .

* وعمرو بن مساور : ضعيف "الميزان" (٤ / ٢٠٩ / تر ٦٤٤٨) .

والحديث أخرجه البيهقى فى " السنن " (٥ / ٢٥٠) بنفس الإسناد السابق .

قال الهيثمى فى " المجمع " (١٠ / ١٣٠) " رواه أبو يعلى ، وفيه عمرو بن مساور وهو ضعيف " .

(٥٣٥) أخرجه أحمد فى " مسنده " (٢ / ٧٨) .

من طريق : سفيان ، عن نهشل بن مجمع ، عن قزعه ، عن ابن عمر عن النبى مرفوعاً

* وهذا إسناد رجاله ثقات خلا نهشل بن مجمع فهو صدوق - "التقريب" ، وقال الذهبى فى =

٥٣٦ - وروينا في كتاب ابن السني وغيره عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ أَرَادَ أَنْ يُسَافِرَ فَلْيَقُلْ لِمَنْ يُخَلِّفُ : أَسْتَوْدِعُكُمْ اللهَ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ » .

٥٣٧ - وروينا عن أبي هريرة أيضاً عن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ سَفَرًا فَلْيُودِعْ إِخْوَانَهُ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى جَاعِلٌ فِي دُعَائِهِمْ خَيْرًا » .

والسنة أن يقول له من يودعه ما رويناه في سنن أبي داود :

٥٣٨ - عن قزعة قال : قال لى ابن عمر رضى الله عنهما : تعال أودعك كما ودعنى رسول الله ﷺ : « أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ » .

قال الإمام الخطابى : الأمانة هنا : أهله ومن يخلفه وماله الذى عند أمينه قال : وذكر الدين هنا لأن السفر مظنة المشقة ، فربما كان سبباً لإهمال بعض أمور الدين قلت : قزعة بفتح القاف وبفتح الزاى وإسكانها .

== "الميزان" : (٥ / ٤٠٠ / تر ٩١٢٩) " وثقه ابن معين " ، وله شاهد من حديث لابن عمر أيضاً أخرجه النسائى فى " الكبرى " فى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول عند الوداع (٦ / ١٣١ / ح ١٠٣٤٣) .

من طريق : الهيثم بن حميد ، حدثنا المطعم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر مرفوعاً .
والهيثم بن حميد : صدوق - " التقريب " .

(٥٣٦) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٦٩ / ح ٥٠٦) .

من طريق : موسى بن وردان ، يقول أتيت أبا هريرة ، وذكره مرفوعاً .
وموسى بن وردان : صدوق ربما أخطأ - " التقريب " ، وفى الميزان ضعفه البعض ووثقه البعض .

والحديث أخرجه أحمد (٢ / ٣٥٨) ، وابن ماجه (ح ٢٨٢٥) بنفس الإسناد ، وللحديث شواهد عدة من حديث ابن عمر ، وعبد الله الخطمى يحسن بها .

وانظر : " السلسلة الصحيحة " للشيخ الألبانى رقم (١٤ ، ١٥ ، ١٦) .

(٥٣٧) " رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه يحيى بن العلاء البجلي وهو ضعيف " .

ذكره الهيثمى فى " المجمع " (٣ / ٢١٠) .

(٥٣٨) أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب فى الدعاء عند الوداع (٣ / ٣٤ / ح ٢٦٠٠)

من طريق : إسماعيل جرير ، عن قزعة ، عن ابن عمر

* والحديث فيه يحيى بن إسماعيل بن جرير وهو لين الحديث - " التقريب " ، وقال عنه الذهبي
== فى الميزان (٦ / ٣٥ / ت ٩٤٥٦) : قال الدراقطنى :

٥٣٩ - وروينا في كتاب الترمذى أيضاً عن نافع عن ابن عمر قال : كان النبی ﷺ إذا ودّع أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذى يدع يد رسول الله ويقول : «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» .

٥٤٠ - وروينا أيضاً في كتاب الترمذى عن سالم : أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفراً : ادن منى أودّعك كما كان رسول الله ﷺ يودّعنا ، فيقول : «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

٥٤١ - وروينا في سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن عبد الله بن يزيد الخطمى الصحابى رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يودّع الجيش قال : «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ» .

== لا يحتج به " وله شاهد أخرجه أحمد في " مسنده " (٢ / ٧) ، والترمذى في الدعوات / باب ما يقول إذا ودّع إنساناً (٥ / ٤٩٩ / ح ٣٤٤٣) ، والطبرانى في " الدعاء " (ح ٨٢١) .
من طريق : سعيد بن خثيم الهلالى ، حدثنا حنظلة بن أبى سفيان ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر .

قال الترمذى : " حسن صحيح غريب "

* وهذا إسناد رجاله ثقات خلا سعيد بن خثيم الهلالى : وهو صدوق له أغاليط ، وقد تابعه إسحاق بن سليمان الرازى عند الحاكم (١ / ٤٤٢) وهو ثقة . وما قبله لم أعثر لهم من ترجمة .
وانظر حديث ٥٤١ .

(٥٣٩) (ضعيف)

أخرجه الترمذى في الدعوات / باب ما يقول إذا ودّع إنساناً (٥ / ٤٩٩ / ح ٣٤٤٢) .
قال الترمذى : " حديث غريب من هذا الوجه وروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عمر " من طريق : إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر .
* والحديث فيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أمية وهو مجهول - " التقريب " ، وقال عنه الذهبي في " الميزان " . (١ / ٤٦ / تر ١٣٩) : " لا يعرف " .
* وانظر ما قبله .

(٥٤٠) تقدم كشاهد تحت حديث رقم (٥٣٨) .

(٥٤١) أخرجه أبو داود في الجهاد / باب في الدعاء عند الوداع (٣ / ٣٤ ، ح ٣٥ / ٢٦٠١) من طريق : يحيى بن إسحق السيلحى ، ثنا حماد بن سلمة عن أبى جعفر الخطمى ، عن محمد ابن كعب ، عن عبد الله الخطمى .

* والحديث فيه أبو جعفر عمرو بن يزيد بن عمير بن حبيب ، ويحيى بن إسحق السيلحى كلاهما : صدوق ، وانظر ما قبله ، وح (٥٣٨) .

٥٤٢ - وروينا في كتاب الترمذى عن أنس رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إنى أريد سفرًا فزودنى ، فقال : « زَوِّدَكَ اللهُ التَّقْوَى » ، قال : زدنى ، قال : « وَغَفَرَ ذَنْبَكَ » ، قال : زدنى ، قال : « وَيَسِّرْ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ » قال الترمذى : حديث حسن .

(باب استحباب طلبه الوصية من أهل الخير)

٥٤٣ - رويانا في كتاب الترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلاً قال : « يا رسول الله إنى أريد أن أسافر فاوصنى قال : « عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ » ، فلما ولى الرجل قال : « اللَّهُمَّ اطْوِلْ لَهُ الْبَعِيدَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ » قال الترمذى : حديث حسن .

(باب استحباب وصية المقيم المسافر بالدعاء له فى مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر)

٥٤٤ - رويانا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

(٥٤٢) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (٤٥) (٥ / ٥٠٠ / ح ٣٤٤٤)

من طريق : سيار بن حاتم ، عن شعبة ، ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس .
* والحديث فيه أمران :

الأول : سيار بن حاتم : وهو ضعيف .

الثانى : جعفر بن سليمان روايته عن ثابت منكورة .

قال ابن المدينى : " أكثر عن ثابت وكان فيها أحاديث مناكير عن ثابت " والحديث أخرجه الحاكم (٢ / ٩٧) ، بإسناد سيار ولم يذكر فيه شعبة .

وسكت عنه الذهبى فى التلخيص ، وقال المناوى فى " فيض القدير " : " أخرجه الترمذى والحاكم : وقال صحيح " ، وقال العراقى فى " أماليه " : " وهو عند الترمذى منقطع بلفظ حسن ، وقال ليس إسناده بمتصل ، ورواه أحمد فى حديث أبى رافع ، وإسناده ضعيف " .

(٥٤٣) (ضعيف)

أخرجه الترمذى فى الدعوات / باب (٤٦) (٥ / ٥٠٠ / ح ٣٤٤٥) ، وابن ماجه فى الجهاد / باب فضل الحرس والتكبير فى سبيل الله (٢ / ٩٢٦ / ح ٢٧٧١) ، كلاهما من طريق : أسامة بن زيد ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة . والحديث فيه أسامة بن زيد وهو قد ضعفه أكثر من واحد كما فى " التهذيب " .

" والميزان " ، فقال فيه أبو حاتم " يكتب حديثه ولا يحتج به " .

(٥٤٤) (ضعيف)

==

قال : « استأذنت النبي ﷺ في العمرة ، فأذن وقال : « لا تَسْنَأْ يا أخى من دُعائك » ، فقال : « كلمة ما يسرنى أن لى بها الدنيا » وفى رواية قال : « أَشْرِكْنَا يا أخى فى دُعَائِكَ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(باب ما يقوله إذا ركب دابته)

قال الله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ .

٥٤٥ - وروينا فى كتب أبى داود والترمذى والنسائى بالاسانيد الصحيحة عن على بن ربيعة قال : « شهدت على بن أبى طالب رضى الله عنه أتى بدابة ليركبها ، فلما وضع رجله فى الركاب قال : بسم الله ، فلما استوى على ظهرها قال : ﴿ الحمد لله الذى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ ثم قال : الحمد لله ثلاث مرات ، ثم قال : الله أكبر ثلاث مرات ، ثم قال : سُبْحَانَكَ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لِّى إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، ثم ضحك ، فقيل يا أمير المؤمنين من أى شىء ضحكت ؟ قال : رأيت

== أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب الدعاء (٢ / ٨١ / ح ١٤٩٨) ، والترمذى فى الدعوات / باب (١١٠) (٥ / ٥٥٩ ، ٥٦٠ / ح ٣٥٦٢) ، وابن ماجه فى المناسك / باب فضل دعاء الحاج (٢ / ٩٦٦ / ح ٢٨٩٤) .

جميعاً من طريق : عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب . قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

* والحديث فيه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب : ضعيف .

(٥٤٥) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الجهاد / باب ما يقول الرجل إذا ركب (٣ / ٣٥ / ح ٢٦٠٢) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما يقول إذا ركب الناقة (٥ / ٥٠١ / ح ٣٤٤٦) ، والنسائى فى " الكبرى " فى السير / باب التكبير والتحמיד عند الاستواء على الدابة (٥ / ٢٤٨ / ح ٨٨٠٠) ، وفى عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا وضع رجله فى الركاب (٦ / ١٢٩ / ح ١٠٣٣٦) .

جميعاً من طريق : أبى إسحاق ، عن على بن ربيعة

* قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .

وفيه أبو إسحق السبيعى وهو مدلس ، وقد عنعنه وقد أخرجه ابن حبان فى " صحيحه " (٤ / ١٦٦ / ٢٦٨٥ - الإحسان) ، وفى إسناده ابن جريج وهو ضعيف وقد ورد الحديث من طرق عدة ولكنها لا تخلو من ضعف فيها .

* وانظر ما بعده .

النبي ﷺ فعل مثل ما فعلت ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله ، من أى شيء ضحكت ؟ قال : « إِنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ : اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي » هذا لفظ رواية أبي داود . قال الترمذی : حديث حسن وفي بعض النسخ : حسن صحيح .

٥٤٦ - وروينا في صحيح مسلم في كتاب المناسك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبير ثلاثاً ، ثم قال : « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى ، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ وَسَوْءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ ، وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ وَزَادَ فِيهِنَّ : أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » هذا لفظ رواية مسلم . زاد أبو داود في روايته : « وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبّحوا » وروينا معناه من رواية جماعة من الصحابة أيضاً مرفوعاً .

٥٤٧ - وروينا في صحيح مسلم عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعشاء السفر ، وكآبة المنقلب ، والخور بعد الكون ، ودعوة المظلوم ، وسوء المنظر في الأهل والمال » .

٥٤٨ - وروينا في كتاب الترمذی وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه بالاسانيد الصحيحة عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال : « كان النبي ﷺ إذا سافر يقول : « اللَّهُمَّ أَنْتَ

(٥٤٦) (صحيح)

أخرجه مسلم في الحج / باب استحباب الذكر إذا ركب دابته (٣ / ٩ / ١١٠ ، ١١١ - النووي) ، وأبو داود في الجهاد / باب ما يقول الرجل إذا سافر (٣ / ٣٤ / ح ٢٥٩٩) .

(٥٤٧) (صحيح)

أخرجه مسلم في الحج / باب استحباب الذكر إذا ركب دابته (٣ / ٩ / ١١١ ، ١١٢ - النووي) . (٥٤٨) أخرجه الترمذی في الدعوات / باب ما يقول إذا خرج مسافراً (٥ / ٤٩٨ / ٣٤٣٩) ، والنسائي في " الكبرى " في عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا أراد سفراً (٦ / ١٢٨ / ح ١٠٣٣٣) .

الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَمِنْ الْخَوَرِ بَعْدَ الْكَوْنِ ، وَمِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَمِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ » قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . قَالَ : وَيُرْوَى : الْخَوَرُ بَعْدَ الْكَوَرِ أَيْضًا : يَعْنِي يُرْوَى الْكَوْنُ بِالنُّونِ وَالْكَوَرُ بِالرَّاءِ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ قَالَ : يَقَالُ : هُوَ الرَّجُوعُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ ، أَوْ مِنَ الطَّاعَةِ إِلَى الْمَعْصِيَةِ إِنَّمَا يَعْنِي الرَّجُوعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الشَّرِّ ، هَذَا كَلَامُ التِّرْمِذِيِّ ، وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : مَعْنَاهُ بِالرَّاءِ وَالنُّونِ جَمِيعًا : الرَّجُوعُ مِنَ الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ الزِّيَادَةِ إِلَى النَقْصِ . قَالُوا : وَرَوَايَةُ الرَّاءِ مَأْخُوضَةٌ مِنْ تَكْوِيرِ الْعِمَامَةِ وَهُوَ لَهَا وَجْمَعُهَا ، وَرَوَايَةُ النُّونِ ، مَأْخُوضَةٌ مِنَ الْكَوْنِ مَصْدَرٌ كَانَ يَكُونُ كَوْنًا : إِذَا وَجَدَ وَاسْتَقَرَّ . قُلْتُ : رَوَايَةُ النُّونِ أَكْثَرُ وَهِيَ الَّتِي فِي أَكْثَرِ أَصُولٍ صَحِيحٍ مُسْلِمٍ ، بَلْ هِيَ الْمَشْهُورَةُ فِيهَا . وَالْوَعَثَاءُ بَفَتْحِ الْوَاوِ وَإِسْكَانِ الْعَيْنِ وَبِالْثَّاءِ الْمَثْلَثَةِ وَبِالْمَدِّ : هِيَ الشَّدَّةُ ، وَالْكَآبَةُ بَفَتْحِ الْكَافِ وَبِالْمَدِّ : وَهُوَ تَغْيِيرُ النَّفْسِ مِنْ حَزَنٍ وَنَحْوِهِ ، وَالْمُنْقَلَبُ : الْمَرْجِعُ .

(بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَكِبَ سَفِينَةً)

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ [سورة هود الآية : ٤١] .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَجَعَلْ لَكُمْ مِنْ فَالِكٍ وَالْأَنْعَامَ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ [سورة الزخرف الآية : ١٢] .

٥٤٩ - وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السَّنِيِّ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَانٌ لَأَمْتِي مِنَ الْغَرَقِ إِذَا رَكَبُوا أَنْ يَقُولُوا : بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ » - ﴿ وَمَا قَدَرُوا حَقَّ قُدْرِهِ ﴾ [سورة الزمر الآية : ٦٧] . هَكَذَا هُوَ فِي النُّسخِ « إِذَا رَكَبُوا » لَمْ يَقُلِ السَّفِينَةَ .

== كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقٍ : حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرْجِسٍ مَرْفُوعًا بِهِ

قَالَ التِّرْمِذِيُّ : " حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " .

* وَفِيهِ عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ثِقَةٌ مِنَ الْخَفَازِ ، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ : لَمْ يَكُنْ بِالْخَفَازِ .

قُلْتُ : وَحَدِيثُهُ لَا يَقُلُ عَنْ دَرَجَةِ الْحَسَنِ .

(٥٤٩) (ضَعِيفٌ)

أَخْرَجَهُ ابْنُ السَّنِيِّ فِي " عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ " (١٦٨ ، ح ٥٠١) .

مِنْ طَرِيقٍ : جَبَّارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْعَقِيلِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ .

==

(باب استحباب الدعاء فى السفر)

٥٥٠ - رويانا فى كتب أبى داود والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ : دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ » قال الترمذى : حديث حسن ، وليس فى رواية أبى داود « عَلَى وَلَدِهِ » .

(باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها وتسيبها إذا هبط الأودية ونحوها)

٥٥١ - رويانا فى صحيح البخارى عن جابر رضى الله عنه قال : كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا .

٥٥٢ - ورويانا فى سنن أبى داود فى الحديث الصحيح الذى قدمناه فى باب ما يقول إذا ركب دابة ، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « كان النبى ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا » .

== والحديث فيه جبارة بن المغلس قال عنه الذهبى فى " الميزان " : (١ / ٣٨٧ / تر ١٤٣٤) :

" وقال البخارى : حديثه مضطرب ، قال أبو حاتم : هو على يدى عضل ، وقال ابن نمير : يُوضع له الحديث فيرويه ولا يدرى " ، ويحيى بن العلاء البجلي قال عنه الذهبى فى " الميزان " : (٦ / ٧١ / تر ٩٥٩١) .

" قال أبو حاتم ليس بالقوى . وضعفه ابن معين ، وقال الدارقطنى : متروك ، وقال أحمد بن حنبل : كذاب يضع الحديث " .

(٥٥٠) أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب الدعاء بظهور الغيب (٢ / ٩٠ ، ٩١ / ح ١٥٣٦) ، والترمذى فى البر والصلة / باب ما جاء فى دعوة الوالدين (٤ / ٣١٤ / ح ١٩٠٥) ، وابن ماجه فى الدعاء / باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم (٢ / ١٢٧٠ / ح ٣٨٦٢) .

جميعاً من طريق : هشام الدستوائى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى جعفر ، عن أبى هريرة . والحديث فيه ويحيى بن أبى كثير مدلس ، وقد عنعنوه وله شاهد من حديث عقبة بن عامر أخرجه أحمد فى " مسنده " (٤ / ١٥٤) .

من طريق : يحيى بن أبى كثير ، عن زيد بن سلام ، عن عبد الله بن زيد الأزرق ، عن عقبة بن عامر .

(٥٥١) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب التسيب إذا هبط وادياً (٦ / ١٥٧ / ح ٢٩٩٣ - الفتح) ، وباب التكبير إذا علا شرقاً (٦ / ١٥٧ / ح ٢٩٩٤ - الفتح) .

(٥٥٢) تقدم برقم (٥٤٦) .

٥٥٣ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « كان النبى ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة ، قال الراوى : ولا أعلمه إلا قال : الغزو كلما أوفى على ثنية أو فدند كبر ثلاثا ثم قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيئون تأيئون عابدون ، ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » هذا لفظ رواية البخارى ، ورواية مسلم مثله إلا أنه ليس فيها : « ولا أعلمه إلا قال الغزو » وفيها « إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة » قلت : قوله أوفى : أى ارتفع ، وقوله : فدند هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة وآخره دال أخرى : وهو الغليظ المرتفع من الأرض ، وقيل : القلاة التى لا شيء فيها ؛ وقيل : غليظ الأرض ذات الحصى ، وقيل : الجلد من الأرض فى ارتفاع .

٥٥٤ - وروينا فى صحيحيهما عن أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه قال : « كنا مع النبى ﷺ ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ، وارتفعت أصواتنا ، فقال النبى ﷺ : « يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنه معكم إنه سميع قريب » قلت : اربعوا بفتح الباء الموحدة ، معناه : ارفقوا بأنفسكم .

٥٥٥ - وروينا فى كتاب الترمذى الحديث المتقدم فى باب استحباب طلبه الوصية أن رسول الله ﷺ قال : « عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ » .

(٥٥٣) (صحيح)

أخرجه البخارى فى العمرة / باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو (٣ / ٧٢٤ / ح ١٧٩٧ - الفتح) ، وفى الجهاد والسير / باب التكبير إذا علا شرقاً . (٦ / ١٥٧ ، ١٥٨ / ح ٢٩٩٥ - الفتح) ، وفى المغازى / باب غزوة الخندق * وهى الأحزاب (٧ / ٤٦٩ / ح ٤١١٦ - الفتح) ، ومسلم فى الحج / باب ما يقال إذا رجع من سفر الحج وغيره (٣ / ٩ / ١١٢ ، ١١٣ - النووى) .

(٥٥٤) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الجهاد والسير / باب ما يكره من رفع الصوت فى التكبير (٦ / ١٥٧ / ح ٢٩٩٢ - الفتح) ، وفى الدعوات / باب الدعاء إذا علا عقبه (١١ / ١٩١ / ح ٦٣٨٤ - الفتح) ، وفى القدر / باب لا حول ولا قوة إلا بالله (١١ / ٥٠٩ / ٦٦١٠ - الفتح) ، ومسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب استحباب خفض الصوت بالذكر إلا فى المواضع التى ورد المشرع برفعه فيها . (٦ / ١٧ / ٢٥ ، ٢٦ - النووى) .

(٥٥٥) تقدم برقم (٥٤٣) .

٥٥٦ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضى الله عنه قال : « كان النبي ﷺ إذا علا شرقاً من الأرض قال : « اللَّهُمَّ لَكَ الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ ، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَالٍ » .

(باب النهي عن المبالغة في رفع الصوت بالتكبير ونحوه)

فيه حديث أبي موسى في الباب المتقدم .

(باب استحباب الحد للسرعة في السير وتنشيط النفوس

وترويحها وتسهيل السير عليها)

فيه أحاديث كثيرة مشهورة .

(باب ما يقول إذا انفلتت دابته)

٥٥٧ - روي في كتاب ابن السني عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ : يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا ، يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ حَاصِرٌ سَبْحِيسُهُ » قلت : حكى لى بعض شيوخنا الكبار في العلم انه انفلتت له دابة أظنها بغلة ، وكان يعرف هذا الحديث ، فقال له فحبسها الله عليهم في الحال ، وكنت أنا مرة مع جماعة ، فانفلتت منها بهيمة وعجزوا عنها فقلته . فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام .

(٥٥٦) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٧٤ / ح ٥٢٣) .

من طريق : عمارة بن زاذان ، عن زياد النميري ، عن أنس .

* والحديث فيه : عمارة بن زاذان قال عنه الذهبي في " الميزان " (٤ / ٩٦ / تر ٦٠٢٤) : " قال البخاري : ربما يضطرب في حديثه ، وقال أحمد : له مناكير ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال الدارقطني : ضعيف " أ . هـ مختصراً .

(٥٥٧) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٧٠ / ح ٥٠٩) .

من طريق : معروف بن حسان ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، والحديث فيه معروف بن حسان ، أبو معاذ السمرقندي قال عنه الذهبي في " الميزان " (٥ / ٢٦٨ / ر ٨٦٥٤) : " قال ابن عدي : منكر الحديث " .

وقد ضعفه الشيخ الألباني في " السلسلة الضعيفة " (رقم ٦٥٥) .

(باب ما يقوله على الدابة الصعبة)

٥٥٨ - روي في كتاب ابن السني عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته أبي عبد الله يونس بن عبيد بن دينار البصري التابعي المشهور رحمه الله قال : ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقول في أذنها ﴿ أَفَغَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [سورة آل عمران الآية : ٨٣] إلا وقفت بإذن الله تعالى .

(باب ما يقوله إذا رأى قرية يريد دخولها أو لا يريد)

٥٥٩ - روي في سنن النسائي وكتاب ابن السني عن صهيب رضي الله عنه : « أن النبي ﷺ لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلَنَ ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلَنَ ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ ، وَمَا أَظْلَلَنَ ، وَرَبَّ الرِّيَاحِ وَمَا ذَرَيْنِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرَ أَهْلِهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ أَهْلِهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا » .

٥٦٠ - روي في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : كان رسول

(٥٥٨) أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٧١ / ح ٥١١) .

من طريق : أبي الليث نصر بن القاسم ، ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، ثنا المنهال بن عيسى ، ثنا يونس بن عبيد موقوفاً عليه .

* والحديث فيه نصر بن القاسم قال عنه الذهبي في " الميزان " (٥ / ٣٧٨ / ر ٩٠٤٣) : من صغار التابعين لا يكاد يعرف . كما أنه موقوف على تابعي والموقوف لا يحتج به .

(٥٥٩) أخرجه النسائي في " الكبرى " في عمل اليوم والليلة " / باب ما يقول إذا رأى قرية يريد دخولها (٦ / ١٤٠ / ح ١٠٣٧٨ ، ١٠٣٧٩) ، وابن السني في " عمل اليوم والليلة " . (١٧٥ / ح ٥٢٥) .

كلاهما من طريق : موسى بن عقبة ، عن عطاء بن أبي مروان ، عن أبيه ، عن كعب ، حدثه صهيب .

والحديث فيه أبو مروان الأسلمي قال عنه الذهبي في " الميزان " (٦ / ٢٤٦ / ر ١٠٥٩٤) قال النسائي : ليس بالمعروف ، ومدار الحديث حول أبي مروان فقد أخرجه ابن حبان (٤ / ١٧٠ ، ١٧١ / ح ٢٦٩٨ - الإحسان) ، والحاكم (١ / ٤٤٦) وله شاهد أخرجه النسائي ح (١٠٣٧٧) فيما سبق بإسناد رجاله ثقات خلا أيوب بن سليمان بن بلال وهو لا يقل عن درجة صدوق فالحديث يحسن بهذا الشاهد إن شاء الله .

(٥٦٠) أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٧٧ / ح ٥٣٢) .

==

الله ﷺ إذا أشرف على أرض يريد دخولها قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ وَخَيْرِ مَا جَمَعْتَ فِيهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا جَمَعْتَ فِيهَا ؛ اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا حَيَاةً ، وَأَعِزَّنَا مِنْ بَوَّاهَا ، وَحَبِّبْنَا إِلَى أَهْلِهَا ، وَحَبِّبْ صَالِحِي أَهْلِهَا إِلَيْنَا » .

(باب ما يدعو إذا خاف ناساً أو غيرهم)

٥٦١ - روي في سنن أبي داود والنسائي بالإسناد الصحيح ما قدمناه من حديث أبي موسى الأشعري: « أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال : «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ مِنْ شُرُورِهِمْ » ويستحب أن يدعو معه بدعاء الكرب غيره مما ذكرناه معه .

(باب ما يقول المسافر إذا تغولت الغيلان)

٥٦٢ - روي في كتاب ابن السني عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إذا تَغَوَّلْتَ لَكُمُ الْغِيلَانَ فَتَنَادُوا بِالْأَذَانِ » والغيلان جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ، ومعنى تغولت : تلونت في صور ، والمراد ادفعوا شرها بالأذان ، فإن الشيطان إذا سمع الأذان أدبر . وقد قدمنا ما يشبه هذا في باب ما يقول إذا عرض له شيطان ، وفي أول كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات ، وذكرنا أنه ينبغي أن يشتغل بقراءة القرآن للآيات المذكورة في ذلك .

== من طريق : عيسى بن ميمون ، عن القاسم ، عن عائشة .

* والحديث فيه عيسى بن ميمون المدني مولى القاسم : وهو ضعيف - التقريب .

* ويشهد له ما قبله (في المعنى) .

(٥٦١) تقدم برقم (٣٢٨) .

(٥٦٢) أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (١٧٤ ، ١٧٥ / ح ٥٢٤) .

من طريق : الحسن ، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ مرفوعاً .

* والحديث مرسل قال الحافظ " تهذيب التهذيب " (٢ / ٢٦٧) : " قال علي بن المديني : لم ير

علياً إلا أن كان غلاماً ولم يسمع من جابر بن عبد الله ... " .

وأصل الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الأذان / باب فضل

التأذين (١ / ٨٢ / ح ٦ - الفتح) ، ومسلم في الصلاة / باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند

سماعه (٢ / ٤ / ٩٠ ، ٩١ - النووي) .

(باب ما يقول إذا نزل منزلاً)

٥٦٣ - روي في صحيح مسلم وموطأ مالك وكتاب الترمذى وغيرها عن خولة بنت حكيم رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ نَزَلَ مِنْزَلاً ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » .

٥٦٤ - وروينا في سنن أبى داود وغيره عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ فَأَقْبَلَ اللَّيْلَ قَالَ : « يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ ، أَعُوذُ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ ، وَشَرِّ مَا خُلِقَ فِيكَ ، وَشَرِّ مَا يَدْبُ عَلَيْكَ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ ، وَمِنْ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ » قَالَ الْخَطَّابِيُّ : قَوْلُهُ « سَاكِنِ الْبَلَدِ » هُمُ الْجَنَّةُ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ ، وَالْبَلَدُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا كَانَ مَأْوَى الْحَيَّوَانِ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِنَاءٌ وَمَنَازِلُ . قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْوَالِدِ : إِبْلِيسُ وَمَا وَلَدَ : الشَّيَاطِينُ ، هَذَا كَلَامُ الْخَطَّابِيِّ ، وَالْأَسْوَدُ : الشَّخْصُ ، فَكُلُّ شَخْصٍ يُسَمَّى أَسْوَدَ .

(باب ما يقول إذا رجع من سفره)

السنة أن يقول ما قدمناه في حديث ابن عمر المذكور قريباً في باب تكبير المسافر إذا صعد الشايأ .

٥٦٥ - روي في صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : أقبلنا مع النبي ﷺ أنا

(٥٦٣) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب الدعوات والتعوذ (٦ / ١٧ / ٣١ ، ٣٢ - النووى) ، ومالك في "الموطأ" (٢ / ٧٤٥ / ح ٣٤ ب) ، والترمذى في الدعوات / باب ما جاء ما يقول إذا نزل منزلاً (٥ / ٤٩٦ / ح ٣٤٣٧) .

(٥٦٤) (ضعيف)

أخرجه أبو داود في الجهاد / باب ما يقول إذا نزل المنزل ، وأحمد في "مسنده" (٢ / ١٣٢) ، (٣ / ١٢٤) ، والحاكم (١ / ٤٤٦) ، (٢ / ١٠٠) ، والطبرانى في "الدعاء" (٢٦٣ / ح ٨٣٤) من طريق : صفوان بن عمرو ، حدثني شريح بن عبيد الحضرمي ، أنه سمع الزبير بن الوليد ، يحدث عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

* و الزبير بن الوليد الشامي : مجهول ، قال عنه الذهبي في "الميزان" (٢ / ٢٥٨ ت ٢٨٤٨) : "تفرد عنه شريح بن عبيد" .

(٥٦٥) (صحيح)

أخرجه مسلم في الحج / باب ما يقول إذا رجع من سفر الحج وغيره (٣ / ٩ / ١٣ - النووى) .

وأبو طلحة ، وصفية رديفته على ناقته ، حتى إذا كنا بظهر المدينة قال : « آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » ، فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة .

(باب ما يقوله المسافر بعد صلاة الصبح)

اعلم أن المسافر يستحبّ له أن يقول ما يقوله غيره بعد الصبح ، وقد تقدم بيانه . ويستحبّ له معه ما رويناه في كتاب ابن السنّى :

٥٦٦ - عن أبي برزة رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح - قال الراوى : لا أعلم إلا قال فى سفر - رفع صوته حتى يسمع أصحابه : اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ عَصَمَةً أَمْرِي ، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي - ثلاث مرّات - اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي جَعَلْتَ إِلَيْهَا مَرْجِعِي - ثلاث مرّات - اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ؛ اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ - ثلاث مرّات - لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » .

(باب ما يقول إذا رأى بلدته)

المستحبّ أن يقول ما قدمناه فى حديث أنس (٥٦٧/أ) فى الباب الذى قبل هذا ، وأن يقول ما قدمناه فى باب ما يقول إذا رأى قرية (٥٦٧/ب) ، وأن يقول : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا »

(٥٦٦) أخرجه ابن السنّى فى "عمل اليوم والليلة" (١٧٢ / ح ٥١٦) .

من طريق : إسحاق بن يحيى بن طلحة ، حدثنى ابن أبى بريدة الأسلمى ، عن أبيه مرفوعاً .

* والحديث فيه إسحق بن يحيى بن طلحة وهو متفق على تضعيفه .

[قلت] والحديث أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب الأدعية (٦ / ١٧ /

٤٠ - النووى) .

من حديث أبى هريرة :

بلفظ : " اللهم أصلح لى دينى الذى هو عصمة أمرى ، وأصلح لى دنياى التى فيها معاشى ، وأصلح لى آخرتى التى فيها معادى ، واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير ، واجعل الموت راحة لى من كل شر " .

(٥٦٧) (١) تقدم برقم (٥٦٥) .

(٦٥٧/ب) انظر رقم (٥٥٩ ، ٥٦٠)

(٥٦٧/ج) (ضعيف)

أخرجه الطبرانى فى "الدعاء" (٢٦٤ / ح ٨٣٧) ، والنسائى فى "الكبرى" فى عمل اليوم ==

(باب ما يقول إذا قدم من سفره فدخل بيته)

٥٦٧/د - روي في كتاب ابن السنن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان رسول الله ﷺ إذا رجع من سفره ، فدخل على أهله قال : « تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّ أَوْبًا ، لَا يُغَادِرُ حَوْبًا » قلت : توبا توبا : سؤال للتوبة ، وهو منصوب إما على تقدير : تب علينا ، وإما على تقدير نسألك توبا توبا ، وأوبا بمعناه من آب إذا رجع ، ومعنى لا يغادر : لا يترك ، وحوبا معناه : إثما وهو بفتح الحاء وضمها لغتان .

(باب ما يقال لمن يقدم من سفر)

يستحب أن يقال : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَلَّمَكَ ، أَوِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَمَعَ الشَّمْلَ بِكَ ، أَوْ نحو ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ لَنَنْشُكْرَنَّكُمْ لَا زِيدُنَاكُمْ ﴾ [سورة إبراهيم الآية : ٧] وفيه أيضًا حديث عائشة رضي الله عنها المذكور في الباب بعده .

(باب ما يقال لمن يقدم من غزو)

٥٦٨ - روي في كتاب ابن السنن عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ في غزو ، فلما دخل استقبلته فأخذت بيده ، فقلت : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَكَ وَأَعَزَّكَ وَآكْرَمَكَ » .

== والليلة / باب ما يقول إذا أشرف على مدينة (٦ / ١٤٢ / ح ١٠٣٨٧) .

من طريق : قيس بن سالم الماعزى أبى حرزة ، قال : سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبى هريرة .

* والحديث فيه قيس بن سالم قال عنه الذهبي في "الميزان" (٥ / ٣١٧ / ر ٦٩١٤) : " لم يكذب يعرف ، وأتى بخبر منكر " .

(٥٦٧/د) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٧٨ / ح ٥٣٦)

من طريق : أبى الاحوص ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

* ورواية سماك عن عكرمة قال عنها الحافظ فى "التقريب" : وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد اضطرب بآخره فكان ربما تلقن " .

(٥٦٨) أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٧٨ ، ١٧٩ / ح ٥٣٧) ==

(باب ما يقال لمن يقدم من حج وما يقوله)

٥٦٩ - روي في كتاب ابن السنن عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « جاء غلام إلى النبي ﷺ فقال : إني أريد الحج ، فمشى معه رسول الله ﷺ فقال : « يا غلام ، زَوَدَكَ اللهُ التَّقْوَى ، وَوَجَّهَكَ فِي الْخَيْرِ ، وَكَفَّاكَ الْهَمَّ » ، فلما رجع الغلام سلم على النبي ﷺ فقال : « يا غلام قَبِلَ اللهُ حَجَّكَ فِي الْخَيْرِ ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ، وَأَخْلَفَ نَفَقَتَكَ » .

٥٧٠ - وروينا في سنن البيهقي عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ » قال الحاكم : هو صحيح على شرط مسلم .

== من طريق : حماد بن سلمة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي طلحة والحديث فيه سهيل بن أبي صالح وقد اختلط كما ذكره الذهبي في "الميزان" (٢ / ٤٣٣ / ر ٣٦٠٤) .

(٥٦٩) (ضعيف)

أخرجه ابن السنن في "عمل اليوم والليلة" (١٧٠ / ح ٥٠٧) .
من طريق : مسلم بن سالم الجهني ، ثنا عبد الله بن عمر ، حدثني نافع ، عن سالم ، عن أبيه .
* والحديث فيه مسلم بن سالم الجهني وهو ضعيف - "التقريب" .
(٥٧٠) (ضعيف)

أخرجه البيهقي في "السنن" (٥ / ٢٦١) ، والحاكم في "المستدرک" (١ / ٤٤١) .
من طريق : الحسين بن محمد المروزي ، ثنا شريك ، عن منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة .

قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه " وأقره الذهبي
* والحديث فيه الحسين بن محمد المروزي وهو مجهول - "التقريب" .

* كتاب أذكار الأكل والشارب *

باب ما يقول إذا قَرَّبَ إليه طعامه

٥٧١ - وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الطعام إذا قَرَّبَ إليه : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيْمَا رَزَقْتَنَا ، وَقِنَّا عَذَابَ النَّارِ ، بِسْمِ اللَّهِ » .

(باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفانه عند تقديم الطعام كلوا ، أو ما في معناه)

اعلم : أنه يستحب لصاحب الطعام أن يقول لضيفه عند تقديم الطعام : بسم الله ، أو كلوا ، أو الصلاة ، أو نحو ذلك من العبارات المصرحة بالإذن في الشروع في الأكل ، ولا يجب هذا القول ، بل يكفي تقديم الطعام إليهم ، ولهم الأكل بمجرد ذلك من غير اشتراط لفظ ، وقال بعض أصحابنا : لا بد من لفظ ، والصواب الأول ، وما ورد في الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن في ذلك ، محمول على الاستحباب .

(باب التسمية عند الأكل والشرب)

٥٧٢ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله ﷺ : « سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ » .

(٥٧١) (ضعيف)

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " .
من طريق : محمد بن أبي الزعزعة عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده .
* والحديث فيه محمد بن أبي الزعزعة قال عنه الذهبي في " الميزان " (٤ / ٤٦٨ / ر ٧٥٣٢)
" قال أبو حاتم : منكر الحديث جداً ، وكذا قاله البخاري ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به " .
ثم ذكر الحديث ، فهو من ضمن مناهج الشريعة .
والحديث أخرجه الطبراني في " الدعاء " .
(٢٧٨ / ح ٨٨٨) بنفس الإسناد .

(٥٧٢) (صحيح)

أخرجه البخاري في الأطعمة / باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٩ / ٤٣١ / ح ٥٣٧٦ - الفتح) ، ومسلم في الأشربة / باب آداب الطعام والشراب وأحكامها (٥ / ١٣ / ١٩٣ - النووي) .

٥٧٣ - رويانا في سنن أبي داود والترمذى عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلِهِ وَآخِرُهُ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

٥٧٤ - ورويانا في صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ » .

٥٧٥ - ورويانا في صحيح مسلم أيضاً في حديث أنس المشتغل على معجزة ظاهرة من معجزات رسول الله ﷺ لما دعاه أبو طلحة وأم سليم للطعام ، قال : ثم قال النبي ﷺ : « أَتُذَنُّ لِعَشْرَةِ » فأذن لهم فدخلوا ، فقال النبي ﷺ : « كُلُوا سَمُوا اللَّهَ تَعَالَى ، فَأكَلُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِشَمَانِيْنَ رَجُلًا » .

٥٧٦ - ورويانا في صحيح مسلم أيضاً عن حذيفة رضى الله عنه قال : « كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعُ يَدَهُ ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تَدْفَعُ فَذَهَبَتْ لَتَضَعُ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهَا ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ يَدْفَعُ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ

(٥٧٣) أخرجه ابو داود فى الأطعمة / باب التسمية على الطعام (٣ / ٣٤٦ ، ٣٤٧ / ح ٣٧٦٧) ، والترمذى فى الأطعمة / باب التسمية على الطعام (٤ / ٢٨٨ / ١٨٥٨) .

كلاهما من طريق : هشام بن أبى عبد الله الدستوائى ، عن بديل بن ميسرة العقيلي ، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير ، عن أم كلثوم ، عن عائشة . قال الترمذى : " حديث حسن صحيح " .
* وهذا إسناده رجاله ثقات .

(٥٧٤) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٥ / ١٣ ، ١٩٠ ، ١٩١ - النووى) .

(٥٧٥) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه (٥ / ١٣ ، ٢١٨ ، ٢٢١ - النووى) .

(٥٧٦) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٥ / ١٣ ، ١٨٧ ، ١٩٠ - النووى) .

يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةُ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا ، فَاخَذَتْ يَدَهَا ، فَجَاءَ بِهِذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ ، فَاخَذَتْ يَدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا » ثم ذكر اسم الله تعالى وأكل .

٥٧٧ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي عن أمية بن مخشى الصحابي رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة ، فلما رفعها إلى فيه قال : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، فضحك النبي ﷺ ثم قال : « ما زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ » قلت مخشى ، بفتح الميم وإسكان الحاء وكسر الشين المعجمتين وتشديد الياء ؛ وهذا الحديث محمول على أن النبي ﷺ لم يعلم تركه التسمية إلا في آخر أمره ، إذ لو علم ذلك لم يسكت عن أمره بالتسمية .

٥٧٨ - وروينا في كتاب الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله ﷺ : « أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمُ » قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٥٧٧) أخرجه أبو داود في الأطعمة / باب التسمية على الطعام (٣ / ٣٤٧ / ح ٣٧٦٨) ، والنسائي في " الكبرى " في عمل اليوم والليلة / باب ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر (٦ / ٧٨ / ح ١٠١١٣) .

كلاهما من طريق : جابر بن صبح ، عن المثني بن عبد الرحمن الخزاعي ، عن عمه أمية بن مخشى .

* والحديث فيه جابر بن صبح : صدوق : " التقريب " ، والمثني بن عبد الرحمن قال عنه الذهبي في " الميزان " (٤ / ٣٥٥ / ر ٧٠٦٢) : " لا يعرف ، تفرد عنه جابر بن صبح ، قال ابن المديني : مجهول " .
وانظر رقم (٥٧٣) .

(٥٧٨) أخرجه الترمذي في الأطعمة / باب ما جاء في التسمية على الطعام (٤ / ٢٨٨ / ح ١٨٥٨) .
من طريق : أبي بكر محمد بن أبان ، حدثنا وكيع ، حدثنا هشام الدستوائي ، عن بُدَيْلِ بْنِ مِيسَرَةَ ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أم كلثوم (بنت محمد بن أبي بكر) ، عن عائشة أم المؤمنين .
* وهذا إسناد رجاله ثقات .

٥٧٩ - وروينا عن جابر رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « مَنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ عَلَى طَعَامِهِ ، فَلْيَقْرَأْ : قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِذَا فَرَّغَ » قلت : أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام في أوله ، فإن ترك في أوله عامداً أو ناسياً أو مكرهاً أو عاجزاً لعارض آخر ثم تمكن في أثناء أكله ، استحجب أن يسمى للحديث المتقدم ويقول : بسم الله أوله وآخره ، كما جاء في الحديث . والتسمية في شرب الماء واللبن والعسل والمرق وسائر المشروبات كالسمية في الطعام في جميع ما ذكرناه . قال العلماء من أصحابنا وغيرهم : ويستحب أن يجهر بالتسمية ليكون فيه تنبيه لغيره على التسمية وليقتدى به في ذلك ، والله أعلم .

(فصل) من أهم ما ينبغي أن يعرف صفة التسمية وقدر المجزئ منها ، فاعلم أن الأفضل أن يقول : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فإن قال : بِسْمِ اللَّهِ ، كفاه وحصلت السنة، وسواء في هذا الجنب والحائض وغيرهما ، وينبغي أن يسمى كل واحد من الآكلين ، فلو سمى واحد منهم أجراً عن الباقي ، نصّ عليه الشافعي رضى الله عنه ، وقد ذكرته عن جماعة في كتاب الطبقات في ترجمة الشافعي ، وهو شبيه بردّ السلام وتشميت العاطس ، فإنه يجزئ فيه قول أحد الجماعة .

(باب لا يعيب الطعام والشراب)

٥٨٠ - رويانا في صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط ، إن اشتهاه أكله ، وإن كرهه تركه » وفي رواية لمسلم « وإن لم يشتهه سكت » .

٥٨١ - وروينا في سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن هلب الصحابى رضى الله

(٥٧٩) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٥٧ / ح ٤٦٢) .

من طريق : حمزة النصيبى ، عن أبى الزبير ، عن جابر .

* والحديث فيه حمزة بن أبى حمزة الجعفى النصيبى : متروك واتهم بالوضع " التقريب " ، وفيه

أبو الزبير وهو مدلس وقد عنعنه

وأخرجه الطبرانى فى " الدعاء " (ح ٨٩٠) بنفس الإسناد السابق .

(٥٨٠) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الأطعمة / باب ما عاب النبى ﷺ طعاماً (٩ / ٤٥٨ / ح ٥٤٠٩ - الفتح) ،

ومسلم فى الأشربة / باب لا يعيب الطعام (٥ / ١٤ / ٢٧ - النووى) .

* وانظر تخريجه فى " رياض الصالحين " رقم (٧٣٧) بتخريجنا .

==

(٥٨١) (ضعيف)

عنه قال : « سمعت رسول الله ﷺ وسأله رجل : إن من الطعام طعاماً أخرج منه ، فقال : « لَا يَتَحَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعَتْ بِهِ النَّصْرَانِيَّةُ » قلت : هُلْب بضم الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة . وقوله يتحلجن ، هو بالخاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها ، هكذا ضبطه الهروي والخطابي والجماهير من الأئمة ، وكذا ضبطناه في أصول سماعنا سنن أبي داود وغيره بالخاء المهملة ، وذكره أبو السعادات ابن الأثير بالمهملة أيضاً ، ثم قال : ويروى بالخاء المعجمة ، وهما بمعنى واحد . قال الخطابي : معناه لا يقع في ريبة منه . قال : وأصله من الحلج وهو الحركة والاضطراب ، ومنه حلج القطن . قال : ومعنى ضارعت النصرانية : أى قاربته في الشبه ، فالضارعة : المقاربة في الشبه .

(باب جواز قوله : لا أشتهى هذا الطعام أو اعتدت أكله) (ونحو ذلك إذا دعت إليه حاجة)

٥٨٢ - روي في صحيح البخارى ومسلم عن خالد بن الوليد رضى الله عنه فى حديث الضبّ لما قدّموه مشوياً إلى رسول الله ﷺ فأهوى رسول الله ﷺ بيده إليه فقالوا : هو الضبّ يا رسول الله ، فرفع رسول الله ﷺ يده ، فقال خالد : أحرام الضبّ يا رسول الله ؟ قال : « لَا وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ » .

(باب مدح الأكل الطعام الذى يأكل منه)

٥٨٣ - روي فى صحيح مسلم عن جابر رضى الله عنه « أن النبى ﷺ سأل أهله الأدم ، فقالوا : ما عندنا إلا خلّ ، فدعا به فجعل يأكل منه ويقول : « نِعْمَ الْأَدْمُ الْخَلُّ » ، نِعْمَ الْأَدْمُ الْخَلُّ » .

= أخرج أبو داود فى الأطعمة / باب فى كراهية التقذّر للطعام (٣ / ٣٥٠ / ح ٣٧٨٤) ، والترمذى فى السير / باب طعام المشركين (٤ / ١٣٣ ، ١٣٤ / ح ١٥٦٥) ، وابن ماجه فى الجهاد / باب الأكل فى قدور المشركين (٢ / ٩٤٤ ، ٩٤٥ / ح ٢٨٣٠) .
جميعاً من طريق : سماك بن حرب ، حدثنى قبيصة بن هُلْب ، عن أبيه .
* والحديث فيه قبيصة بن هُلْب قال عنه الذهبى فى "الميزان" (٤ / ٣٠٤ / ر ٦٨٦٣) : " قال ابن المدينى مجهول ، لم يرو عنه غير سماك " .
(٥٨٢) (صحيح)

أخرج البخارى فى الأطعمة / باب الشواء وقول الله تعالى «فجاء بعجل حنيد» (٩ / ٤٥٣ / ح ٥٤٠٠ - الفتح) ، ومسلم فى الصيد والذبائح / باب إباحة الضبّ (٥ / ١٣ / ٩٩ - النووى) .
(٥٨٣) (صحيح)
==

(باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر)

١/٥٨٤ - رويانا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ » قال العلماء : معنى فليصل : أى فليدع .

ورويانا فى كتاب ابن السنى وغيره قال فيه : « فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا دَعَا لَهُ بِالْبِرْكَه »

(باب ما يقوله من دعى لطعام إذا تبعه غيره)

٥٨٥ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى مسعود الأنصارى قال : « دعا رجل النبى ﷺ لطعام صنع له خامس خمسة ، فتبعهم رجل ، فلما بلغ الباب قال النبى ﷺ : « إِنْ هَذَا اتَّبَعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ » ، قال : بل آذن له يا رسول الله . »

(باب وعظه وتأديبه من يسمى فى أكله)

١/٥٨٦ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى عمر بن أبى سلمة رضى الله عنهما قال : « كنت غلاماً فى حجر رسول الله ﷺ فكانت يدي تطيش فى الصحفة ، فقال

== أخرجه مسلم فى الأشربة / باب فضل الخل والتأدم به (٥ / ١٣ / ٦ - النووى) .
(١ / ٥٨٤) (صحيح)

أخرجه مسلم فى النكاح / باب الأمر بإجابة الداعى إلى الدعوة (٣ / ٩ / ٢٣٥ ، ٢٣٦ - النووى)

(٥٨٤ / ب) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٦٥ / ح ٤٩٠) بإسنادين مدارهما عن : شعبة ، عن أبى جعفر الفراء ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثى ، عن ابن مسعود .
* وهذا إسناد رجاله ثقات .

(٥٨٥) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الأطعمة / باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معى (٩ / ٤٩٧ / ح ٥٤٦١ - الفتح) ، ومسلم فى الأشربة / باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من صاحب الطعام (٥ / ١٣ / ٢٠٨ ، ٢٠٩ - النووى) .

(١ / ٥٨٦) تقدم برقم (٥٧٢) .

لى رسول الله ﷺ : « يا غُلامُ سَمَّ اللهَ تَعَالَى ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » وفى رواية فى الصحيح قال : « أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلْ مِمَّا يَلِيكَ » (٥٨٦/ب) قُلْتُ : قَوْلُهُ تَطْيِشٌ ، بِكُسْرِ الطَّاءِ وَبِعِدْهَا يَاءٌ مِثْلَةُ مَنْ تَحْتَ سَاكِنَةٍ ، وَمَعْنَاهُ : تَتَحَرَّكُ وَتَمْتَدُّ إِلَى نَوَاحِي الصَّحْفَةِ وَلَا تَقْتَصِرُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ .

٥٨٧ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن جبلة بن سحيم قال : أصابنا عام سنة مع ابن الزبير ، فرزقنا تمرًا ، فكان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يمرّ بنا ونحن نأكل ، ويقول : لا تقارنوا ، فإن النبىّ نهى عن الإقْران ثم يقول : « إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ » قلت : قوله لا تقارنوا : أى لا يأكل الرجل تمرّين فى لقمة واحدة .

٥٨٨ / أ - وروينا فى صحيح مسلم عن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه : « أَنْ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِمَالِهِ ، فَقَالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » ، قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ، قَالَ : « لَا اسْتَطَعْتَ » ، مَانَعَهُ إِلَّا الْكَبِيرُ ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ » قلت : هذا الرجل هو بُسْرُ بَضْمِ الموحدة وبالسّين المهملة : ابن راعى العَيْرِ بالمشاة وفتح العين ، وهو صحابى ، وقد أوضحت حاله ، وشرح هذا الحديث فى شرح مسلم ، والله أعلم .

(باب استحباب الكلام على الطعام)

فيه حديث جابر الذى قدمناه فى باب مدح الطعام (٥٨٨/ب) . قال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء من آداب الطعام أن يتحدّثوا فى حال أكله بالمعروف ويتحدّثوا بحكايات الصالحين فى الأطعمة وغيرهما .

(٥٨٦ / ب) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الأطعمة / باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٩ / ٤٣٤ / ح ٥٣٧٧ - الفتح) ، ومسلم فى الأشربة / باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٥ / ١٣ / ١٩٣ - النووى) .

(٥٨٧) (صحيح)

أخرجه البخارى فى الأطعمة / باب القران فى التمر (٩ / ٤٨٢ / ح ٥٤٤٦ - الفتح) ، ومسلم فى الأشربة / باب نهى الأكل مع جماعة عن قران تمرّين (٥ / ١٣ / ٢٢٨ ، ٢٢٩ - النووى) .

(٥٨٨ / أ) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٥ / ١٣ / ١٩٢ - النووى) . (٥٨٨ / ب) تقدم برقم (٥٨٣) .

(باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع)

٥٨٩ - رويانا فى سنن أبى داود وابن ماجه عن وحشى بن حرب رضى الله عنه أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع ، قال : « فلعلكم تفترون » ، قالوا: نعم ، قال : « فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه » .

(باب ما يقول إذا أكل مع صاحب عاهة)

٥٩٠ - رويانا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن جابر رضى الله عنه : أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى القصعة ، فقال : « كُلْ بِسْمِ اللَّهِ ثَقَّةً بِاللَّهِ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ » .

(٥٨٩) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب فى الاجتماع على الطعام (٣ / ٣٤٥ ، ٣٤٦ / ح ٣٧٦٤) ، وابن ماجه فى الأطعمة / باب الاجتماع على الطعام (٢ / ١٠٩٣ / ح ٣٢٨٦) . كلاهما من طريق : الوليد بن مسلم ، حدثنى وحشى بن حرب ، عن أبيه ، عن جده . * والحديث فيه الوليد بن مسلم القرشى وهو مدلس ولكنه صرح بالتحديث ، وفيه وحشى بن حرب بن وحشى ، وأبوه قال عنهما الذهبى فى "الميزان" (٦ / ٥ ، ٦ / ر ٩٣٣٩) : قال صالح ابن جزرة : " لا يشتغل به ولا بأبيه " . وله شاهد من حديث عمر أخرجه ابن ماجه (ح ٣٢٨٧) . من طريق : عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر . وعمرو بن دينار ضعيف : " التقريب " .

(٥٩٠) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الطب / باب فى الطيرة (٤ / ١٩ / ح ٣٩٢٥) ، والترمذى فى الأطعمة / باب ما جاء فى الأكل مع المجذوم (٤ / ٢٦٦ / ح ١٨١٧) ، وابن ماجه فى الطب / باب الجذام (٢ / ١١٧٢ / ح ٣٥٤٢) . جميعاً من طريق : مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر .

* والحديث فيه مفضل بن فضالة أبو مالك البصرى : وهو ضعيف - التقريب .

(باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفه ومن في معناه إذا رفع يده من الطعام «كل» وتكريره ذلك عليه ما لم يتحقق أنه اكتفى منه وكذلك يفعل في الشراب والطيب ونحو ذلك)

اعلم : أن هذا مستحب حتى يستحب ذلك للرجل مع زوجته وغيرها ، والذين يتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم ولهم حاجة إلى الطعام وإن قلت .

ومما يستدل به في ذلك ما روينا في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديثه الطويل المشتمل على معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ لما اشتد جوع أبي هريرة وقعد على الطريق يستقرئ من مر به القرآن معرضاً بأن يضيفه ، ثم بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل الصفة فجاء بهم فأرواهم أجمعين من قدح لبن ، وذكر الحديث إلى أن قال : قال لي رسول الله ﷺ : « بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ » قلت : صدقت يا رسول الله ، قال : « أَفْعُدْ فَأَشْرَبْ » ، فقعدت فشربت ، فقال : « أَشْرَبْ » فشربت ، فما زال يقول اشرب ، حتى قلت : لا ، والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلماً ، قال : « فَأَرِنِي » ، فأعطيته القدح فحمد الله تعالى وسمى وشرب الفضلة (٥٩٠ ب)

(باب ما يقول إذا فرغ من الطعام)

٥٩١ / ١ - روينا في صحيح البخاري عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفَى وَلَا مُودَع وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا » وفي رواية « كان إذا فرغ من طعامه » وقال مرة « إذا رفع مائدته قال : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَّانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفَى وَلَا مَكْفُورٍ » (٥٩١ ب) قلت : مكفى بفتح الميم وتشديد الياء هذه الرواية الصحيحة الفصيحة ، ورواه أكثر الرواة بالهمز وهو فاسد من حيث العربية ، سواء كان من الكفاية أو من كفات الإناء ، كما لا يقال في مقروء من القراءة :

(٥٩٠ ب) (صحيح)

أخرجه البخاري في الرقاق / باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم عن الدنيا (١١ / ٢٨٦ ح ٦٤٥٢ - الفتح) .

(٥٩١ / ١) (صحيح)

أخرجه البخاري في الأطعمة / باب ما يقول إذا فرغ من طعامه (٩ / ٤٩٣ ح ٥٤٥٨ - الفتح) .

(٥٩١ ب) (صحيح)

أخرجه البخاري في الأطعمة / باب ما يقول إذا فرغ من طعامه (٩ / ٤٩٣ ح ٥٤٥٩ - الفتح) .

مقرئ ، ولا فى مرمى مرمى بالهمز . قال صاحب مطالع الأنوار فى تفسير هذا الحديث : المراد بهذا المذكور كله الطعام ، وإليه يعود الضمير . قال الحريّ : فالمكفى : الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال « غير مستغنى عنه » أو لعدمه ، وقوله غير مكفور : أى غير مجحود نعم الله سبحانه وتعالى فيه ، بل مشكورة ، غير مستور الاعتراف بها والحمد عليها . وذهب الخطابى إلى أن المراد بهذا الدعاء كله البارئ سبحانه وتعالى ، وأن الضمير يعود إليه ، وأن معنى قوله غير مكفى : أنه يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ كأنه على هذا من الكفاية ، وإلى هذا ذهب غيره فى تفسير هذا الحديث : أى إن الله تعالى مستغن عن معين وظهير ، قال : وقوله لا مودّع : أى غير متروك الطلب منه والرغبة إليه ، وهو بمعنى المستغنى عنه ، ويتنصب ربنا على هذا بالاختصاص أو المدح أو بالنداء كأنه قال : يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا ، ومن رفعه قطعه وجعله خبراً ، وكذا قيده الأصلى كأنه قال : ذلك ربنا أى أنت ربنا ، ويصحّ فيه الكسر على البدل من الاسم فى قوله الحمد لله . وذكر أبو السعادات بن الأثير فى نهاية الغريب نحو هذا الخلاف مختصراً ، وقال ومن رفع ربنا فعلى الابتداء المؤخر : أى ربنا غير مكفى ولا مودّع ، وعلى هذا يرفع غير . قال : ويجوز أن يكون الكلام راجعاً إلى الحمد كأنه قال : حمداً كثيراً غير مكفى ولا مودّع ولا مستغنى عن هذا الحمد . وقال فى قوله ولا مودّع : أى غير متروك الطاعة ؛ وقيل هو من الوداع وإليه يرجع ، والله أعلم .

٥٩٢ - وروينا فى صحيح مسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ يَأْكُلُ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا » .

٥٩٣ - وروينا فى سنن أبى داود وكتابى الجامع والشمائل للترمذى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : « أن النبى ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ » .

(٥٩٢) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة / باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٦ / ١٧ / ٥٠ ، ٥١ - النووى) .

(٥٩٣) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب ما يقول الرجل إذا طعم (٣ / ٣٦٥ / ح ٣٨٥٠) ، والترمذى فى " الشمائل " (١٥٩ / ح ١٩٢) .

== كلاهما من طريق : إسماعيل بن رباح ، عن أبيه أو غيره ، عن أبى سعيد .

٥٩٤ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي بالإسناد الصحيح عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا » .

٥٩٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه عن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » قال الترمذي : حديث حسن . قال الترمذي : وفي الباب - يعنى باب الحمد على الطعام إذا فرغ منه - عن عقبه بن عامر وأبي سعيد وعائشة وأبي أيوب وأبي هريرة .

٥٩٦ - وروينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني بإسناد حسن عن عبد الرحمن بن

== * والحديث فيه إسماعيل بن رباح : مجهول - التقريب .

وأخرجه الترمذي في الدعوات / باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥ / ٥٠٨ / ح ٣٤٥٧) .
من طريق : حجاج بن أرطاة ، عن رباح بن عبيدة ، قال حفص : عن ابن أخي أبي سعيد ، وقال أبو خالد : عن مولى لأبي سعيد ، عن أبي سعيد .

* والحديث فيه الحجاج بن أرطاة : مدلس وقد عنعنه ، وقد أخرجه ابن ماجه (٢ / ١٠٩٢ / ح ٣٢٨٣) بنفس الإسناد .

والحديث أخرجه ابن السني (١٥٨ / ح ٤٦٨) .

والطبراني في "الدعاء" (ح ٨٩٨) بنفس إسناد أبي داود فالحديث فيه ضعف ، واضطراب .
(٥٩٤) أخرجه أبو داود في الأَطْعَمَةِ / باب ما يقول الرجل إذا طعم (٣ / ٣٦٥ ، ٣٦٦ / ح ٣٨٥١) ، والنسائي في "الكبرى" في "عمل اليوم والليلة" / باب ما يقول إذا شرب (٦ / ٧٩ / ح ١٠١١٧) .

كلاهما من طريق : عبد الله بن وهب ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي عقيل القرشي زهرة بن معبد ، عن أبي عبد الرحمن الحلبي ، عن أبي أيوب الأنصاري . وهذا إسناد رجاله ثقات .

(٥٩٥) (ضعيف)

أخرجه أبو داود في اللباس / باب رقم (١) (٤ / ٤١ / ح ٤٠٢٣) ، والترمذي في الدعوات / باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥ / ٥٠٨ / ح ٣٤٥٨) ، وابن ماجه في الأَطْعَمَةِ / باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (٢ / ١٠٩٣ / ح ٣٢٨٥) .

جميعاً من طريق : أبي مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه .

* والحديث فيه أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون ، وسهل بن معاذ بن أنس الجهني وكلاهما ضعيف - الميزان (٢) ، ٣ / ت ٣٥٩٢ ، ٥٠٣٧) .

والحديث أخرجه الطبراني في "الدعاء" (رقم ٩٠٠) بنفس الإسناد السابق .

(٥٩٦) أخرجه النسائي في "الكبرى" في الدعاء بعد الأكل / باب نوع آخر من الذكر بعد رفع مائدته ==

جبير التابعي « أنه حدثه رجل خدّم النبي ﷺ ثمانى سنين أنه كان يسمع النبي ﷺ إذا قرب إليه طعاماً يقول : « بِسْمِ اللَّهِ » ، فإذا فرغ من طعامه قال : « اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأَغْنَيْتَ وَأَقْنَيْتَ ، وَهَدَيْتَ وَحَسَنْتَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أَعْطَيْتَ » .

٥٩٧ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يقول فى الطعام إذا فرغ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى مَنَّ عَلَيْنَا وَهَدَانَا ، وَالَّذِى أَشْبَعَنَا وَزَوَّانَا وَكُلَّ الْإِحْسَانِ آتَانَا » .

٥٩٨ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وكتاب ابن السنى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا » وفى رواية ابن السنى « مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعَمْنَا خَيْرًا مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَبَنًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ » قال الترمذى : حديث حسن .

== (٤ / ٢٠٢ / ح ٦٨٩٨) ، وابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٥٨ / ح ٤٦٦) .

كلاهما من طريق : بكر بن عمرو ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، أنه حدثه رجل خدّم النبي ﷺ ... فذكره .

وهذا الإسناد رجاله ثقات خلا بكر بن عمرو المعافى المصرى وهو صدوق .

(٥٩٧) أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (١٥٨ / ح ٤٦٧) .

من طريق : هشام بن عمار ، ثنا محمد بن عيسى بن سميع ، ثنا محمد بن أبى الزعيزعة ، حدثنى عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده .

* ومحمد بن أبى الزعيزعة كما سبق الحديث عنه فى حديث سابق : منكر الحديث جداً .

وله شاهد أخرجه الطبرانى فى " الدعاء " (ح ٨٩٤) ولكن فى إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف

وله شاهد أخرجه الحاكم (١ / ٥٤٦) ، والطبرانى فى " الدعاء " (ح ٨٩٦) .

من طريق : أزهري بن مروان ، ثنا بشر بن منصور السليمى ، ثنا رهير بن محمد ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

* وأزهري بن مروان ، وبشر بن منصور كلاهما صدوق وقد وثق - التقريب ، ورهير بن محمد التميمى فهو صدوق ، ورواية أهل الشام عنه ضعيفه " ، وروايته فى الحديث من رواية البصريين قال البخارى فى " تهذيب التهذيب " : (٣ / ٣٤٩ / ر ٦٤٥) " ما روى عن أهل الشام فإنه مناكير ، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح " .

==

(٥٩٨) (ضعيف)

٥٩٩ - وروينا في كتاب ابن السنن بإسناد ضعيف عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا شرب في الإناء تنفس ثلاثة أنفاس يحمد الله تعالى في كل نفس ، ويشكره في آخره » .

(باب دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام إذا فرغ من أكله)

٦٠٠ - روي في صحيح مسلم عن عبد الله بن بسر بضم الباء وإسكان السين المهملة الصحابي قال : نزل رسول الله ﷺ على أبى ، فقرَّبنا إليه طعاماً ووطبة فاكل منها ، ثم أتى بتمر فكان يأكله ويلقى النوى بين أصبعيه ويجمع السبابة والوسطى . قال شعبة : هو ظنى وهو فيه إن شاء الله تعالى إلقاء النوى بين الأصبعين ، ثم أتى بشراب فشربه ، ثم ناوله الذى عن يمينه ، فقال أبى : ادع الله لنا ، فقال : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ ،

== أخرجه أبو داود في الأشربة / باب ما يقول إذا شرب اللبن (٣ / ٣٣٧ ، ٣٣٨ / ح ٣٧٣٠) ، والترمذى في الدعوات / باب ما يقول إذا أكل طعاماً (٥ / ٥٠٦ ، ٥٠٧ / ح ٣٤٥٥) ، وابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٦٠ / ح ٤٧٥) .

جميعاً من طريق : على بن زيد بن جدعان ، حدثني عمرو بن حرمة ، عن ابن عباس ، قال الترمذى : " حديث حسن " .

* وفيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف - " التقريب " .

وله شاهد أخرجه ابن ماجه (٢ / ١١٠٣ / ح ٣٣٢٢) ولكن فيه ثلاثة أمور :

أولها : هشام بن عمار فهو مختلط .

ثانيها : نعننه ابن جريج .

ثالثها : رواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفه وقد رواه عن ابن جريج .

(٥٩٩) أخرجه ابن السنن في " عمل اليوم والليلة " (١٦٠ / ح ٤٧٢) .

من طريق : المعلى بن عرفان ، عن شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود .

* والحديث فيه المعلى بن عرفان قال عنه الذهبي في " الميزان " : (٥ / ٢٧٤ / ر ٨٦٧٤)

" قال ابن معين ليس بشيء ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى : متروك الحديث .

وقد ذكر الحديث عقب ترجمته ، قلت : والحديث أصله فى الصحيحين من حديث أنس أخرجه

البخارى فى الأشربة / باب الشرب بنفس أو ثلاثة (١٠ / ٩٥ / ح ٥٦٣١ - الفتح) ، ومسلم فى

الأشربة / باب كراهة التنفس فى الإناء (٥ / ١٣ / ١٩٨ - النووى) .

بلفظ : " كان يتنفس فى الشراب ثلاثة " .

(٦٠٠) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب وضع النوى خارج التمر واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام

(٥ / ١٣ / ٢٢٥ - النووى) .

وَأَغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمَهُمْ » قلت : الوطبة بفتح الواو وإسكان الطاء المهملة بعدها باء موحدة : وهى قرية لطيفة يكون فيها اللبن .

٦٠١ - وروينا فى سنن أبى داود وغيره بالإسناد الصحيح عن أنس رضى الله عنه : « أن النبى ﷺ : جاء إلى سعد بن عباد رضى الله عنه ، فجاء بخبز وزيت فأكل ، ثم قال النبى ﷺ : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ » .

٦٠٢ - وروينا فى سنن ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما قال : « أفطر رسول الله ﷺ عند سعد بن معاذ ، فقال : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ » الحديث . قلت : فهما قضيتان جرتا لسعد بن عباد وسعد بن معاذ .

٦٠٣ - وروينا فى سنن أبى داود عن رجل عن جابر رضى الله عنه قال : « صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبى ﷺ طعاماً ، فدعا النبى ﷺ وأصحابه ، فلما فرغوا ، قال : « أَتَيْبُوا أَحَاكُمُ » قالوا : يا رسول الله وما إثابته ؟ قال : « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ فَأَكَلَ طَعَامَهُ وَشَرِبَ شَرَابَهُ فَدَعَا لَهُ فَذَلِكَ إِثَابُهُ » .

(باب دعاء الإنسان لمن سقاه ماءً و لبناً ونحوهما)

٦٠٤ - رويانا فى صحيح مسلم عن المقداد رضى الله عنه فى حديثه الطويل المشهور قال : « فرفع النبى ﷺ رأسه إلى السماء ، فقال : « اللَّهُمَّ أَطْعِمِ مَنْ أَطْعَمَنِ ، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي » .

(٦٠١) (ضعيف)

تقدم برقم ٤٩٨ .

(٦٠٢) (ضعيف)

أخرجه ابن ماجه فى الصيام / باب فى ثواب من فطر صائماً (١ / ٥٥٦ / ح ١٧٤٧) . وقال فى الزوائد : فى إسناده مصعب بن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير ضعيف .

(٦٠٣) (ضعيف)

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب فى الدعاء لرب الطعام (٣ / ٣٦٦ / ح ٣٨٥٣) ، والحديث بهذا الإسناد ضعيف ، لأن أبا داود أخرجه عن يزيد ، أبى خالد الدالانى عن رجل ، عن جابر ، وأبو خالد هذا صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلس وقد ذكره عن رجل بصيغة التسمريض وأيضاً لم يسم هذا الرجل ، وبهذا فالسند ضعيف .

(٦٠٤) (صحيح)

أخرجه مسلم فى الأشربة / باب إكرام الضيف (٥ / ١٤ / ١٦ : ١٣ - النووى) .

٦٠٥ - وروينا فى كتاب ابن السنى عن عمرو بن الحَمَق رضى الله عنه : أنه سقى رسول الله ﷺ لبنًا فقال : « اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِشَبَابِهِ » ، فَمَرَّتْ عَلَيْهِ ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء قلت : الحَمَق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم .

٦٠٦ - وروينا فيه عن عمرو بن أخطب بالخاء المعجمة وفتح الطاء رضى الله عنه قال : « استسقى رسول الله ﷺ فأتيته بماء فى جمجمة وفيها شعرة فأخرجتها ، فقال رسول الله ﷺ : « اللَّهُمَّ جَمِّلهُ » ، قال الراوى : فرأيت ابن ثلاث وتسعين أسود الرأس واللحية » قلت : الجمجمة بجيمين مضمومتين بينهما ميم ساكنة ، وهى قدح من خشب وجمعها جماجم ، وبه سمى دير الجماجم ، وهو الذى كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق ، لأنه كان يعمل فيه أقذاح من خشب ، وقيل سمى به لأنه بنى من جماجم القتلى لكثرة من قتل .

(باب دعاء الإنسان وتحريضه لمن يضيف ضيفاً)

٦٠٧ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه ، فقال : « أَلَا رَجُلٌ يُضِيفُ هَذَا رَحِمَهُ الله » فقام رجل من الأنصار فانطلق به « وذكر الحديث .

(باب الثناء على من أكرم ضيفه)

٦٠٨ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : إني مجهود ، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : والذى بعثك

(٦٠٥) (ضعيف جداً)

أخرجه ابن السنى فى " عمل اليوم والليلة " (ح ٤٧٦) .

من طريق : إسحاق بن أبى فروة ، عن يوسف بن سليمان ، عن جدته ميمونة ، عن عمرو بن أبى الحقيق الخزاعى . وإسناده ضعيف جداً لضعف إسحاق بن عبد الله بن فروة .

قال البخارى : تركوه ، وقال أحمد : لا تحل عندي الرواية عنه .

وقال الدارقطنى وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائى : متروك الحديث .

وقال النسائى فى موضع آخر : ليس بثقة ولا يكتب حديثه وزاد أبو زرعة : ذاهب الحديث .

(٦٠٦) أخرجه ابن السنى (ص ١٤٠ ، ح ٤٧٩) .

(٦٠٧) أخرجه البخارى فى التفسير / باب « ويؤثرون على أنفسهم » (٨ / ٥٠٠ / ح ٤٨٨٩) .

(٦٠٨) أخرجه البخارى فى مناقب الأنصار / باب قول الله عز وجل « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » (٧ / ١٤٩ / ح ٣٧٩٨) .

بالحق ما عندى إلا ماء ، ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك ، فقال : « مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ » ، فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله ، فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته : هل عندك شيء ؟ قالت لا ، وإلا قوت صبيانى ، قال : فعليهم بشيء ، فإذا دخل ضيفنا فاطفئى السراج وأريه أنا ناكل ، فإذا أهوى ليأكل فقومى إلى السراج حتى تطفئيه ، فقعدوا وأكل الضيف ، فلما أصبح غدا على رسول الله ﷺ ، فقال : « قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صُنْعِكُمَا بَضِيفِكُمَا اللَّيْلَةَ » ، فانزل الله تعالى هذه الآية : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ قلت : وهذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية ، لأن العادة أن الصبي وإن كان شعبان يطلب الطعام إذا رأى من يأكله ، ويحمل فعل الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيهما ضيفهما ، والله أعلم .

(باب استحباب ترحيب الإنسان بضيفه وحمده الله تعالى على حصوله ضيفاً عنده وسروره بذلك وثنائه عليه لكونه جعله أهلاً لذلك)

٦٠٩ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم من طرق كثيرة عن أبى هريرة وعن أبى شريح الخزاعى رضى الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

٦١٠ - رويانا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة ، فإذا هو بأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، قال : « مَا أَخْرَجَكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قالوا : الجوع يا رسول الله ، قال : « وَأَنَا وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَأَخْرِجَنِى الَّذِى أَخْرَجَكُمَا ، قُومُوا » ، فقاموا معه ، فأتى رجلاً من الأنصار ، فإذا ليس هو فى بيته ، فلما رآته المرأة قالت : مرحباً وأهلاً ، فقال لها رسول الله ﷺ : « أَيْنَ فُلَانُ » قالت : ذهب يستعذب لنا من الماء . إذ جاء الأنصارى فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه ، ثم قال : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّى » وذكر تمام الحديث .

(٦٠٩) أخرجه البخارى فى الأدب / باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (١٠ / ٤٦٠ /

ح ٦٠١٩) ، وباب إكرام الضيف وخدمته بنفسه (ح ٦١٣٥) ، ومسلم فى الإيمان / باب الحث على إكرام الضيف (١ / ٢ / ٢٠ - النووى) .

(٦١٠) أخرجه مسلم فى الأشربة / باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه (٥ / ١٣ / ٢١٠ / النووى) .

(باب ما يقوله بعد انصرافه عن الطعام)

٦١١ - روي في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ « أَذْيَبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوهُ قُلُوبُكُمْ » .

* كتاب السلام والاستئذان وتشميت العاطس وما يتعلق بهما *

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ [سورة النور الآية : ٦١] وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها ﴾ [سورة النساء الآية : ٨٦] وقال تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ [سورة النور الآية : ٢٧] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [سورة النور الآية : ٥٩] وقال تعالى : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ [سورة الذاريات الآية : ٢٤ ، ٢٥] .

واعلم أن أصل السلام ثابت بالكتاب والسنة والإجماع وأما أفراد مسائله وفروعه فأكثر من أن تحصر ، وأنا أختصر مقاصده في أبواب يسيرة إن شاء الله تعالى ، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية .

(٦١١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (ح ٤٨٩) .

من طريق : بزيع أبو الخليل ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً وسنده واه جداً .

ففيه بزيع أبو الخليل بن حسان .

قال في "الميزان" : متهم .

قال ابن حبان : يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات كأنه المتعمد لها .

وقال الدارقطني : في "الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي " بزيع بن حسان أبو الخليل ، متروك ، كوفي عن الأعمش وهشام بن عروة بواطيل .

والحديث ضعفه الألباني في السلسلة (ح ١١٥) وقال : والحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات من طريق أصرم بن حوشب ، عن عبد الله بن إبراهيم الشيباني ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة به .

وقال ابن الجوزي : " بزيع متروك وأصرم كذاب ، قال ابن عدى : هو معروف بزيع فلعل أصرم سرقه " ١ . ه .

(باب فضل السلام والأمر بإفشائه)

٦١٢ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أى الإسلام خير ؟ قال : « تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتُقْرِئُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .

٦١٣ - وروي في صحيحهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ : أَذْهَبَ فَنَسَلُكُمْ عَلَى أُولَئِكَ : نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمَعَ مَا يَحْيُونَكُمْ ، فَلَمَّا تَحَيَّتْكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ فَزَادُوا : وَرَحْمَةُ اللهِ » .

٦١٤ - وروي في صحيحهما عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع : بعبادة المريض ، واتباع الجنائز ، وتشميت العطاس ، ونصر الضعيف ، وعون المظلوم ، وإفشاء السلام ، وإبرار القسم « هذا لفظ إحدى روايات البخاري » .

٦١٥ - وروي في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تَوْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » .

٦١٦ - وروي في مسند الدارمي وكتابي الترمذي وابن ماجه وغيرها بالاسانيد الجيدة عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » قال الترمذي : حديث صحيح .

(٦١٢) أخرجه البخاري في الإيمان / باب إطعام الطعام من الإسلام (١ / ٧١ / ١٢ - الفتح) ، ومسلم في الإيمان / باب بيان تفاصيل الإسلام (١ / ٢ / ٩ - النووي) .

(٦١٣) أخرجه البخاري في الاستئذان / باب بدء السلام (١ / ٥ / ٦٢٢٧ - الفتح) ، ومسلم في صفة الجنة / باب منه (٦ / ١٧ / ١٧٨ - النووي) .

(٦١٤) أخرجه البخاري في الجنائز / باب الأمر باتباع الجنائز (٣ / ١٣٥ / ١٢٣٩) ، ومسلم في اللباس / باب تحريم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء (٥ / ١٤ / ٣١ - النووي) .

(٦١٥) أخرجه مسلم في الإيمان / باب لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١ / ٢ / ٣٥ - النووي) .

(٦١٦) أخرجه الترمذي في صفة القيامة / باب منه (٤ / ٦٥٢ / ح ٢٤٨٥) وابن ماجه في إقامة الصلاة / باب ما جاء في قيام الليل (١ / ٤٢٣ / ح ١٣٣٤) ، والبيهقي في " الشعب " ==

٦١٧ - وروينا فى كتابى ابن ماجه وابن السنى عن أبى أمامة رضى الله عنه قال :
أمرنا نبينا ﷺ أن نُفْشى السلام .

٦١٨ - وروينا فى موطأ الإمام مالك رضى الله عنه عن إسحاق بن عبد الله بن أبى
طلحة ، أن الطفيل بن أبى كعب أخبره أنه كان يأتى عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى
السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق لم يمر بنا عبد الله على سقاط ولا صاحب بيعة ولا
مسكين ولا أحد إلا سلم عليه ؛ قال الطفيل : فجئت عبد الله بن عمر يوماً ، فاستبغنى
إلى السوق ، فقلت له : ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع
ولا تسوم بها ولا تجلس فى مجالس السوق ؟ قال : وأقول اجلس بنا ههنا نتحدث ، فقال
لى ابن عمر : يا أبا بطن وكان الطفيل ذا بطن ، إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من
لقيناه .

٦١٩ - وروينا فى صحيح البخارى عنه قال : وقال عمار رضى الله عنه : ثلاث من
جمعهن فقد جمع الإيمان ؛ الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من
الاعتدار .

وروينا هذا فى غير البخارى مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ قلت : قد جمع فى هذه

== (ح ٣٣٦١ ، ٨٧٤٩) ، والبغوى فى " شرح السنة " (٤ / ٤٠) أربعتهم من طرق ، عن عوف بن
أبى جميلة ، عن زرارة بن أبى أوفى ، عن عبد الله بن سلام مرفوعاً به .

قلت : لم أقف على سماع زرارة من ابن سلام للاختلاف فيه فقال أبو حاتم : ما أراه (يعنى
سمع) ، وتوقفت فى الحكم على الحديث لذلك فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح إن شاء الله .
والعلم عند الله تعالى ، وأخرجه الدارمى أيضاً (١ / ٣٤٠) قال : أخبرنا سعيد بن عامر ، عن
عوف ، عن زرارة بن أبى أوفى ، عن عبد الله بن سلام مرفوعاً فقد خالف سعيد الثقات فقد
رووه كما تقدم عن عوف بن أبى جميلة فقد رواه محمد بن جعفر ، ويحيى بن سعيد ، ومحمد
ابن جعفر ، والنضر بن شميل ، وهوذة بن خليفة إن كان فى روايته عن عوف ضعف إلا أنه وافق
الثقات ولهذا فحديث سعيد بن عامر يعتبر شاذاً ، فقد تفرد بروايته عن عون هذا والمحفوظ رواية
الثقات عن ابن أبى جميلة .

(٦١٧) أخرجه ابن ماجه فى الأدب / باب إفضاء السلام (٢ / ١٢١٨ / ح ٣٦٩٣) قال حدثنا أبو بكر
ابن أبى شيبه ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن زياد عن أبى أمامة مرفوعاً .
قال فى الزوائد : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

(٦١٨) أخرجه مالك فى الموطأ (٢ / ٧٣٣) .

(٦١٩) أخرجه البخارى فى الإيمان / باب إفضاء السلام من الإسلام (١ / ٢٧ / ح ٢٨-الفتح) .

الكلمات الثلاث خيرات الآخرة والدنيا ، فإن الإنصاف يقتضى أن يودى إلى الله تعالى جميع حقوقه وما أمره به ، ويجتنب جميع ما نهاه عنه ، وأن يودى إلى الناس حقوقهم ، ولا يطلب ما ليس له ، وأن ينصف أيضاً نفسه فلا يوقعها فى قبيح أصلاً . وأما بذل السلام للعالم فمعناه لجميع الناس ، فيتضمن أن لا يتكبر على أحد ، وأن لا يكون بينه وبين أحد جفاء يمتنع من السلام عليه بسببه . وأما الإنفاق من الإقتار فيقتضى كمال الوثوق بالله تعالى والتوكل عليه والشفقة على المسلمين إلى غير ذلك ، نسأل الله تعالى الكريم التوفيق لجميعه .

(باب كيفية السلام)

اعلم : أن الأفضل أن يقول المسلم : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فبأت الجمع وإن كان المسلم عليه واحداً ، ويقول المجيب : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، ويأتى بواو العطف فى قوله : وعليكم .

ممن نصّ على أن الأفضل فى المبتدئ أن يقول : « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردى فى كتابه الحاوى فى كتاب السير ، والإمام أبو سعد المتولى من أصحابنا فى كتاب صلاة الجمعة وغيرها .

ودليله ما رويناه فى مسند الدارمى وسنن أبى داود والترمذى :

٦٢٠ - عن عمران بن الحصين رضى الله عنهما قال : « جاء رجل إلى النبی ﷺ فقال : السلام عليكم ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال النبی ﷺ : « عَشْرٌ » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال : « عَشْرُونَ » ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فردّ فجلس ، فقال : « ثَلَاثُونَ » قال الترمذى : حديث حسن . وفى رواية لأبى داود من رواية معاذ بن أنس رضى الله عنه زيادة على هذا ، قال : « ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته ، فقال : « أَرْبَعُونَ » ، وقال : « هَكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ » .

٦٢١ - وروينا فى كتاب ابن السنن بإسناد ضعيف عن أنس رضى الله عنه قال : « كان رجل يمرّ بالنبي ﷺ يرعى دوابّ أصحابه فيقول : السلام عليك يا رسول الله ، فيقول له

(٦٢٠) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب كيف السلام ؟ (٤ / ٣٥١ / ح ٥١٩٥) ، والترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى إفشاء السلام (٥ / ٥٢ / ح ٢٦٨٩) والدارمى فى " سننه " (٢ / ٢٧٧) .

النبي ﷺ : « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ ، وَرِضْوَانُهُ » ، فقليل يا رسول الله تسلم على هذا سلاماً ما تسلمه على أحد من أصحابك ؟ قال : « وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ يَنْصَرِفُ بِأَجْرِ بَضْعَةِ عَشَرَ رَجُلًا ؟ » قال أصحابنا فإن قال المبتدئ : السلام عليكم ، حصل السلام ، وإن قال : السلام عليك أو سلام عليك ، حصل أيضاً . وأما الجواب فأقله : وعليك السلام ، أو وعليكم السلام ، فإن حذف الواو فقال : عليكم السلام أجزأه ذلك وكان جواباً ، وهذا هو المذهب الصحيح المشهور الذى نصّ عليه إمامنا رحمه الله فى الام ، وقال به جمهور من أصحابنا وجزم أبو سعد المتولى من أصحابنا فى كتابه « التتمة » بأنه لا يجوزته ولا يكون جواباً ، وهذا ضعيف أو غلط ، وهو مخالف للكتاب والسنة ونصّ إمامنا الشافعى .

أما الكتاب فقال الله تعالى : ﴿ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ وهذا وإن كان شرعاً لما قبلنا فقد جاء شرعنا بتقريره ، وهو حديث أبى هريرة الذى قدمناه فى جواب الملائكة آدم ﷺ ، فإن النبي ﷺ أخبرنا « أن الله تعالى قال : هى تحيتك وتحية ذريتك » وهذه الامة داخلة فى ذريته ، والله أعلم .

واتفق أصحابنا على أنه لو قال فى الجواب : عليكم لم يكن جواباً ، فلو قال : وعليكم بالواو فهل يكون جواباً ؟ فيه وجهان لأصحابنا ؛ ولو قال المبتدئ : سلام عليكم ، أو قال : السلام عليكم ، فلم يجيب أن يقول فى الصورتين : سلام عليكم ، وله أن يقول : السلام عليكم ، قال الله تعالى : ﴿ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ ﴾ قال الإمام أبو الحسن الواحدى من أصحابنا : أنت فى تعريف السلام وتنكيره بالخيار ؛ قلت : ولكن الالف واللام أولى .

٦٢٢ - رويناه فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ : « أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً » . قلت : وهذا الحديث محمول على ما إذا كان الجمع كثيراً ، وسيأتى بيان هذه المسألة وكلام الماوردى صاحب الحاوى فيها إن شاء الله تعالى .

(فصل) وأقل السلام الذى يصير به مسلماً مؤدياً سنة السلام أن يرفع صوته بحيث

== من طريق : يوسف بن أبى كثير ، عن نوح بن ذكوان ، عن الحسن ، عن أنس مرفوعاً به .
وسنده ضعيف لجهالة يوسف بن أبى كثير .

(٦٢٢) أخرجه البخارى فى العلم / باب من أعاد الحديث ثلاثاً ... إلخ (١ / ٢٢٧ / ح ٩٤) .

يُسْمِعُ الْمُسْلِمَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ لَمْ يُسْمِعْهُ لَمْ يَكُنْ آتِيًا بِالسَّلَامِ ، فَلَا يَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهِ . وَأَقْلَمَ مَا يَسْقُطُ بِهِ فَرَضُ رَدِّ السَّلَامِ أَنْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ بِحَيْثُ يَسْمَعُهُ الْمُسْلِمُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْمِعْهُ لَمْ يَسْقُطْ عَنْهُ فَرَضُ الرَّدِّ ، ذَكَرَهُمَا الْمُتَوَلَّى وَغَيْرُهُ .

قلت : والمستحبّ أن يرفع صوته رفعًا يسمعه به المسلم عليه أو عليهم سماعًا محققًا وإذا تشكك في أنه يسمعون زاد في رفعه ، واحتياط واستظهر ، أما إذا سلم على أيقاظ عندهم نيام ، فالسنة أن يخفض صوته بحيث يحصل سماع الأيقاظ ولا يستيقظ النيام .

٦٢٣ - رويناه في صحيح مسلم في حديث المقداد - رضي الله عنه - الطويل قال : «كنا نرفع للنبي ﷺ نَصِيْبَهُ مِنَ اللَّبَنِ ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْلِمُ تَسْلِيمًا لَا يَوْقُظُ نَائِمًا وَيَسْمَعُ الْيَقْظَانَ ، وَجَعَلَ لَا يَجِئُنِي النَّوْمُ ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يَسْلِمُ » وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(فصل) قال الإمام أبو محمد القاضي حسين ، والإمام أبو الحسن الواحدى وغيرهما من أصحابنا : ويشترط أن يكون الجواب على الفور ، فإن أخره ثم ردّ لم يعد جوابًا ، وكان آثمًا بترك الردّ .

(باب ما جاء فى كراهة الإشارة بالسّلام باليد ونحوها بلا لفظ)

٦٢٤ - رويناه فى كتاب الترمذى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال : « لَيْسَ مَنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا ، لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا النَّصَارَى ، فَإِنْ تَسَلَّمَ الْيَهُودُ الْإِشَارَةَ بِالْأَصَابِعِ ، وَتَسَلَّمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةَ بِالْكَفِّ » قَالَ التَّرْمِذِيُّ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . قلت : وأما الحديث الذى رويناه فى كتاب الترمذى .

٦٢٥ - عن أسماء بنت يزيد : « أن رسول الله ﷺ مرّ فى المسجد يومًا ، وعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ » قَالَ التَّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، فَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ

(٦٢٣) تقدم (٦٠٤)

(٦٢٤) أخرجه الترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى كراهية إشارة اليد بالسّلام (٥ / ٥٦ ، ٥٧ / ح (٢٦٩٥) .

من طريق : ابن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعًا قال الترمذى : هذا حديث إسناده ضعيف .

(٦٢٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب السّلام على النساء (٤ / ٣٥٣ / ٥٢٠٤) ، والترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى التسليم على النساء (٥ / ٥٨ / ٢٦٩٧) .

وَجَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ ، يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَنَّ أَبَا دَاوُدَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِي رَوَايَتِهِ : « فَسَلِّمْ عَلَيْنَا » .

(باب حكم السلام)

اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب ، وهو سنة على الكفاية ، فإن كان المسلم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم ، ولو سلموا كلهم كان أفضل . قال الإمام القاضى حسين من أئمة أصحابنا فى كتاب السير من تعليقه : ليس لنا سنة على الكفاية إلا هذا . قلت : وهذا الذى قاله القاضى من الحصر يُنكر عليه ، فإن أصحابنا ، رحمهم الله ، قالوا : تسميت العاطس سنة على الكفاية كما سيأتى بيانه قريباً إن شاء الله تعالى . وقال جماعة من أصحابنا بل كلهم : الأضحية سنة على الكفاية فى حق كل أهل بيت ، فإذا ضحى واحد منهم حصل الشُّعار والسنة لجميعهم . وأما ردّ السلام فرض كفاية عليهم ، فإن ردّ واحد منهم سقط الحرج عن الباقي ، وإن تركوه كلهم ، وإن ردوا كلهم أئموا كلهم ، وإن ردوا كلهم فهو النهاية فى الكمال والفضيلة ، كذا قاله أصحابنا ، وهو ظاهر حسن . واتفق أصحابنا على أنه لو رد غيرهم ، ولم يسقط الردّ عنهم ، بل يجب عليهم أن يردّوا فإن اقتصروا على ردّ ذلك الأجنبى أئموا .

٦٢٦ - رويناه فى سنن أبى داود عن على بن رضى الله عنه عن النبىِّ ﷺ قال : « يُجْزَى عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ ، وَيُجْزَى عَنِ الْجُلُوسِ أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ » .
٦٢٧ - ورويناه فى الموطأ عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ أَجْزَأَ عَنْهُمْ » قلت : هذا مرسل صحيح الإسناد .

(٦٢٦) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما جاء فى رد الواحد عن الجماعة (٤ / ٣٥٥ / ح ٥٢١٠) ، ومن طريقه البيهقى (٩ / ٤٩) .

قال : حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدى ، ثنا سعيد بن خالد الخزاعى ، قال : حدثنى عبد الله بن المفضل ، ثنا عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب . . فذكره . قال أبو داود : الحسن بن على رفعه .

قلت : وسنده ضعيف لضعف سعيد بن خالد الخزاعى .

قال البخارى : فيه نظر ، وقال أبو زرعة : ضعيف .

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث وضعفه غيرهم .

(٦٢٧) أخرجه مالك فى "الموطأ" (٢ / ٧٣١) .

(فصل) قال الإمام أبو سعد المتولى وغيره : إذا نادى إنسان إنساناً من خلف ستر أو حائط فقال : السلام عليك يا فلان ، أو كتب كتاباً فيه : السلام عليك يا فلان ، أو السلام على فلان ، أو أرسل رسولا وقال : سلم على فلان ، فبلغه الكتاب أو الرسول ، وجب عليه أن يردّ السلام ؛ وكذا ذكر الواحدى وغيره أيضاً أنه يجب على المكتوب إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام .

٦٢٨ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال لى رسول الله ﷺ : « هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » قالت : قلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته « هكذا وقع فى بعض روايات الصحيحين «وبركاته» ولم يقع فى بعضها ، وزيادة الثقة مقبولة . ووقع فى كتاب الترمذى «وبركاته» وقال : حديث حسن صحيح ويستحبّ أن يرسل بالسلام إلى من غاب عنه .

(فصل) إذا بعث إنسان مع إنسان سلاماً ، فقال الرسول : فلان يسلم عليك ، فقد قدمنا أنه يجب عليه أن يردّ السلام على الفور ، ويستحبّ أن يردّ على المبلّغ أيضاً ، فيقول : وعليك وعليه السلام .

٦٢٩ - وروينا فى سنن أبى داود عن غالب القطان عن رجل قال : حدثنى أبى عن جدى قال : « بعثنى أبى إلى رسول الله ﷺ فقال : ائتته فأقرئته السلام ، فأنتيته فقلت : إن أبى يقرئك السلام ، فقال : عَلَيْكَ السَّلَامُ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ » قلت : وهذا وإن كان رواية عن مجهول ، فقد قدمنا أن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم كلهم .

(فصل) قال المتولى : إذا سلم على أصمّ لا يسمع فينبغى أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته عليه ، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام ويستحقّ الجواب فلو لم يجمع بينهما لا يستحقّ الجواب قال : وكذا لو سلم عليه أصمّ وأراد الردّ فيتلفظ باللسان ويشير بالجواب ليحصل به الإفهام ويسقط عنه فرض الجواب . قال : ولو سلم على أخرس فأشار الأخرس باليد سقط عنه الفرض لأن إشارته قائمة مقام العبارة ، وكذا لو سلم عليه الأخرس بالإشارة يستحقّ

(٦٢٨) أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ذكر الملائكة (٦ / ٣٥٢ / ٣٢١٧) ، وهو فى غير موضع فى الصحيح وأطرافه (٣٧٦٨ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩ ، ٦٢٥٣) ، ومسلم فى الفضائل / باب فضائل أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها (٥ / ١٥ / ٢١١ - النووى) .

(٦٢٩) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فلان يقرئك السلام (٤ / ٣٦٠ / ح ٥٢٣١) ، ومن طريقه : البيهقى (٦ / ٣٦١) .

من طريق غالب ، عن رجل ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً به .
إسناده ضعيف لجهالة من يروى عنه غالب .

الجواب لما ذكرنا .

(فصل) قال المتولى : لو سلم على صبي لا يجب عليه الجواب ، لأن الصبي ليس من أهل الفرض ، وهذا الذى قاله صحيح ، لكن الأدب والمستحب له الجواب : قال القاضى حسين وصاحبه المتولى : ولو سلم الصبي على بالغ ، فهل يجب على البالغ الرد ؟ فيه وجهان يبنيان على صحة إسلامه ، إن قلنا يصح إسلامه كان سلامه كسلام البالغ فيجب جوابه . وإن قلنا لا يصح إسلامه لم يجب رد السلام لكن يستحب . قلت : الصحيح من الوجهين وجوب رد السلام لقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ وأما قولهما إنه مبنى على إسلامه ، فقال الشاشى : هذا بناء فاسد ، وهو كما قال والله أعلم : لو سلم بالغ على جماعة فيهم صبي فرد الصبي ولم يرد منهم غيره ، فهل يسقط عنهم ؟ فيه وجهان : أحدهما - وبه قال القاضى حسين وصاحبه المتولى - لا يسقط لأنه ليس أهلاً للفرض ، والرد فرض فلم يسقط به كما لا يسقط به الفرض فى الصلاة على الجنائز . والثانى : وهو قول أبى بكر الشاشى ، صاحب المستظهرى من أصحابنا : أنه يسقط ، كما يصحّ أذانه للرجال ويسقط عنهم طلب الأذان . قلت : وأما الصلاة على الجنائز فقد اختلف أصحابنا فى سقوط فرضها بصلاة الصبي على وجهين مشهورين : الصحيح منهما عند الأصحاب أنه يسقط ، ونص عليه الشافعى ، والله أعلم .

(فصل) إذا سلم عليه إنسان ثم لقيه على قرب ويسن له أن يسلم عليه ثانياً وثالثاً وأكثر ، اتفق عليه أصحابنا .

ويدل عليه ما رويناه فى صحيحى البخارى ومسلم .

٦٣٠ - عن أبى هريرة رضى الله عنه حديث المساء صلته أنه جاء فصلى ، ثم جاء إلى النبى ﷺ فسلم عليه ، فردّ عليه السلام ، وقال : « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فرجع فصلّى ، ثم جاء فسلم على النبى ﷺ ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات .

٦٣١ - وروينا فى سنن أبى داود عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتَ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ » .

(٦٣٠) أخرجه البخارى فى الأذان / باب استواء الظهر فى الركوع (٢ / ٣٢٢ / ح ٧٩٢) ، ومسلم فى الصلاة / باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة (٢ / ٤ / ١٠٦ - النووى) .

(٦٣١) أخرجه أبو داود فى الأدب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ؟ (٤ / ٣٥٣ / ==

٦٣٢ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون ، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكمة ففترقوا يمينا وشمالا ثم التقوا من ورائها ، سلم بعضهم على بعض » .

(فصل) إذا تلاقى رجلان فسلم كل واحد منهما على صاحبه دفعة واحدة أو أحدهما بعد الآخر ، فقال القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولي : يصير كل واحد منهما مبتدئا بالسلام فيجب على كل واحد منهما أن يردّ على صاحبه . وقال الشاشي : هذا فيه نظر ، فإن هذا اللفظ يصلح للجواب ، فإذا كان أحدهما بعد الآخر كان جوابا ، وإن كان دفعة لم يكن جوابا ، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب .

(فصل) إذا لقي إنسانا فقال المبتدئ : « عليكم السلام » قال المتولي : لا يكون ذلك سلاما ، فلا يستحقّ جوابا . ولأنّ هذه الصيغة لا تصلح للابتداء . قلت : أما إذا قال : عليك ، أو عليكم السلام ، بغير واو ، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدى بأنه سلام يتحتم على المخاطب به الجواب ، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد ، وهذا الذي قاله الواحدى هو الظاهر . وقد جزم أيضا إمام الحرمين به فيجب فيه الجواب لأنه يسمى سلاما ، ويحتمل أن يقال في كونه سلاما وجهان كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال في تحلله من الصلاة : « عليكم السلام » هل يحصل به التحلل أم لا ؟ الأصحّ أنه يحصل ، ويحتمل أن يقال : إن هذا لا يستحقّ فيه جوابا بكل حال لما روينا في سنن أبي داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة .

٦٣٣ - عن أبي جرى الهجيميّ الصحابي رضي الله عنه ، واسمه جابر بن سليم ؛ وقيل : سليم بن جابر ، قال : « أتيت رسول الله ﷺ فقلت : عليك السلام يا رسول الله

== (ح ٥٢٠) قال : حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، وأخبرني معاوية بن صالح ، عن أبي موسى ، عن أبي مريم ، عن أبي هريرة موقوفا ، وإسناده ضعيف فيه أبو موسى . قال في " الميزان " : لا يعرف .

وأخرجه أيضا بسنده عن معاوية بن صالح قال : حدثني عبد الوهاب بن بخت ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة مرفوعا ، وإسناده حسن . (٦٣٢) أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (ح ٢٤٦) .

(٦٣٣) أخرجه أبو داود في اللباس / باب إسبال الإزار (٤ / ٥٥ / ح ٤٠٨٤) ، والترمذى في الاستئذان / باب ما جاء في كراهية أن يقال عليك السلام مبتدئا (٥ / ٧٢ / ح ٢٧٢٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة / باب كيف السلام (٦ / ٨٧) .

ثلاثهم عن طريق : أبي تيمية الهجيمي ، عن جابر بن سليم مرفوعا .
إسناده صحيح . قال الترمذى : حسن صحيح .

قال : « لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَوْتَى » قال الترمذى : حديث حسن صحيح . قلت : ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد فى فى بيان الأحسن والأكمل ، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام ، والله أعلم . وقد قال الإمام أبو حامد الغزالى فى الإحياء : يكره أن يقول ابتداء «عليكم السلام» لهذا الحديث ، والمختار أنه يكره الابتداء بهذه الصيغة ، فإن ابتداء وجب الجواب لأنه سلام .

(فصل) السنة أن المسلم يبدأ بالسلام قبل كل كلام ، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة ، فهذا هو المعتمد فى دليل الفصل .

وأما الحديث الذى رويناه فى كتاب الترمذى .

٦٣٤ - عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ » فهو حديث ضعيف ، قال الترمذى : هذا حديث منكر .

(فصل) الابتداء بالسلام أفضل لقوله ﷺ فى الحديث الصحيح : « وَخَيْرُهُمَا الَّذِى يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » . فينبغى لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يتدئ بالسلام .

٦٣٥ - وروينا فى سنن أبى داود بإسناد جيد عن أبى أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ » وفى رواية الترمذى عن أبى أمامة « قيل يا رسول الله ، الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام ؟ قال : «أَوَّلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى» قال الترمذى : حديث حسن .

(باب الأحوال التى يستحب فيها السلام ، والتى يباح والتى يكره فيها)

اعلم أنا مأمورون بإفشاء السلام كما قدمناه ، لكنه يتأكد فى بعض الأحوال ويخف فى بعضها . ونهى عنه فى بعضها ، فأما أحوال تأكده واستحبابه فلا تنحصر ، فإنها الأصل

(٦٣٤) أخرجه الترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى السلام قبل الكلام (٥ / ٥٩ / ح ٢٦٩٩) . من طريق عنبسة بن عبد الرحمن ، عن محمد بن راذان ، عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به .

قال الترمذى : هذا حديث منكر ، قال محمد : عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف فى الحديث ذاهب ، محمد راذان منكر الحديث .

(٦٣٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فضل من بدأ بالسلام (٤ / ٣٥٢ / ح ٥١٩٧) . من طريق : محمد بن يحيى الذهلى ، ثنا أبو عاصم ، عن أبى خالد وهب ، عن أبى سفيان الحمصى ، عن أبى أمامة مرفوعاً به . إسناده صحيح .

فلا نتكلف التعرّض لإفرادها .

واعلم : أنه يدخل فى ذلك السلام على الأحياء والموتى ، وقد قدمنا فى كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى ، وأما الأحوال التى يكره أو يخف أو يباح فهى مستثناة من ذلك فيحتاج إلى بيانها ، فمن ذلك إذا كان المسلّم عليه مشغلاً بالبول أو الجماع أو نحوهما فيكره أن يسلم عليه ، ولو سلم لا يستحق جواباً ، ومن ذلك من كان نائماً أو ناعساً ، ومن ذلك من كان مصلياً أو مؤذناً فى حال أذانه أو إقامته الصلاة أو كان فى حمام أو نحو ذلك من الأمور التى لا يؤثر السلام عليه فيها ، ومن ذلك إذا كان يأكل واللقمة فى فمه ، فإن سلم عليه فى هذه الأحوال لم يستحق جواباً ، أما إذا كان على الأكل وليست اللقمة فى فمه فلا بأس بالسلام ، ويجب الجواب . وكذلك فى حال المبايعة وسائر المعاملات يسلم ، ويجب الجواب . وأما السلام فى حال خطبة الجمعة فقال أصحابنا : يكره الابتداء به لأنهم مأمورون بالإنصات للخطبة ، فإن خالف وسلم فهل يردّ عليه ؟ فيه خلاف لأصحابنا منهم من قال : لا يردّ عليه لتقصيره ، ومنهم من قال : إن قلنا إن الإنصات واجب لا يردّ عليه ، وإن قلنا إن الإنصات سنة ردّ عليه واحد من الحاضرين ، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه .

وأما السلام على المشتغل بقراءة القرآن ، فقال الإمام أبو الحسن الواحدى : الأولى ترك السلام عليه لاشتغاله بالتلاوة ، فإن سلم عليه كفاه الردّ بالإشارة ، وإن ردّ باللفظ استأنف الاستعاذة ثم عاد إلى التلاوة ، هذا كلام الواحدى ، وفيه نظر ، والظاهر أنه يسلم عليه ويجب الردّ باللفظ . أما إذا كان مشغلاً بالدعاء مستغرقاً فيه مجمع القلب عليه ، فيحتمل أن يقال هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه ، والأظهر عندى فى هذا أنه يكره السلام عليه ، لأنه يتأكد به ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل . وأما الملبّى فى الإحرام فيكره أن يسلم عليه ، لأنه يكره له قطع التلبية ، فإن سلم عليه رد السلام باللفظ ، نص عليه الشافعى وأصحابنا رحمهم الله .

(فصل) قد تقدمت الأحوال التى يكره فيها السلام ، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جواباً فلو أراد المسلم عليه أن يتبرّع بردّ السلام هل يشرع له ، أو يستحبّ ؟ فيه تفصيل ، فأما المشتغل بالبول ونحوه فيكره له ردّ السلام ، وقد قدمنا هذا فى أول الكتاب ، وأما الأكل ونحوه فيستحبّ له الجواب فى الموضع الذى لا يجب ؛ وأما المصلى فيحرم عليه أن يقول : وعليكم السلام ، فإن فعل ذلك بطلت صلاته إن كان عالماً بتحريمه ، وإن كان جاهلاً لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا ، وإن قال : عليه السلام بلفظ الغيبة لم تبطل صلاته

بشيء ، وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ فلا بأس . وأما المؤذن فلا يكره له ردّ الجواب بلفظه المعتاد ، لأن ذلك يسير لا يبطل الأذان ولا يخل به .

(باب من يسلم عليه ومن لا يسلم عليه ومن يرّد عليه ومن لا يرّد عليه)

اعلم : أن الرجل المسلم الذى ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يسلم ويسلم عليه فيسنّ له السلام ، ويجب الردّ عليه . قال أصحابنا : والمرأة مع المرأة كالرجل مع الرجل . وأما المرأة مع الرجل ؛ فقال الإمام أبو سعد المتولى : إن كانت زوجته أو جاريته أو محرماً من محارمه ، فهي معه كالرجل ، فيستحبّ لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام ، ويجب على الآخر ردّ السلام عليه ، وإن كانت أجنبية ، فإن كانت جميلة يخاف الافتتان بها لم يسلم الرجل عليها ، ولو سلم لم يجز لها ردّ الجواب ، ولم تسلم هي عليه ابتداء ، فإن سلمت لم تستحق جواباً فإن أجابها كره له ، وإن كانت عجوزاً لا يفتتن بها جاز أن تسلم على الرجل ، وعلى الرجل رد السلام عليها ؛ وإذا كانت النساء جمعاً فيسلم عليهنّ الرجل ، أو كان الرجال جمعاً كثيراً فسلموا على المرأة الواحدة جاز ، إذا لم يخف عليه ولا عليهن ولا عليها أو عليهم فتنة .

٦٣٦ - روينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه وغيرها عن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها قالت : « مرّ علينا رسول الله ﷺ فى نسوة فسلم علينا » قال الترمذى : حديث حسن ، وهذا الذى ذكرته لفظ رواية أبى داود . وأما رواية الترمذى ففيها عن أسماء « أن رسول الله ﷺ مرّ فى المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود ، فألوى بيده بالتسليم » .

٦٣٧ - وروينا فى كتاب ابن السنّى عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه « أن رسول الله ﷺ مرّ على نسوة فسلم عليهنّ » .

٦٣٨ - وروينا فى صحيح البخارى عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : « كانت فينا امرأة وفى رواية : كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السلق فتطرحه فى القدر

(٦٣٦) تقدم برقم (٦٢٥) .

(٦٣٧) هو عند ابن السنّى (ح ٢٢٦) ، وقد تقدم ضعفه ضمن حديث رقم (٦٢٥) .

(٦٣٨) لم أعثر عليه .

وتكرر حجاب من شعير ، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا نسلم عليها فتقدمه إلينا « قلت : تكرر معناه : تطحن .

٦٣٩ - وروينا في صحيح مسلم عن أم هانئ بنت أبي طالب رضى الله عنها قالت : « أتيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو يغتسل ، وفاطمة تستره ، فسلمت » وذكرت الحديث .

(فصل) وأما أهل الذمة فاختلف أصحابنا فيهم ، فقطع الاكثرون بأنه لا يجوز ابتداءهم بالسلام . وقال آخرون : ليس هو بحرام ، بل هو مكروه ، فإن سلموا هم على مسلم قال فى الرد : وعليكم ، ولا يزيد على هذا .

وحكى أفضى القضاة الماوردى وجهًا لبعض أصحابنا ، أنه يجوز ابتداءهم بالسلام ، ولكن يقتصر المسلم على قوله : السلام عليك ، ولا يذكره بلفظ الجمع .

وحكى الماوردى وجهًا أنه يقول فى الرد عليهم إذا ابتدؤوا : وعليكم السلام ، ولكن لا يقول ورحمة الله ، وهذان وجهان شاذان ومردودان .

٦٤٠ - رويانا فى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لَا تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّهُ إِلَى أَضْيَقِهِ » .

٦٤١ - رويانا فى صحيح البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

٦٤٢ - وروينا فى صحيح البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ، فَقُلْ : وَعَلَيْكَ » وفى المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا ، والله أعلم .

(٦٣٩) أخرجه مسلم فى الحيض / باب تستر المغتسلة (٢ / ٤ / ٢٨ - النووى) .

(٦٤٠) أخرجه مسلم فى السلام / باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام (٥ / ١٤ / ١٤٦ - النووى) .

(٦٤١) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (١١ / ٤٤ / ٦٢٥٨) ، ومسلم فى السلام / باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٥ / ١٤ / ١٤٤ - النووى) .

(٦٤٢) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (١١ / ٤٤ / ٦٢٥٧ - الفتح) ، ومسلم فى السلام / باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (٥ / ١٤ / ١٤٦ - النووى) .

قال أبو سعد المتولى : ولو سلم على رجل ظنه مسلماً فبان كافراً يستحب أن يستردّ سلامه فيقول له : ردّ علىّ سلامى ، والغرض من ذلك أن يوحشه ويظهر له أنه ليس بينهما ألفة . وروى أن ابن عمر رضى الله عنهما سلم على رجل ، فقيل : إنه يهودى ، فتبعه وقال له : ردّ علىّ سلامى .

قلت : وقد رويّا فى موطأ مالك رحمه الله أن مالكا سئل عمن سلم على اليهودى أو النصرانى هل يستقبله ذلك ؟ فقال : لا ، فهذا مذهبه . واختاره ابن العربى المالكى : قال أبو سعد : لو أراد تحية ذمىّ فعلها بغير السلام بأن يقول : هداك الله ، أو أنعم الله صباحك . قلت : هذا الذى قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه فيقول : صبحت بالخير أو بالسعادة أو بالعافية ، أو صباحك الله بالسرور أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرة أو ما أشبه ذلك . وأما إذا لم يحتج إليه فالاختيار أن لا يقول شيئاً ، فإن ذلك بسط له وإيناس وإظهار صورة ود ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم ومنهيون عن ودّهم فلا نظهره ، والله أعلم .

(فرع) إذا مرّ واحد على جماعة فيهم مسلمون أو مسلم وكفار ، فالسنة أن يسلم عليهم ويقصد المسلمين أو المسلم .

٦٤٣ - رويّا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما : «أن النبى ﷺ مرّ على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشرّكين عبدة الأوثان واليهود ، فسلم عليهم النبى ﷺ » .

(فرع) إذا كتب كتاباً إلى مشرك وكتب فيه سلاماً أو نحوه فينبغى أن يكتب ما رويّا فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث أبى سفيان رضى الله عنه فى قصة هرقل « أن رسول الله ﷺ كتب : (١ / ٦٤٣) من محمد عبد الله ورسوله ، إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى » .

(فرع فيما يقول إذا عاد ذمياً) اعلم ، أن أصحابنا اختلفوا فى عيادة الذمى ، فاستحبها

(٦٤٣) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب التسليم فى مجلس فيه أخلاط (١١ / ٤١) ح ٦٢٥٤ - (الفتح) ، ومسلم فى الجهاد والسير باب ما لقى النبى ﷺ من أذى المشرّكين والمنافقين (٤ / ١٢ / ١٥٧ - النووى) .

(١ / ٦٤٣) أخرجه البخارى فى الإيمان / باب منه (١ / ١٥٣ / ٥١ - الفتح) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب كتب النبى ﷺ (٤ / ١٢ / ١٠٣ - النووى) .

جماعة ومنعها جماعة وذكر الشاشى الاختلاف ثم قال : الصواب عندى أن يقال : عيادة الكافر فى الجملة جائزة ، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترب بها من جوار أو قرابة ، قلت : هذا الذى ذكره الشاشى حسن ، فقد رويناه فى صحيح البخارى .

٦٤٤ - عن أنس رضى الله عنه قال : « كان غلام يهودى يخدم النبى ﷺ فمرض ، فاتاه النبى ﷺ يعود ، فقعده عند رأسه ، فقال له : « أَسْلِمَ » ، فنظر إلى أبيه وهو عنده ، فقال : أطع أبا القاسم ، فأسلم ، فخرج النبى ﷺ وهو يقول : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ » .

٦٤٥ - وروينا فى صحيح البخارى ومسلم عن المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب رضى الله عنه قال : « لما حضرت أبا طالب الوفاة ، جاءه رسول الله ﷺ فقال : « يا عم قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وذكر الحديث بطوله . قلت : فينبغى لعائد الذمى أن يرغبه فى الإسلام ، ويبين له محاسنه ، ويحثه عليه ، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته ، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها .

(فصل) وأما المبتدع ومن اقترف ذنباً عظيماً ولم يتب منه ، فينبغى أن لا يسلم عليهم ولا يردّ عليهم السلام ، كذا قال البخارى وغيره من العلماء . واحتج الإمام أبو عبد الله البخارى فى صحيحه فى هذه المسألة بما رويناه فى صحيح البخارى ومسلم فى قصة كعب ابن مالك رضى الله عنه حين تخلف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له ، قال : « ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا ، قال : وكنت آتى رسول الله ﷺ فأسلم عليه فأقول : هل حرك شفتيه بردّ السلام أم لا ؟ » قال البخارى : وقال عبد الله بن عمرو : لا تسلموا على شربة الخمر .

قلت : فإن اضطر إلى السلام على الظلمة ، بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة فى دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلم ، سلم عليهم . قال الإمام أبو بكر بن العربى : قال العلماء : يسلم ، وينوى أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ، المعنى : الله عليكم رقيب .

(٦٤٤) أخرجه البخارى فى المرضى / باب عيادة المشرك (١ / ١٢٤ / ح ٥٦٥٧ - الفتح) .

(٦٤٥) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب إذا قال المشرك لا إله إلا الله (٣ / ٢٦٣ / ح ١٣٦٠) .

(فصل) وأما الصبيان فالسنة أن يسلم عليهم .

٦٤٦ - رويانا في صحيحى البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه : « أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال : كان النبى ﷺ يفعل » وفى رواية لمسلم عنه « أن رسول الله ﷺ مرّ على غلمان فسلم عليهم » .

٦٤٧ - ورويانا فى سنن أبى داود وغيره بإسناد الصحيحين عن أنس : « أن النبى ﷺ مرّ على غلمان يلعبون فسلم عليهم » ، ورويناه فى كتاب ابن السنّى وغيره قال فيه : « فقال : السّلام عليكم يا صبيان » .

(باب فى آداب ومساائل من السّلام)

٦٤٨ - رويانا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يُسَلِّمُ الرَّاَكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِد ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » وفى رواية للبخارى : « يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِير ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِد ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : هذا المذكور هو السنة ، فلو خالفوا فسلم الماشى على الراكب ، أو الجالس عليهما لم يكره ، صرح به الإمام أبو سعد المتولى وغيره ، وعلى مقتضى هذا لا يكره ابتداء الكثيرين بالسّلام على القليل ، والكبير على الصغير ، ويكون هذا تركاً لما يستحقه من سلام غيره عليه ، وهذا الأدب هو فيما إذا تلاقى الاثنان فى طريق ، أما إذا ورد على قعود أو قاعد ، فإن الوارد يبدأ بالسّلام على كل حال ، سواء كان صغيراً أو كبيراً ، قليلاً أو كثيراً ، وسمى أقصى القضاة هذا الثانى سنة وسمى الأوّل أدباً وجعله دون السنة فى الفضيلة .

(٦٤٦) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب التسليم على الصبيان (١١ / ٣٤ / ٦٢٤٧ - الفتح) ، ومسلم فى السّلام / باب استحباب السّلام على الصبيان (٥ / ١٤ / ١٤٨ - النووى) .
(٦٤٧) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب السّلام على الصبيان (٤ / ٣٥٣ / ح ٥٢٠٢) ، والترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى التسليم على الصبيان (٥ / ٥٧ / ح ٢٦٩٦) .
كلاهما من طريق : ثابت البنانى ، عن أنس مرفوعاً .

قال الترمذى : هذا حديث صحيح ، رواه غير واحد عن ثابت وروى من غير وجه عن أنس .
(٦٤٨) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب تسليم القليل على الكثير ، وباب يسلم الراكب على الماشى ، وباب يسلم الماشى على القاعد (١١ / ١٦ ، ١٧ / ح ٦٢٣١ ، ٦٢٣٢ ، ٦٢٣٣) ، ومسلم فى السّلام / باب فى فاتحته (٥ / ١٤ / ١٤٠ - النووى) .
وفى رواية للبخارى (ح ٦٢٣٤) "ويسلم الصغير على الكبير" .

(فصل) قال المتولى : إذا لقي رجل جماعة فأراد أن يخصّ طائفة منهم بالسلام كره ، لأن القصد من السلام المؤانسة والألفة ، وفي تخصيص البعض إحاش للباقيين ، وربما صار سبباً للعدواة .

(فصل) إذا مشى فى السوق أو الشوارع المطروقة كثيراً ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون ، فقد ذكر أفضى القضية الماوردى أن السلام هنا إنما يكون لبعض الناس دون بعض . قال : لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن كل مهمّ ، ولخرج له عن العرف . قال : وإنما يقصد بهذا السلام أحد أمرين : إما اكتساب ودّ ، وإما استدفاع مكروه .

(فصل) قال المتولى : إذا سلمت جماعة على رجل فقال : وعليكم السلام ، وقصد الردّ على جميعهم سقط عنه فرض الردّ فى حقّ جميعهم ، كما لو صلى على جنائز دفعة واحدة فإنه يسقط فرض الصلاة على الجميع .

(فصل) قال الماوردى : إذا دخل إنسان على جماعة قليلة يعملهم سلام واحد ، اقتصر على سلام واحد على جميعهم ، وما زاد من تخصيص بعضهم فهو أدب ، ويكفى أن يردّ منهم واحد ، فمن زاد منهم فهو أدب . قال : فإن كان جمعا لا ينتشر فيهم السلام الواحد كالجامع والمجلس الحفل ، فسنة السلام أن يتدبّر به الداخل فى أول دخوله إذا شاهد القوم ويكون مؤدياً سنة السلام فى حقّ جميع من سمعه ، ويدخل فى فرض كفاية الردّ جميع من سمعه ، فإن أراد الجلوس فيهم سقط عنه سنة السلام فيمن لم يسمعه من الباقيين وإن أراد أن يجلس فيمن بعدهم ممن لم يسمع سلامه المتقدم ففيه وجهان لأصحابنا : أحدهما : أن سنة السلام عليهم قد حصلت بالسلام على أوائلهم لأنهم جمع واحد ، فلو أعاد السلام عليهم كان أدباً ، وعلى هذا أى أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم . والوجه الثانى : أن سنة السلام باقية لمن لم يبلغهم سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم ، فعلى هذا لا يسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل برّد الأواخر .

(فصل) ويستحبّ إذا دخل بيته أن يسلم وإن لم يكن فيه أحد ، وليقل : السّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصّالِحِينَ . وقد قدمنا فى أول الكتاب بيان ما يقوله إذا دخل بيته ، وكذا إذا دخل مسجداً أو بيتاً لغيره ليس فيه أحد يستحبّ أن يسلم وأن يقول : السّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصّالِحِينَ ، السّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

(فصل) إذا كان جالساً مع قوم ثم قام ليفارقهم ، فالسنة أن يسلم عليهم ، فقد روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الجيدة .

٦٤٩ - عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسْتَ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ» قال الترمذى: حديث حسن. قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذى سلم عليهم وفارقهم، وقد قال الإمامان: القاضى حسين وصاحبه أبو سعد المتولى: جرت عادة بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم، وذلك دعاء يستحبّ جوابه ولا يجب لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف، وهذا كلامهما، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشى الأخير من أصحابنا وقال: وهذا فاسد، لأن السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند الجلوس، وفيه هذا الحديث، وهذا الذى قاله الشاشى هو الصواب.

(فصل) إذا مرّ على واحد أو أكثر وغلب على ظنه أنه إذا سلم لا يردّ عليه، إما لتكبر المرور عليه، وإما لإهماله المارّ أو السلام، وإما لغير ذلك، فينبغى أن يسلم ولا يتركه لهذا الظنّ، فإنّ السلام مأمور به، والذى أمر به المارّ أن يسلم ولم يؤمر بأن يحصل الردّ مع أن المرور عليه قد يخطئ الظنّ فيه ويردّ. وأما قول من لا تحقيق عنده، إن سلام المارّ سبب لحصول الإثم فى حق المرور عليه فهو جهالة ظاهرة وغباوة بينة، فإنّ المأمورات الشرعية لا تسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على من فعله جاهلاً كونه منكراً، وغلب على ظننا أنه لا يتزجر بقولنا، فإنّ إنكارنا عليه وتعريفنا له قبحه يكون سبباً لإثمه إذا لم يقلع عنه، ولا شكّ فى أنا لا نترك الإنكار بمثل هذا ونظائر هذا كثيرة معروفة، والله أعلم.

ويستحبّ لمن سلّم على إنسان وأسمعه سلامه وتوجه عليه بالردّ بشروطه فلم يردّ أن يحلله من ذلك فيقول: أبرأته من حقّى فى ردّ السلام، أو جعلته فى حلّ منه ونحو ذلك ويلفظ بهذا فإنه يسقط به حق هذا الآدمى، والله أعلم.

(٦٤٩) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى السلام إذا قام من المجلس (٤ / ٣٥٤ / ح ٥٢٠٨)، والترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى التسليم عند القيام وعند القعود (٥ / ٦٢ / ٢٧٠٦) كلاهما من طريق: محمد بن عجلان، عن سعيد المقبرى، عن أبي هريرة مرفوعاً. قال الترمذى: حديث حسن.

قلت: إذا نظرت إلى رجال الإسناد وجدتهم كلهم ثقات ولكن رواية ابن عجلان، عن سعيد المقبرى مضطربة وضعيفة فقال أحمد بن حنبل: ابن عجلان لم يقف على حديث سعيد المقبرى ما كان عن أبيه عن أبي هريرة، وما روى هو عن أبي هريرة. وقال الدارقطنى: اختلط عليه روايته عن سعيد المقبرى.

وقال ابن القطان: سمعت ابن عجلان يقول: كان سعيد المقبرى يحدث عن أبيه عن أبي هريرة فاختلط علىّ فجعلتها كلها عن أبي هريرة.

٦٥٠ - وقد روينا في كتاب ابن السني عن عبد الرحمن بن شبل الصحابي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أَجَابَ السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَيْسَ مِنَّا » . ويستحب لمن سلم على إنسان فلم يرد عليه أن يقول له بعبارة لطيفة : ردّ السلام واجب ، فينبغي لك أن تردّ علىّ ليسقط عنك الفرض ، والله أعلم .

(باب الاستئذان)

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾ [سورة النور الآية : ٢٧] وقال تعالى ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [سورة النور الآية : ٥٩] .

٦٥١ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك وإلا فارجع » ، وروينا في الصحيحين أيضاً عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وغيره عن النبي ﷺ .

٦٥٢ - وروينا في صحيحيهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذان من أجل البصر » .

وروينا الاستئذان ثلاثاً من جهات كثيرة . والسنة أن يسلم ثم يستأذن فيقوم عند الباب بحيث لا ينظر إلى من في داخله ، ثم يقول : السلام عليكم ، أَدْخَلَ ؟ فإن لم يجبه أحد قال ذلك ثانياً وثالثاً ، فإن لم يجبه أحد انصرف .

(٦٥٠) أخرجه ابن السني في " عمل اليوم والليلة " (ح ٢١١) .

قال : أخبرنا محمود بن محمد الواسطي ، ثنا العباس بن عبد المطلب العنبري ، ثنا أبو عامر العقدي ، عن علي بن المبارك ، أنه حدثهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام عن جده أبي سلام ، عن أبي راشد ، عن عبد الرحمن بن شبل مرفوعاً . قلت : لم أجد فيما لدى من مصادر ترجمة شيخ ابن السني ، ولكن إذا نظرت إلى بقية الإسناد وجدتهم ثقات ومنهم من احتج به في الصحيحين .

ولكن يحيى بن أبي كثير لم يلق زيد بن سلام ولم يسمع منه شيئاً فقال ابن معين : لم يلق يحيى ابن أبي كثير زيد بن سلام ، وقدم معاوية بن سلام عليهم ، فلم يسمع يحيى بن أبي كثير منه شيئاً ، وأخذ كتابه عن أخيه ، ولم يسمعه ، فدلّسه عنه .

(٦٥١) أخرجه البخاري في الاستئذان / باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (١١ / ٢٨ / ح ٦٢٤٥) ، ومسلم في الآداب / باب الاستئذان (٥ / ١٤ / ١٣٠ - النووي) .

(٦٥٢) أخرجه البخاري في الاستئذان / باب الاستئذان من أجل البصر (١١ / ٢٦ / ح ٦٢٤١ - الفتح) ، ومسلم في الآداب / باب تحريم النظر في بيت الغير (٥ / ١٤ / ١٣٦ - النووي) .

٦٥٣ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ربيع بن حراش بكسر الحاء المهملة وآخره شين معجمة ، التابعي الجليل قال : حدثنا رجل من بني عامر استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت ، فقال : أَلج ؟ فقال رسول الله ﷺ لخادمه : « اخرجُ إلى هذا فَعَلِّمهُ الاستئذان ، فَقُلْ لَهُ : قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَدْخُلْ ؟ » ، فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم ، أَدْخُلْ ؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل .

٦٥٤ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي عن كلدة بن الحنبل الصحابي رضي الله عنه قال : « أتيت النبي ﷺ فدخلت عليه ولم أسلم ، فقال النبي ﷺ : « ارْجِعْ فَقُلْ ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ ؟ » قال الترمذي : حديث حسن قلت : كلدة بفتح الكاف واللام والحنبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة ثم باء موحدة ثم لام ، وهذا الذي ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح . وذكر الماوردي فيه ثلاثة أوجه : أحدهما هذا . والثاني : تقدم الاستئذان على السلام . والثالث : وهو اختياره ، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قَدَّمَ السلام ، وإن لم تقع عليه عينه قدم الاستئذان . وإذا استأذن ثلاثاً فلم يؤذن له وظن أنه لم يسمع فهل يزيد عليها ؟ حكى الإمام أبو بكر بن العربي المالكي فيه ثلاثة مذاهب : أحدها : يعيده . والثاني : لا يعيده والثالث : إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يعده ، وإن كان بغيره أعاده ، قال : والأصح أنه لا يعيده بحال ، وهذا الذي صححه هو الذي تقتضيه السنة ، والله أعلم .

(فصل) وينبغي إذا استأذن على إنسان بالسلام أو بدق الباب فقل له : من أنت ؟ أن يقول : فلان بن فلان ، أو فلان الفلاني ، أو فلان المعروف بكذا ، أو ما أشبه ذلك ، بحيث يحصل التعريف التام به ، ويكره أن يقتصر على قوله أنا ، أو الخادم ، أو بعض الغلمان ، أو بعض المحيين ، وما أشبه ذلك .

(٦٥٣) أخرجه أبو داود في الأدب / باب كيف الاستئذان (٤ / ٣٤٦ / ح ٥١٧٦)

قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن ربيع . قال : ثنا رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ ... فذكره .

وإسناده صحيح .

(٦٥٤) أخرجه أبو داود في الأدب / باب كيف الاستئذان (٤ / ٣٤٦ / ح ٥١٧٦) ، والترمذي في

الاستئذان / باب ما جاء في التسليم قبل الاستئذان (٥ / ٦٥ / ح ٤٧١٠) .

كلاهما من طريق : روح بن عبادة ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان أن عمرو

ابن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن حنبل أخبره ... فذكره .

وإسناده صحيح .

٦٥٥ - روي في صحيح البخاري ومسلم في حديث الإسراء المشهور ، قال رسول الله ﷺ : « ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ ، فَقِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَسَاثِرِهِنَّ وَيُقَالُ فِي بَابِ كُلِّ سَّمَاءٍ : مَنْ هَذَا ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ » .

٦٥٦ - وروي في صحيحيهما حديث أبي موسى لما جلس النبي ﷺ على بشر البستان وجاء أبو بكر فاستأذن ، فقال مَنْ ؟ قال : أبو بكر ، ثم جاء عمر فاستأذن فقال : مَنْ ؟ قال : عمر ، ثم عثمان كذلك .

٦٥٧ - وروي في صحيحيهما أيضاً عن جابر رضى الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ فدققت الباب ، فقال : « مَنْ ذَا ؟ » فقلت : أنا ، فقال : « أَنَا أَنَا » ، كأنه كرهها .

(فصل) ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف إذا لم يعرف المخاطب بغيره ، وإن كان فيه صورة تبجيل له بأن يكنى نفسه ، أو يقول أنا المفتى فلان ، أو القاضي ، أو الشيخ فلان أو ما أشبه ذلك .

٦٥٨ - روي في صحيح البخاري ومسلم عن أم هانئ بنت أبي طالب رضى الله عنها ، واسمها فاختة على المشهور ، وقيل فاطمة ، وقيل هند ، قالت : أتيت النبي ﷺ وهو يغتسل وفاطمة تستره ، فقال : « مَنْ هَذِهِ ؟ » فقلت : أنا أم هانئ .

٦٥٩ - وروي في صحيحيهما عن أبي ذر رضى الله عنه ، واسمه جندب ، وقيل بُرَيْرُ بضم الباء تصغير بر ، قال : خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله ﷺ يمشى وحده فجعلت أمشى في ظل القمر ، فالتفت فرأيت فقال : « مَنْ هَذَا ؟ » قلت أبو ذر

(٦٥٥) أخرجه البخاري في الصلاة / باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء (١ / ٥٤٧ / ح ٣٤٩) ، ومسلم في الإيمان / باب الإسراء برسول الله ﷺ وفرض الصلوات (١ / ٢ / ٢٠٩ - النووي) . (٦٥٦) أخرجه البخاري .

(٦٥٧) أخرجه البخاري في الاستئذان / باب إذ قال من ذا فقال أنا (١١ / ٣٧ / ح ٦٢٥٠) ، ومسلم في الآداب / باب كراهة قول المستأذن أنا (٥ / ١٤ / ١٣٥ - النووي) . (٦٥٨) تقدم برقم (٦٣٩) .

(٦٥٩) أخرجه البخاري في الرقاق / باب المكثرون هم المقلون (١١ / ٢٦٥ / ح ٦٤٤٣) ، ومسلم في الزكاة / باب الترغيب في الصدقة (٣ / ٧ / ٧٥ - النووي) .

٦٦٠ - وروينا فى صحيح مسلم عن أبى قتادة الحارث بن ربعى رضى الله عنه فى حديث الميضاة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول الله ﷺ وعلى جمل من فنون العلوم ، قال فيه أبو قتادة : فرفع النبى ﷺ رأسه فقال : « مَنْ هَذَا ؟ » قلت : أبو قتادة قلت : ونظائر هذا كثيرة ، وسببه الحاجة وعدم إرادة الافتخار .

ويقرب من هذا ما رويناه فى صحيح مسلم .

٦٦١ - عن أبى هريرة ، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح ، قال : « قلت : يا رسول الله ﷺ ادع الله أن يهدى أم أبى هريرة » وذكر الحديث إلى أن قال : « فرجعت فقلت : يا رسول الله ﷺ قد استجاب الله دعوتك وهدى أم أبى هريرة » .

(باب فى مسائل تتفرّع على السلام)

(مسألة) قال أبو سعد المتولى : التحية عند الخروج من الحمام بأن يقال له : طاب حمامك ، لا أصل لها ، ولكن روى أن علياً رضى الله عنه قال لرجل خرج من الحمام : طهرت فلا نجست ، قلت : هذا المحلّ لم يصح فيه شيء ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل المودة والمؤالفة واستجلاب الودّ : أدام الله لك النعيم ونحو ذلك من الدعاء فلا بأس به .

(مسألة) إذا ابتدأ المارّ المرور عليه فقال : صبحك الله بالخير ، أو بالسعادة أو قوّاك الله ، ولا أوحش الله منك ، أو غير ذلك من الألفاظ التى يستعملها الناس فى العادة ، ولم يستحق جواباً ؛ لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسناً ، إلا أن يترك جوابه بالكلىة زجراً له فى تخلفه وإهماله السلام وتأديباً له ولغيره فى الاعتناء بالسلام .

(فصل) إذا أراد تقبيل يد غيره ، وإن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانيته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يكره بل يستحبّ ، وإن كان لغناه ودينه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة . وقال المتولى من أصحابنا : لا يجوز ، فأشار إلى أنه حرام .

٦٦٢ - رويانا فى سنن أبى داود عن رارع رضى الله عنه ، وكان فى وفد عبد القيس

(٦٦٠) أخرجه مسلم فى المساجد / باب قضاء الصلاة الفائتة (٢ / ٥ / ١٨١ - النووى) .

(٦٦١) أخرجه مسلم فى فضائل الصحابة / باب فضائل أبى هريرة (٦ / ١٦ / ٥٢ - النووى) .

(٦٦٢) أخرجه أبو داود فى الأدب باب فى قبلة الجسد (٤ / ٥٢٢٥) .

قال : « فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي ﷺ ورجله » قلت : زارع بزاي فى أوله وراء بعد الألف ، على لفظ زارع الحنطة وغيرها .

٦٦٣ - وروينا فى سنن أبى داود أيضاً عن ابن عمر رضى الله عنهما قصة قال فيها : « فدنونا - يعنى من النبي ﷺ - فقبلنا يده » .

وأما تقبيل الرجل خذّ ولده الصغير ، وأخيه ، وقُبلة غير خذه من أطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللفظ ومحبة القرابة ، فسنة . والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة وسواء الولد الذكر والأنثى ، وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه . وأما التقبيل بالشهوة فحرام بالاتفاق . وسواء فى ذلك الوالد وغيره ، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبى .

٦٦٤ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « قَبَلَ النبي ﷺ الحسن بن على رضى الله عنهما وعنده الأقرع بن حابس التميمى ، فقال الأقرع : إن لى عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله ثم قال : « مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمَ » .

٦٦٥ - وروينا فى صحيحهما عن عائشة رضى الله عنها قالت : « قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ ، فقالوا : تُقَبِّلُون صبيانكم ؟ فقالوا نعم ، قالوا : لكننا والله ما نقبل ، فقال رسول الله ﷺ : « أَوْ أَمْلِكُ أَنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ ؟ » هذا لفظ إحدى الروايات ، وهو مروى بالفاظ .

(٦٦٣) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى قبلة اليد (٤ / ٣٥٨ / ح ٥٢٢٣) قال : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا يزيد بن أبى ريار أن عبد الرحمن بن أبى ليلى حدثه ، أن ابن عمر حدثه مرفوعاً .

ورأساده ضعيف لضعف يزيد بن أبى ريار .

قال أحمد : حديثه ليس بذاك ، وقال يحيى : لا يحتج بحديثه .

وقال فى موضع آخر : ضعيف الحديث ، وقال ابن المبارك : ارم به .

وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم من الأئمة .

(٦٦٤) أخرجه البخارى فى الأدب / باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (١٠ / ٤٤٠ / ٥٩٩٧) ، ومسلم فى الفضائل / باب رحمته ﷺ وتواضعه (٥ / ١٥ / ٧٦ - النووى) .

(٦٦٥) أخرجه البخارى فى المصدر السابق (ح ٥٩٩٨) ، وكذا مسلم فى المصدر السابق .

٦٦٦ - وروينا في صحيح البخارى وغيره عن أنس رضى الله عنه قال : « أخذ رسول الله ﷺ ابنه إبراهيم فقبله وشمه » .

٦٦٧ - وروينا فى سنن أبى داود عن البراء بن عازب رضى الله عنهما قال : دخلت مع أبى بكر رضى الله عنه أول ما قدم المدينة ، فإذا عائشة ابنته رضى الله عنها مضطجعة قد أصابتها حمى ، فأتاها أبو بكر فقال : كيف أنت يا بنية ؟ وقبل خدها .

٦٦٨ - وروينا فى كتب الترمذى والنسائى وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة عن صفوان ابن عسال الصحابى رضى الله عنه : وعسال بفتح العين وتشديد السين المهملتين ، قال يهودى لصاحبه : « اذهب بنا إلى هذا النبىؐ ، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات ، فذكر الحديث إلى قوله : فقبلوا يده ورجله وقالوا : نشهد أنك نبىؐ » .

(٦٦٦) أخرجه البخارى فى الجائز / باب قول النبىؐ ﷺ إنا لمحزونون (٣ / ٢٠٦ / ح ١٣٠٣) .
(٦٦٧) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى قبلة الخد (٤ / ٣٥٧ / ح ٥٢٢٢) .
قال حدثنا عبد الله بن سالم ، ثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبى إسحاق ، عن البراء مرفوعاً .

وفيه عننة أبى إسحاق السبعى .
(٦٦٨) أخرجه الترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى قبلة اليد والرجل (٥ / ٧٧ / ح ٢٧٣٣) ، والنسائى فى المحاربة / باب السحر (٢ / ٣٠٧ / ح ٣٥٤١) وابن ماجه فى الأدب / باب الرجل يقبل يد الرجل (٢ / ح ٣٧٠٥) .
ثلاثتهم من طريق : شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن صفوان بن عسال مرفوعاً .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .
وقال أبو عبد الرحمن النسائى : وهذا حديث منكر .
قلت : وفى إسناده عبد الله بن سلمة وهو المرادى الكوفى .
قال البخارى : لا يتابع فى حديثه .
وقال أبو حاتم : تعرف وتنكر .
وقال الحاكم أبو أحمد : حديثه ليس بالقائم .
وقال النسائى وابن معين : لم يرو عنه غير عمرو بن مرة .
 وذكره العقلى فى الضعفاء غير أنه قال عبد الله بن سلمة أبو العالية الهمداني وكذا قال أحمد : فجعله واحد المرادى والهمداني . ولكن قال ابن نمير : ليس به بل هو آخر . وقال البخارى : الذى قاله ابن نمير أصح ، وفرق بينهما أيضاً الحاكم أبو أحمد وقال : إن الغلط إنما وقع من جعلهما واحداً بكنية من كنى المرادى أبا العالية .

==

٦٦٩ - وروينا في سنن أبي داود بالإسناد الصحيح المليح عن إياس بن دغفل قال : رأيت أبا نضرة قبلَ خَدِّ الحسن بن علي رضي الله عنهما . قلت : أبو نضرة بالنون والضاد المعجمة : اسمه المنذر بن مالك بن قطعة ، تابعي ثقة . ودغفل بدال مهملة مفتوحة ثم غين معجمة ساكنة ثم فاء مفتوحة ثم لام . وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقبل ابنه سالماً ويقول : اعجبوا من شيخ يُقَبَّلُ شيخاً . وعن سهل بن عبد الله التستري السيد الجليل أحد أفراد زهاد الأمة وعبادها رضي الله عنه أنه كان يأتي أبا داود السجستاني ويقول : أخرج لى لسانك الذي تحدث به حديث رسول الله ﷺ لأقبله فيقبله . وأفعال السلف في هذا الباب أكثر من أن تحصر ، والله أعلم .

(فصل) ولا بأس بتقيل وجه الميت الصالح للتبرك ، ولا بتقيل الرجل صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه .

٦٧٠ - روي في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها في الحديث الطويل في وفاة رسول الله ﷺ قالت : « دخل أبو بكر رضي الله عنه فكشف عن وجه رسول الله ﷺ ثم أكب عليه فقبله ، ثم بكى » .

٦٧١ - وروينا في كتاب الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : « قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي ، فأتاه فقرع الباب ، فقام إليه النبي ﷺ يجر ثوبه ، فاعتنقه وقبله » قال الترمذي : حديث حسن .

وأما المعانقة وتقيل الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان ، نص

== إنما هي كنية الهمداني . أ . هـ بتصرف تهذيب التهذيب .

قلت : والخلاصة من ذلك أن العقيلي ذكر حديثنا هذا من منكرات عبد الله بن سلمة .

ثم قال : لا يحفظ هذا الحديث من حديث صفوان بن عسال إلا من هذا الطريق .

(٦٦٩) أخرجه أبو داود في الأدب / باب في قبلة الخد (٤ / ٣٥٧ / ح ٥٢٢١) قال حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبه ، ثنا المعتمر ، عن إياس بن دغفل . . . فذكره وإسناده صحيح .

(٦٧٠) أخرجه البخاري في الجنائز / باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه (٣ /

١٣٦ / ١٢٤١ ، ١٢٤٢ - الفتح) .

(٦٧١) أخرجه الترمذي في الاستئذان / باب ما جاء في المعانقة والقبلة (٥ / ٧٦ / ح ٢٧٣٢) .

من طريق : محمد بن إسحاق ، عن محمد بن مسلم الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة

مرفوعاً .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه .

وفى إسناده محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عتنه .

على كراهتهما أبو محمد البغوى وغيره من أصحابنا .

ويدل على الكراهة ما روينا في كتابى الترمذى وابن ماجه .

٦٧٢ - عن أنس رضى الله عنه قال : « قال رجل : يا رسول الله ! الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ قال : لا ، قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : لا ، قال : فيأخذه بيده ويصافحه ؟ قال : نَعَمْ » قال الترمذى : حديث حسن . قلت : وهذا الذى ذكرناه فى التقييل المعانقة ، وأنه لا بأس به عند القدوم من سفر ونحوه ، ومكروه كراهة تنزيه فى غيره ، هو فى غير الأمرد الحسن الوجه ؛ فأما الأمرد والحسن فيحرم بكل حال تقييله ، سواء قدم من سفر أم لا . والظاهر أن معانقته كتقييله ، أو قرية من تقييله ، ولا فرق فى هذا بين أن يكون المقلب رجلين صالحين أو فاسقين ، أو أحدهما صالحاً ، فالجميع سواء والمذهب الصحيح عندنا تحريم النظر إلى الأمرد الحسن ولو كان بغير شهوة ، وقد أمن الفتنة ، فهو حرام كالمرأة لكونه فى معناها .

(فصل فى المصافحة) اعلم أنها سنة مجمع عليها عند التلاقى .

٦٧٣ - روينا فى صحيح البخارى عن قتادة قال : قلت لأنس رضى الله عنه أكانت المصافحة فى أصحاب النبى ﷺ ؟ قال : نعم .

٦٧٤ - وروينا فى صحيحى البخارى ومسلم فى حديث كعب بن مالك رضى الله عنه فى قصة توبته قال : فقام إلى طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه يهرول ، حتى صافحنى وهنأتى .

(٦٧٢) أخرجه الترمذى فى الاستئذان / باب ما جاء فى المصافحة (٥ / ٧٥ / ح ٢٧٢٨) .

من طريق حنظلة بن عبيد الله ، عن أنس بن مالك مرفوعاً .

قال الترمذى : هذا حديث حسن .

وفى إسناده حنظلة بن عبيد الله وهو ضعيف الحديث .

قال أحمد بن حنبل : ضعيف الحديث وفى رواية عنه : منكر الحديث .

وفى رواية : ضعيف الحديث يروى عن أنس مناكير .

وضعفه ابن معين والنسائى ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى .

(٦٧٣) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب المصافحة (١١ / ٥٧ / ح ٦٢٦٣ - الفتح) .

(٦٧٤) أخرجه البخارى فى الاستئذان / باب المصافحة (١١ / ٥٦) تعليقا ، ووصله مسلم فى التوبة /

باب توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٦ / ١٨ / ٩٦ - النووى) .

٦٧٥ - وروينا بالإسناد الصحيح فى سنن أبى داود عن أنس رضى الله عنه قال : « لما جاء أهل اليمن ، قال لهم رسول الله ﷺ : « قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ » .

٦٧٦ - وروينا فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجه عن البراء رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا » .

٦٧٧ - وروينا فى كتابى الترمذى ، وابن ماجه عن أنس رضى عنه قال : « قال رجل : يا رسول الله ! الرجل منا يلقى أخاه أو صديقه أينحنى له ؟ قال : « لا » ، قال : أفيلتزمه ويقبله ؟ قال : « لا » ، قال : فيأخذ بيده ويصافحه ؟ قال : « نَعَمْ » قال الترمذى : حديث حسن وفى الباب أحاديث كثيرة .

٦٧٨ - وروينا فى موطأ الإمام مالك رحمه الله عن عطاء بن عبد الله الخراسانى قال : قال لى رسول الله ﷺ : « تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الْغُلُ ، وَتَهَادُّوا تَحَابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْنَاءُ » قلت : هذا حديث مرسل .

واعلم أن هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء ، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد

(٦٧٥) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى المصافحة (٤ / ٣٥٥ / ح ٥٢١٣) .

من طريق : حماد ، عن حميد ، عن أنس مرفوعاً .

وإذا نظرت إلى رجال الإسناد وجدتهم كلهم ثقات .

إلا أننا نخشى من عنقته حميد الطويل عن أنس حيث أنه كان كثير التدليس عنه وفى هذا الحديث لم يصرح بالتحديث عنه .

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث إلا أنه ربما دلس عن أنس .

وقال أبو بكر البرديجى : وأما حديث حميد فلا يحتج به - (يعنى فى روايته عن أنس) إلا بما قال : حدثنا أنس .

(٦٧٦) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى المصافحة (٤ / ٣٥٥ / ح ٥٢١٢) ، والترمذى فى

الاستئذان / باب ما جاء فى المصافحة (٥ / ٧٤ / ح ٢٧٢٧) ، وابن ماجه فى الأدب / باب

المصافحة (٢ / ح ٣٧٠٣) .

ثلاثتهم من طريق : عبد الله بن نمير ، عن الأجلح ، عن أبى إسحاق السبيعى ، عن البراء بن عازب .

وإسناد الحديث ظاهره الحسن إلا أن أبى إسحاق ، وهو السبيعى مدلس وقد عنعنه .

(٦٧٧) تقدم برقم (٦٧٢) .

(٦٧٨) أخرجه مالك فى « الموطأ » كتاب حسن الخلق / باب ما جاء فى المهاجرة (٢ / ٦٩٢) .

صلاتي الصبح والعصر ، فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه ، ولكن لا بأس به فإن أصل المصافحة سنة ، وكونهم حافظوا عليها في بعض الأحوال ، وفرطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها ، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها .

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد عبد السلام رحمه الله في كتابه القواعد أن البدع على خمسة أقسام : واجبة ، ومحرمة ، ومكرهة ، ومستحبة ، ومباحة . قال : ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر ، والله أعلم .

قلت : وينبغي أن يحترز من مصافحة الأمرد الحسن الوجه ، فإن النظر إليه حرام كما قدمنا في الفصل الذي قبل هذا ، وقد قال أصحابنا : كل من حرم النظر إليه حرم مسه ، بل المس أشد ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوجها ، وفي حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك ، ولا يجوز مسها في شيء من ذلك ، والله أعلم .

(فصل) ويستحب مع المصافحة ، البشاشة بالوجه ، والدعاء بالمغفرة وغيرها .

٦٧٩ - روي في صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « لَا تَحْفَرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ » .

١/٦٨٠ - وروينا في كتاب ابن السني عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا التَّقَى تَصَافَحًا وَتَكَاشَرَا بُودٌ وَنَصِيحَةٌ تَنَاطَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا » وفي رواية : « إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ تَصَافَحًا وَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى وَاسْتَغْفَرَ ، غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا » (٦٨٠/ب) .

(٦٧٩) أخرجه مسلم في البر والصلة / باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٦ / ١٦ / ١٧٧ - النووي) .

(١/٦٨٠) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ح ١٩٥) .

من طريق : عمرو بن عاصم ، عن عمر بن حمزة القيسي ، عن المنذر بن ثعلبة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن البراء بن عازب مرفوعاً .
وفي إسناده عمر بن حمزة القيسي وهو ضعيف .
أسماء الذهبي في الميزان : عمرو بن حمزة العيشي .
قال الدارقطني : ضعيف ، وقال البخاري : لا يتابع على حديثه .
وقال ابن عدي : مقدار ما يرويه غير محفوظ .

(٦٨٠/ب) أخرجه أبو داود في الأدب / باب في المصافحة (٤ / ٣٥٥ / ح ٥٢١١) ، وابن السني ==

٦٨١ - وروينا فيه عن أنس رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « ما من عبدٍ مُتَحَابِّينَ فى الله يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَيُصَافِحُهُ فَيُصَلِّيَانِ عَلَى النَّبِيِّ إِلَّا لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ » .

٦٨٢ - وروينا فيه عن أنس أيضاً قال : « ما أخذ رسول الله ﷺ بيد رجل ففارقه حتى قال : « اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

(فصل) ويكره حنى الظهر فى كل حال لكل أحد ، ويدل عليه ما قدمناه فى الفصلين المتقدمين من حديث أنس ، وقوله «أينحنى له ؟ قال : لا » وهو حديث حسن كما ذكرناه ولم يأت له معارض فلا مصير إلى مخالفته ، ولا يغتر بكثرة من يفعله ممن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل ، فإن الاقتداء إنما يكون برسول الله ﷺ ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [سورة الحشر آية : ١٧] ، وقال تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [سورة النور آية : ٦٣] .

وقد قدمنا فى كتاب الجنائز عن الفضيل بن عياض رضى الله عنه ما معناه : اتبع طُرق الهدى ، ولا يضرك قلة السالكين ، وإياك وطرق الضلالة ، ولا تغتر بكثرة الهالكين ، وبالله التوفيق .

(فصل) وأما إكرام الداخل بالقيام ، فالذى نختاره أنه مستحب لمن كان فيه فضيلة ظاهرة

== فى * عمل اليوم والليلة * (ح ١٩٣) .

كلاهما من طريق : هشيم بن بشير ، عن أبى بلج ، عن زيد بن أبى الشعثاء ، عن البراء مرفوعاً .

وفى إسناده زيد بن أبى الشعثاء مجهول .

قال فى "الميزان" : زيد بن أبى الشعثاء ، عن البراء مرفوعاً فى المصافحة ، وعنه أبو بلج وحده .

لا يعرف ، وقيل : بينه وبين البراء رجل .

(٦٨١) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (ح ١٩٤) .

من طريق : مطر الوراق ، عن قتادة ، عن أنس ، وفى إسناده مطر الوراق وهو ضعيف ، ضعفه أحمد ، ويحيى ، وأبو حاتم ، وابن سعد .

وقال النسائى : ليس بالقوى .

وفيه أيضاً قتادة وهو مدلس وقد عنعنه .

(٦٨٢) أخرجه ابن السنى فى * عمل اليوم والليلة * (ح ٢٠٤) .

من طريق : ابن أبى فديك ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك مرفوعاً .

من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية مصحوبة بصيانة ، أو له ولادة أو رحم مع سنّ ونحو ذلك ، ويكون هذا القيام للبرّ والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام ، وعلى هذا الذى اختزنه استمرّ عمل السلف والخلف ، وقد جمعت فى ذلك جزءاً جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدالة على ما ذكرته ، وذكرت فيه ما خالفها .

وأوضحت الجواب عنه ، فمن أشكل عليه من ذلك شىء ورغب فى مطالعة ذلك الجزء رجوت أن يزول إشكاله إن شاء الله تعالى ، والله أعلم .

(فصل) ويستحبّ استحباباً متأكداً زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب وإكرامهم ، وبرّهم وصلتهم ، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحوالهم ومراتبهم وفراغهم . وينبغى أن تكون زيارته لهم على وجه لا يكرهونه ، وفى وقت يرتضونه والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة مشهورة . ومن أحسنها ما رويناه فى صحيح مسلم :

٦٨٣ - عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ « أن رجلاً زار أخا له فى قرية أخرى ، فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكاً ، فلما أتى عليه قال أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لى فى هذه القرية ، قال : هل لك عليه من نعمة تربها ؟ قال : لا ، غير أنى أحببته فى الله تعالى ، قال : فإننى رسول الله إليك أن الله تعالى قد أحبك كما أحببته فيه » قلت : مدرجته بفتح الميم والراء : طريقه . ومعنى تربها : أى تحفظها وتراعيها وتربها كما يربى الرجل ولده .

٦٨٤ - وروينا فى كتابى الترمذى وابن ماجّة عن أبى هريرة أيضاً قال : قال رسول الله

-
- (٦٨٣) أخرجه مسلم فى البر والصلة / باب فضل الحب فى الله (٦ / ١٧ / ١٢٤ - النووى) .
- (٦٨٤) أخرجه الترمذى فى البر والصلة / باب ما جاء فى زيارة الإخوان (٤ / ٣٦٥ / ح ٢٠٠٨) ، وابن ماجّة فى الجنائز / باب ما جاء فى ثواب من عاد مريضاً (١ / ح ١٤٤٣) .
- كلاهما من طريق : يوسف بن يعقوب السدوسى ، عن أبو سنان القسملى عن عثمان بن أبى سودة ، عن أبى هريرة مرفوعاً .
- قال الترمذى : حديث حسن غريب .
- قلت : وفى سنده أبو سنان وهو عيسى أبو سنان القسملى ضعفه أحمد ، وابن معين ، والنسائى ، وأبو زرعة . وقال أبو حاتم : ليس بقوى فى حديث .
- وقال أبو زرعة ، وابن حجر : لين الحديث .
- قال ابن خراش : فى حديثه نكرة .
- وفى الإسناد أيضاً عثمان بن أبى سودة وفيه مقال .

ﷺ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، أَوْ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى ، نَادَاهُ مُنَادٌ بَأَن طِبْتَ وَطَابَ مَمَشَاكَ ، وَتَبَوَّاتِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا » .

(فصل) فى استحباب طلب الإنسان من صاحبه الصالح أن يزوره ، وأن يكثّر من زيارته .

٦٨٥ - رويانا فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال النبى ﷺ : « مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ » فنزلت ﴿ وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا ﴾ [سورة مريم الآية «٦٤»] .

(باب تسميت العاطس وحكم التثاؤب)

٦٨٦ - رويانا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَاسَ ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمَدَ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ . وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُرِدْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا تَثَاءَبَ ضَحَكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ » قلت : قال العلماء : معناه أن العطاس سببه محمود ، وهو خفة الجسم التى تكون لقلّة الأخلاط وتخفيف الغداء ، وهو أمر مندوب إليه لأنه يضعف الشهوة ويسهل الطاعة ، والتثاؤب بضد ذلك ، والله أعلم .

٦٨٧ - ورويانا فى صحيح البخارى عن أبى هريرة أيضًا عن النبى ﷺ قال : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحَ بِأَلْسِنَتِكُمْ » قال العلماء : بالكم : أى شأنكم .

٦٨٨ - رويانا فى صحيح البخارى ومسلم عن أنس رضى الله عنه قال : « عَطَسَ

(٦٨٥) أخرجه البخارى فى التفسير / باب - ﴿ وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ (٨ / ٢٨٢ / ح ٤٧٣١ - الفتح) .

(٦٨٦) أخرجه البخارى فى الأدب / باب ما يستحب من العطاس ، وما يكره من التثاؤب (١٠ / ٦٢٢ / ح ٦٢٢٣) .

(٦٨٧) المصدر السابق (ح ٦٢٢٤) .

(٦٨٨) أخرجه البخارى فى الأدب / باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله (١٠ / ٦٢٥ / ح

٦٢٢٥) ، ومسلم فى الزهد والرقائق / باب تسميت العاطس وكراهية التثاؤب (٦ / ١٨ / ١٢٠

- النوى) .

رجلان عند النبي ﷺ ، فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر ، فقال الذى لم يشمته : عطس فلان فشمته ، وعطست فلم تشمتنى ، فقال : هَذَا حَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى .

٦٨٩ - وروينا فى صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى فَشَمَّتْهُ ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمَّتْهُ » .

٦٩٠ - وروينا فى صحيحهما عن البراء رضى الله عنه قال : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ » .

٦٩١ - وروينا فى صحيحهما عن أبي هريرة رضى الله عنه قال عنه عن النبي ﷺ قال : « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ » وفى رواية لمسلم « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ تَعَالَى فَشَمَّتْهُ ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ » .

(فصل) اتفق العلماء على أنه يستحب للعاطس أن يقول عقب عطاسه : الحمد لله ؛ فلو قال : الحمد لله رب العالمين كان أحسن ، ولو قال : الحمد لله على كل حال كان أفضل .

٦٩٢ - رويانا فى سنن أبي داود وغيره بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن

(٦٨٩) أخرجه مسلم فى الزهد والرفاق / باب تشميت العاطس وكراهية التثاؤب (٦ / ١٨ / ١٢٠ - النووى).

(٦٩٠) أخرجه البخارى فى الأدب / باب تشميت العاطس إذا حمد الله (١٠ / ٦١٨ / ح ٦٢٢٢) ، ومسلم فى اللباس / باب تحريم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء (٥ / ١٤ / ٣١ - النووى) .

(٦٩١) أخرجه البخارى فى الجنائز / باب الأمر باتِّباع الجنائز (٣ / ١٣٥ / ح ١٢٤٠) ، ومسلم فى السلام / باب من حق المسلم للمسلم رد السلام (٥ / ١٤ / ١٤٣ - النووى) .

(٦٩٢) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما جاء فى تشميت العاطس (٤ / ٣٠٩ / ح ٥٠٣٣) ، من طريق : موسى بن إسماعيل ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عبد الله بن دينار عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ .

==

النبي ﷺ قال : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَيَقُولُ هُوَ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحَ بِالْكُم » .

٦٩٣ - وروينا في كتاب الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما : « أن رجلاً عطس إلى جنبه فقال الحمد لله والسلام على رسول الله ، فقال ابن عمر : وأنا أقول : الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ ، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ ، علمنا أن نقول : الحمد لله على كل حال » قلت : ويستحب لكل من سمعه أن يقول له : يرحمك الله ، أو يرحمكم الله ، أو رحمكم الله . ويستحب للعاطس بعد ذلك أن يقول : يهديكم الله ويصلح بالكم ، أو يغفر لنا ولكم .

٦٩٤ - وروينا في موطأ مالك عنه عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه قال : إذا عطس أحدكم فقل له : يرحمك الله يقول : يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم وكل هذا سنة ليس فيه شيء واجب ، قال أصحابنا : والتشميت وهو قوله : يرحمك الله سنة على الكفاية لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عنهم ، ولكن الأفضل أن يقوله كل واحد منهم لظاهر قوله في الحديث الصحيح الذى قدمناه « كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ » هذا الذى ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا واختلف أصحاب مالك فى وجوبه ، فقال القاضى عبد الوهاب : هو سنة ، ويجزىء تشميت واحد من الجماعة كمذهبنا ، وقال ابن مزين : يلزم كل واحد منهم واختاره ابن العربى المالكى . (فصل) إذا لم يحمد العاطس لا يُشمِت للحديث المتقدم ، أقل الحمد والتشميت وجوابه

== وقد أخرجه البخارى فى الأدب / (ح ٦٢٢٤) من طريق : مالك بن إسماعيل ، وأحمد فى المسند (٢ / ٣٥٣) من طريق : حجين أبو عمر ، والبيهقى فى " الشعب " (ح ٩٣٣٥) من طريق : على بن عاصم .

ثلاثتهم من طريق : عبد العزيز بسنده مرفوعاً به دون لفظ " على كل حال " فقد خالف موسى بن إسماعيل هؤلاء الرواة عن عبد العزيز فزادها فتعتبر زيادته شاذة لمخالفته ، والله أعلم . (٦٩٣) أخرجه الترمذى فى الأدب / باب ما جاء فى تشميت العاطس (٥ / ٨١ / ح ٢٧٣٨) ، والحاكم فى " المستدرک " (٤ / ٢٦٦) .

كلاهما من طريق : زياد بن الربيع ، عن الحضرمي بن لاحق ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال الترمذى : حديث غريب .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد غريب ، وقال فى التلخيص : صحيح غريب .

(٦٩٤) أخرجه مالك فى الموطأ (٢ / ٧٣٤) .

وإسناده صحيح .

أن يرفع صوته بحيث يسمع صاحبه .

(فصل) إذا قال العاطس لفظ آخر غير الحمد لله لم يستحق التشميت .

٦٩٥ - روي في سنن أبي داود والترمذي عن سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي رضي الله تعالى عنه قال : « بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم ، فقال : السلام عليكم ، فقال رسول الله ﷺ : وَعَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ ، ثم قال : إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، فذكر بعض المحامد ، وَلْيَقُلْ لَهُ مِنْ عِنْدِهِ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَلْيَرُدَّ - يعنى عليهم - يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ » .

(فصل) إذا عطس في صلاته يستحب أن يقول : الحمد لله ويسمع نفسه ، وهذا مذهبا . ولاصحاب مالك ثلاثة أقوال : أحدها : هذا ، واختاره ابن العربي ! والثاني : يحمد في نفسه ، والثالث : قاله سحنون : لا يحمد جهراً ولا في نفسه .

(٦٩٥) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما جاء في تشميت العاطس (٤ / ٣٠٩ / ح ٥٠٣١) ، والترمذي في الأدب / باب ما جاء كيف تشميت العاطس (٥ / ٨٢ / ٢٧٣٩) .

كلاهما من طريق : منصور بن المعتمر ، عن هلال بن يساف ، عن سالم بن عبيد الله مرفوعاً . قال الترمذي : هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور ، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلاً .

قلت : وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (ح ١٠٠٥٣ - ١٠٠٥٩) من غير وجه عن منصور .

فرواه من طريق : جرير ، وسفيان كلاهما عن منصور بسنده المتقدم . وكلاهما أثبتا في منصور ، وكذا رواه إسرائيل ، عن منصور بهذا السند غير أن الثوري رواه ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن رجل ، عن آخر . قال : كنا مع سالم بن عبيد ... فذكر الحديث .

ومن هذه الطريق الأخير رواه عن الثوري يحيى بن سعيد القطان . قال أبو عبد الرحمن النسائي : وهذا الصواب عندنا والأول خطأ والله أعلم . قلت : فقد رجح النسائي رواية يحيى عن سفيان لأنه من أثبت الناس فيه ، واعتبر أن غيره ممن رواه عن سفيان روايته شاذة .

قال أحمد : ليس من أصحاب سفيان أعلى من يحيى . فقد رواه : أبو أحمد الزبيري وهو ضعيف في الثوري بالإسناد الأول . وخلاصة القول أن المحفوظ رواية سفيان ، عن هلال ، عن رجل ، عن آخر عن سالم ، وقد خالف يحيى معاوية بن هشام ، فرواه عن سفيان ، عن منصور ، عن هلال ، عن رجل ، عن خالد بن عرفطة ، عن سالم بن عبيد ومعاوية هذا ضعيف في الثوري .

(فصل) السنة إذا جاء العطاس أن يضع يده أو ثوبه أو نحو ذلك على فمه وأن يخفض صوته .

٦٩٦ - روي في سنن أبي داود والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه ، وخفض أو غصّ بها صوته - شك الراوي أي اللفظين قال - قال الترمذي : حديث صحيح .

٦٩٧ - وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالتَّأْوُبِ وَالْعَطَاسِ » .

٦٩٨ - وروينا فيه عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « التَّأْوُبُ الرَّفِيعُ وَالْعَطَسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

(فصل) إذا تكرّر العطاس من إنسان متتابعًا ، فالسنة أن يشمته لكل مرة إلى أن يبلغ ثلاث مرات .

٦٩٩ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي عن سلمة بن الأكوع رضي

(٦٩٦) أخرجه أبو داود في الأدب / باب ما جاء في العطاس (٤ / ٣٠٨ / ح ٥٠٢٩) ، والترمذي في الأدب / باب خفض الصوت عند العطاس (٥ / ٨٦ / ح ٢٧٤٥) .

كلاهما من طريق محمد بن عجلان ، عن سمى ، عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا . قال الترمذي : حسن صحيح .

وإسناده حسن .

(٦٩٧) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ح ٢٦٨) .

من طريق : علي بن عروة ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن الزبير مرفوعًا .

وإسناده ضعيف لضعف علي بن عروة .

قال البخاري : مجهول .

وقال ابن معين : ليس بشيء ، وفي رواية : ليس حديثه بشيء ، وهو ضعيف عن كل من روى عنه .

وقال أبو حاتم : يضع الحديث .

وقال ابن حجر : متروك .

(٦٩٨) أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ح ٢٦٥) .

(٦٩٩) أخرجه أبو داود في الأدب / باب كم مرة يشمت العاطس (٤ / ٣١٠ / ح ٥٠٣٧) ، والترمذي

في الأدب / باب ما جاء كم يشمت العاطس (٥ / ٨٤ / ح ٢٧٤٣) .

==

الله عنه أنه سمع النبي ﷺ ، وعطس عنده رجل ، فقال له : « يَرْحَمُكَ اللهُ » ، ثم عطس أخرى فقال له رسول الله ﷺ : « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » هذا لفظ رواية مسلم . وأما رواية أبي داود والترمذى فقالا : قال سلمة « عطس رجل عند رسول الله ﷺ وأنا شاهد ، فقال رسول الله ﷺ : « يَرْحَمُكَ اللهُ » ، ثم عطس الثانية أو الثالثة ، فقال رسول الله ﷺ : « يرحمك الله ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وأما الذى رويناه فى سنن أبى داود والترمذى :

٧٠٠ - عن عبيد الله بن رفاعة الصحابى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا ، فَإِنْ زَادَ فَإِنْ شِئْتَ فَلَا » فهو حديث ضعيف ، قال فيه الترمذى : حديث غريب وإسناده مجهول .

٧٠١ - وروينا فى كتاب ابن السنن بإسناد فيه رجل لم أتحقق حاله وباقى إسناده صحيح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ ، وَإِنْ زَادَ عَلَى ثَلَاثَةٍ فَهُوَ مَزْكُومٌ ، وَلَا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلَاثٍ » .

واختلف العلماء فيه ، فقال ابن العربى المالكى : قيل يقال فى الثانية : إنك مزكوم وقيل يقال له فى الثالثة ، وقيل فى الرابعة ، والأصح أنه فى الثالثة . قال : والمعنى فيه أنك لست ممن يشمت بعد هذا ، لأن هذا الذى بك زكام ومرض لا خفة للعطاس ، . فإن قيل : فإذا كان مرضاً فكان ينبغى أن يدعى له ويشمت ، لأنه أحق بالدعاء من غيره ؟ فالجواب أنه يستحب أن يدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع ، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك ، ولا يكون من باب التشميت .

== كلاهما من طريق : عكرمة بن عمار ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه سلمة بن الأكوع مرفوعاً

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

قلت : ظاهر الإسناد الحسن إلا أننا نخشى من عننة عكرمة بن عمار فقد وصفه أحمد وأبو حاتم والدارقطنى بالتدليس .

فالحديث يضعف لذلك .

(٧٠٠) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب كم مرة يشمت العاطس (٤ / ٣١٠ / ح ٥٠٣٦) ،

والترمذى فى الأدب / باب ما جاء كم يشمت العاطس (٥ / ٨٥ / ح ٢٧٤٤) .

كلاهما من طريق : عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أمه حميدة ، أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقى ، عن أبيها .

قال الترمذى : حديث غريب وإسناده مجهول .

(٧٠١) أخرجه ابن السنن فى "عمل اليوم والليلة" (ح ٢٥٢) .

(فصل) إذا عطس ولم يحمد الله تعالى فقد قدمنا أنه لا يشمت ، وكذا لو حمد الله تعالى ولم يسمعه الإنسان لا يشتمه ، فإن كانوا جماعة فسمعه بعضهم دون بعض فالمختار أنه يشتمه من سمعه دون غيره .

وحكى ابن العربى خلافاً فى تشميت الذين لم يسمعوا الحمد إذا سمعوا تشميت صاحبهم ، فقليل يشتمه لأنه عرف عطاسه وحمده بتشميت غيره ، وقيل لا لأنه لم يسمعه .

واعلم أنه إذا لم يحمد أصلاً يستحب لمن عنده أن يذكره الحمد ، هذا هو المختار .

وقد روينا فى معالم السنن للخطابى نحوه عن الإمام الجليل إبراهيم النخعى ، وهو باب النصيحة والأمر بالمعروف ، والتعاون على البر والتقوى ؛ وقال ابن العربى : لا يفعل هذا وزعم أنه جهل من فاعله ، وأخطأ فى زعمه ، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه ، وبالله التوفيق .

(فصل : فيما إذا عطس يهودى) روينا فى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما بالأسانيد الصحيحة :

٧٠٢ - عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : « كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله فيقول : يهديكم الله ويصلح بالكم » قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

٧٠٣ - روينا فى مسند أبى يعلى الموصلى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا فَعَطَسَ عَنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ كُلُّ إِسْنَادِهِ ثَقَاتٌ مَتَّقُونَ إِلَّا بَقِيَّةَ ابْنِ الْوَلِيدِ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ وَأَكْثَرُ الْحِفَافِ وَالْأَثَمَةِ يَحْتَجُّونَ بِرَوَايَتِهِ عَنِ الشَّامِيِّينَ ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الشَّامِي .

(٧٠٢) أخرجه أبو داود فى الأدب / باب كيف يشمت الذمى ؟ (٤ / ٣ / ح ٥٠٣٨) ، والترمذى فى الأدب / باب كيف يشمت العاطس (٥ / ٨٢ / ح ٢٧٣٩) .

كلاهما من طريق : سفيان ، عن حكيم بن الديلم ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى الأشعرى مرفوعاً به .

قلت : وأخرجه الحاكم من ذات الطريق وقال حديث متصل الإسناد ، وسكت عليه الذهبى فى التلخيص ، وفى إسناده حكيم بن الديلم مختلف فيه .

فقد وثقه ابن معين ، والنسائى ، وأحمد وغيرهم ، وقال ابن حجر : صدوق .

وقال أبو حاتم : صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به وعلى كل حال فإسناده حسن إن شاء الله .

(٧٠٣) قال الهيثمى فى المجمع (٨ / ٥٩) : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وقال لا يروى عن النبى =

(فصل) إذا تئأب فالسنة أن یردّ ما استطاع للحديث الصحيح الذى قدمناه والسنة أن يضع يده على فيه لما رويناه فى صحيح مسلم .

٧٠٤ - عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا تَنَآبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » قلت : وسواء كان التناؤب فى الصلاة أو خارجها يَسْتَحَبُّ وَضَعَ اليد على الفم ، وإنما يكره للمصلى وضع يده على فمه فى الصلاة إذا لم يكن حاجة كالتناؤب وشبهه ، والله أعلم .

== ﷺ إلا بهذا الإسناد ، وأبو يعلى وفيه معاوية بن يحيى الصدفى وهو ضعيف قلت : معاوية هذا ضعفه غير واحد من أهل العلم . قال ابن معين : ليس بشيء .

وقال أبو زرعة : أحاديثه كلها مقلوبة ، وضعفه الدارقطنى وغيره . وللحديث شاهد ذكره الهيثمى فى الموضع المشار إليه .

قال : وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " أصدق الحديث ما عطس عنده " . رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد ولم أعرفه وعمارة بن راذان وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات أ. هـ المراد من المجمع . قلت : والحديث ضعيف جداً لضعف عمارة هذا .

قال البخارى : ربما يضطرب فى أحاديثه ، وقال أحمد : له مناكير .

وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به .

(٧٠٤) أخرجه مسلم فى الزهد / باب تسميت العاطس وكراهية التناؤب (٦ / ١٨ / ١٢٢ - النووى).

(باب المدح)

اعلم ، أن مدح الإنسان عليه بجميل صفاته قد يكون فى وجه المدوح ، وقد يكون بغير حضوره ، فأما الذى فى غير حضوره فلا منع منه إلا أن يجازف المادح ويدخل فى الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحاً ، ويستحب هذا المدح الذى لا كذب فيه إذا ترتب عليه مصلحة ولم يجرّ إلى مفسدة بأن يبلغ المدوح فيفتن به ، أو غير ذلك . وأما المدح فى وجه المدوح فقد جاءت فيه أحاديث تقتضى إباحته أو استحبابه ، وأحاديث تقتضى المنع منه ، قال العلماء : وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال : إن كان المدوح عنده كمال إيمان وحسن يقين ورياضة نفس ومعرفة تامة بحيث لا يفتن ولا يغترّ بذلك ولا تلعب به نفسه فليس بحرام ولا مكروه ، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كره مدحه كراهة شديدة .

فمن أحاديث المنع ما رويناه فى صحيح مسلم .

٧٠٥ عن المقداد رضى الله عنه : « أن رجلاً يمدح عثمان رضى الله عنه ، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه فجعل يحثو فى وجهه الحصباء فقال له عثمان : ما شأنك ؟ فقال إن رسول الله ﷺ قال : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

٧٠٦ - وروينا فى صحيح البخارى ومسلم عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : سمع النبی ﷺ رجلاً يثنى على رجل ويطريه فى المدحة فقال : « أهلكتم أو قطعتم ظَهْرَ الرَّجُلِ » قلت : قوله يطريه بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت . والإطراء : المبالغة فى المدح ومجاوزة الحد ، وقيل هو المدح .

٧٠٧ - وروينا فى صحيحيهما عن أبى بكره رضى الله عنه : « أن رجلاً ذكر عند النبی ﷺ فأثنى عليه رجل خيراً ، فقال النبی ﷺ : « وَيَحْكُ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يقوله مراراً - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ كَذًا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسْبِيهِ اللَّهُ وَلَا يَزُكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا » .

(٧٠٥) أخرجه مسلم فى الزهد / باب النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط ... إلخ (٦ / ١٨ / ١٢٨ - النووى) .

(٧٠٦) أخرجه البخارى فى الأدب / باب ما يكره من المادح (١٠ / ٤٩١ / ح ٦٠٦٠) ، ومسلم فى الزهد / باب النهى عن المدح إذا كان فيه إفراط ... إلخ (٦ / ١٨ / ١٢٧ - النووى) .

(٧٠٧) أخرجه البخارى فى الأدب / باب ما يكره من التمداح (ح ٦٠٦١) ، ومسلم فى الزهد / باب النهى عن المدح (٦ / ١٨ / ١٢٧ ، ١٢٨ - النووى) .

وأما أحاديث الإباحة فكثيرة لا تنحصر ، ولكن نشير إلى أطراف منها .

٧٠٨ - فمنها قوله ﷺ في الحديث الصحيح لأبي بكر رضى الله عنه : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ » وفي الحديث الآخر « لَسْتُ مِنْهُمْ » أى : لست من الذين يسلبون أزرهم خيلاء . وفي الحديث الآخر : « يا أبا بكر لا تبك إن آمن الناس على فى صحبتيه وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذاً من أمتى خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » وفي الحديث الآخر « أرجو أن تكون منهم » أى : من الذين يدعون من جميع أبواب الجنة لدخولها . وفي الحديث الآخر : « أئذن له وبشّره بالجنة » وفي الحديث الآخر « أثبت أحد فائماً عليك نبي وصديق وشهيدان » وقال رسول الله ﷺ : « دخلت الجنة قرأت قصراً ، فقلت لمن هذا ؟ قالوا لعمر ، فأردت أن أدخله فذكرت غيرتك ، فقال عمر رضى الله عنه : بأبى وأمى يا رسول الله أعليك أغار » وفي الحديث الآخر : « يا عمر ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجعك » وفي الحديث الآخر : « افتح لعثمان وبشّره بالجنة » وفي الحديث الآخر قال لعلى : « أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ؟ » وفي الحديث الآخر قال لبلال : « سمعت دُفَّ نعليك فى الجنة » وفي الحديث الآخر قال لأبى ابن كعب : « ليهنأك العلم أبا المنذر » وفي الحديث الآخر قال لعبد الله بن سلام : « أنت على الإسلام حتى تموت » وفي الحديث الآخر قال للانصارى : « ضحك الله عز وجل ، أو عجب من فعالكما » وفي الحديث الآخر قال للانصار : « أنتم من أحب الناس إلى » وفي الحديث الآخر قال للأشج عبد القيس : « إن فيك خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله : الحلم والأناة » .

وكل هذه الأحاديث التى أشرت إليها فى الصحيح مشهورة ، فلهذا لم أضفها ، ونظائر ما ذكرناه من مدحه ﷺ فى الوجه كثيرة . وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يقتدى بهم رضى الله عنهم أجمعين فأكثر من أن تحصر . والله أعلم .

قال أبو حامد الغزالي فى آخر كتاب الزكاة من الإحياء : إذا تصدق إنسان بصدقة فينبغى للأخذ منه أن ينظر ، فإن كان الدافع ممن يحبّ الشكر عليها ونشرها فينبغى للأخذ أن يخفيها لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم ، وإن علم من حاله أنه لا يحبّ الشكر ولا يقصده فينبغى أن يشكره ويظهر صدقته . وقال سفيان الثورى رحمه الله : من عرف نفسه لم يضره مدح الناس . قال أبو حامد الغزالي بعد أن ذكر ما سبق فى أول الباب : فدقائق هذه المعانى ينبغى أن يلحظها من يراعى قلبه ، فإن أعمال الجوارح مع

إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان لكثرة التعب وقلة النفع ، ومثل هذا العلم هو الذى يقال : إن تعلم مسألة منه أفضل من عبادة سنة ، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر ، وبالجهد به تموت عبادة العمر وتعطل وبالله التوفيق .

(باب مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه)

قال الله تعالى : ﴿ فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [سورة النجم الآية : ٣٢] اعلم ، أن ذكر محاسن نفسه ضربان : مذموم ، ومحبوب ، فالمذموم : أن يذكره للافتخار وإظهار الارتفاع والتميز على الاقران وشبه ذلك ، والمحبوب أن يكون فيه مصلحة دينية ، وذلك بأن يكون أمراً معروفاً أو ناهياً عن منكر وناصحاً أو مشيراً بمصلحة أو معلماً أو مؤدباً أو واعظاً أو مذكراً أو مصلحاً بين اثنين أو يدفع عن نفسه شراً أو نحو ذلك ، فيذكر محاسنه ناوياً بذلك أن يكون هذا أقرب إلى قبول قوله واعتماد ما يذكره ، أو أن هذا الكلام الذى أقوله لا تجدونه عند غيرى فاحفظوا به أو نحو ذلك ، و قد جاء فى هذا المعنى ما لا يحصى من النصوص .

١/٧٠٩ - كقول النبى ﷺ : « أنا النبىُّ لا كذبَ » ، « أنا سيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، أنا أوَّلُ مَنْ تَنَشَّقُ عَنْهُ الْأَرْضُ » (٧٠٩/ب) ، « أنا أعلمُكُمْ بِاللَّهِ وَأَنْفُسَكُمْ » ، « إِنِّى أَبَيْتُ عِنْدَ رَبِّى » (٧٠٩/ج) وأشباهه كثيرة ، وقال يوسف ﷺ : ﴿ اجْعَلْنِى عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّى حَفِیْظٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة يوسف الآية ٥٥] وقال شعيب ﷺ : ﴿ سَتَجِدْنِى إِن شَاءَ اللَّهُ مِنْ الصَّالِحِينَ ﴾ [سورة القصص الآية ٢٧] وقال عثمان رضى الله عنه حين حصر ما رويناه فى صحيح البخارى أنه قال : أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ » فجهرته ، أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ حَفَرَ بَشْرَ رُومَةٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ » ، فحفرتها فصدقوه بما قال (٧٠٩/د) .

٧١٠ - وروينا فى صحيحيهما عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أنه قال حين

(١/٧٠٩) أخرجه البخارى فى الجهاد / باب من قاد دابة غيره فى الحرب (٦ / ٨١ / ح ٢٨٦٤) .

(٧٠٩/ب) أخرجه مسلم فى الفضائل / باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق (٥ / ١٥ / ٣٧ - النووى) .

(٧٠٩/ج) أخرجه البخارى فى الصيام / باب الوصال (٤ / ٢٣٨ / ح ١٩٦١) .

(٧٠٩/د) أخرجه البخارى فى الوصايا / باب إذا وقف أرضاً أو بشراً ... إلخ (٥ / ٤٧٦ / ح ٢٧٧٨) .

(٧١٠) أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة / باب مناقب سعد (٧ / ١٠٤ / ح ٣٧٢٨) ، ومسلم فى الزهد . (٦ / ١٨ / ١٠١ - النووى) .

شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وقالوا : لا يحسن صلى ، فقال سعد : والله إنى لأول رجل من العرب رمى بسهم فى سبيل الله تعالى ، ولقد كنا نغزو مع رسول الله وذكر تمام الحديث .

٧١١ - وروينا فى صحيح مسلم عن على رضى الله عنه قال : « والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ، إنه لعهد النبى ﷺ إلى : « أنه لا يحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق » قلت : برأ مهموز معناه خلق ، والنسمة : النفس .

٧١٢ - وروينا فى صحيحهما عن أبى وائل قال : خطبنا ابن مسعود رضى الله عنه قال : « والله لقد أخذت من فى رسول الله ﷺ بضعة وسبعين سورة ، ولقد علم أصحاب رسول الله أنى من أعلمهم بكتاب الله تعالى وما أنا بخيرهم ، ولو أعلم أن أحدا أعلم منى لرحلت إليه » .

٧١٣ - وروينا فى صحيح مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن البدنة إذا أزحفت فقال : على الخير سقطت - يعنى نفسه - وذكر تمام الحديث . ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر ، وكلها محمولة على ما ذكرنا وبالله التوفيق .

(باب فى مسائل تتعلق بما تقدم)

(مسألة) يستحبّ إجابة من ناداك ليك وسعديك أو ليك وحدها ، ويستحبّ أن يقول لمن ورد عليه مرحبًا ، وأن يقول لمن أحسن إليه أو رأى منه فعلاً جميلاً : حفظك الله وجزاك الله خيراً ، وما أشبهه ، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة .

(مسألة) ولا بأس بقوله للرجل الجليل فى عمله أو صلاحه أو نحو ذلك : جعلنى الله فداك ، أو فداك أبى وأمى وما أشبهه ، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفها اختصاراً .

(مسألة) إذا احتاجت المرأة إلى كلام غير المحارم فى بيع أو شراء أو غير ذلك ممن

(٧١١) أخرجه مسلم فى الإيمان / باب الدليل على أن حب الأنصار من الإيمان ... إلخ (١١ / ٢ / ٦٤ - النووى) .

(٧١٢) أخرجه مسلم فى فضائل الصحابة / باب فى فضائل عبد الله بن مسعود ... إلخ (٦ / ١٦ / ١٦ - النووى) .

(٧١٣) أخرجه مسلم فى الحج / باب ما يفعل بالهدى إذا عطب فى الطريق (٣ / ٩ / ٧٦ - النووى) .

المواضع التى يجوز لها كلامه فيها فينبغى أن تفخم عبارتها وتغلظها ولا تلينها مخافة من طمعه فيها .

قال الإمام أبو الحسن الواحدى من أصحابنا فى كتابه البسيط : قال أصحابنا : المرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة فى المقالة ، لأن ذلك أبعد من الطمع فى الريبة وكذلك إذا خاطبت محرماً عليها بالمصاهرة ، ألا ترى أن الله تعالى أوصى أمهات المؤمنين وهن محرمات على التأييد بهذه الوصية ، فقال تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ أَنْقِصْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [سورة الاحزاب الآية : ٣٢] .

قلت : هذا الذى ذكره الواحدى من تغليظ صوتها ، كذا قاله أصحابنا . قال الشيخ إبراهيم المروزى من أصحابنا : طريقها فى تغليظه أن تأخذ ظهر كفها بفيها وتجيّب كذلك ، والله أعلم . وهذا الذى ذكره الواحدى من أن المحرم بالمصاهرة كالأجنبى فى هذا ضعيف وخلاف المشهور عند أصحابنا لأنه كالمحرم بالقربة فى جواز النظر والخلوة . وأما أمهات المؤمنين فلإنهن أمهات فى تحريم نكاحهن ووجوب احترامهن فقط ، ولهذا يحل نكاح بناتهن ، والله أعلم .



فهرس الجزء الأول

الصفحة	فهرس
٧	خطبة الكتاب .
	فصل فى الأمر بالإخلاص وحسن النيات فى جميع الأعمال
٩	الظاهرات والخفيات .
١٧	باب مختصر فى أحرف مما جاء فى فضل الذكر غير مقيد بوقت .
٢٤	باب ما يقول إذا استيقظ من منامه .
٢٥	باب ما يقول إذا لبس ثوبه .
٢٦	باب ما يقول إذا لبس ثوباً أو نعلأ جديداً .
٢٧	باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما .
٢٨	باب ما يقول إذا خلع ثوبه لغسل أو نوم .
٢٨	باب ما يقول حال خروجه من بيته .
٢٨	باب ما يقول إذا دخل بيته .
٣١	باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج .
٣٢	باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء .
٣٣	باب النهى عن الذكر والكلام على الخلاء .
٣٣	باب النهى عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة .
٣٤	باب ما يقول إذا خرج من الخلاء .
٣٤	باب ما يقول إذا أراد صبّ ماء أو استقاءه .
٣٤	باب ما يقول على وضوئه .
٣٧	باب ما يقول على اغتساله .

الصفحة	فهرس
٣٧	باب ما يقول على تيممه .
٣٧	باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد .
٣٨	باب ما يقول عند دخول المسجد والخروج منه .
٤٠	باب ما يقول فى المسجد .
٤١	باب إنكاره ودعائه على من ينشد ضالة فى المسجد أو يبيع فيه .
٤٢	باب دعائه على من ينشد فى المسجد شعراً .
٤٣	باب صفة الأذان .
٤٣	باب صفة الإقامة .
٤٤	باب ما يقول من سمع المؤذن والمقيم .
٤٧	باب الدعاء بعد الأذان .
٤٧	باب ما يقول بعد ركعتى سنة الصبح .
٤٨	باب ما يقول عند إرادته القيام إلى الصلاة .
٤٩	باب الدعاء عند الإقامة .
٤٩	باب ما يقوله إذا دخل فى الصلاة .
٤٩	باب تكبيرة الإحرام .
٥٠	باب ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام .
٥٣	باب التعوذ بعد دعاء الاستفتاح .
٥٤	باب القراءة بعد التعوذ .
٥٨	باب أذكار الركوع .
٦١	باب ما يقوله فى رفع رأسه من الركوع وفى اعتداله .
٦٢	باب أذكار السجود .

الصفحة	فهرس
٦٥	باب ما يقول فى رفع رأسه من السجود وفى الجلوس بين السجدين .
٦٧	باب أذكار الركعة الثانية .
٦٧	باب القنوت فى الصبح .
٧٠	باب التشهد فى الصلاة .
٧٤	باب الصلاة على النبى بعد التشهد .
٧٥	باب الدعاء بعد التشهد الأخير .
٧٧	باب السلام للتحلل من الصلاة .
٧٧	باب ما يقوله الرجل إذا كلمه إنسان وهو فى الصلاة .
٧٨	باب الأذكار بعد الصلاة .
٨٣	باب الحث على ذكر الله تعالى بعد صلاة الصبح .
٨٤	باب ما يقال عند الصباح وعند المساء .
٩٧	باب ما يقال فى صبيحة الجمعة .
٩٧	باب ما يقول إذا طلعت الشمس .
٩٨	باب ما يقول إذا استقلت الشمس .
٩٨	باب ما يقول بعد زوال الشمس إلى العصر .
٩٩	باب ما يقول بعد العصر إلى غروب الشمس .
٩٩	باب ما يقوله إذا سمع أذان المغرب .
١٠٠	باب ما يقوله بعد صلاة المغرب .
١٠١	باب ما يقرؤه فى صلاة الوتر وما بعدها .
١٠٢	باب ما يقول إذا أراد النوم الخ .

الصفحة	فهرس
١١٠	باب كراهة النوم من غير ذكر الله تعالى .
١١٠	باب ما يقول إذا استيقظ فى الليل إلخ .
١١٢	باب ما يقول إذا قلق فى فراشه فلم ينم .
١١٣	باب ما يقول إذا كان يفرع فى منامه .
١١٤	باب ما يقول إذا رأى فى منامه ما يحبّ أو يكره .
١١٥	باب ما يقول إذا قصت عليه رؤيا .
١١٥	باب الحثّ على الدعاء والاستغفار فى النصف الثانى من كل ليلة .
١١٦	باب الدعاء فى جميع ساعات الليل إلخ .
١١٦	باب أسماء الله الحسنى .
١١٨	كتاب تلاوة القرآن
١٢٨	كتاب حمد الله تعالى
١٣١	كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ
١٣٢	باب أمر من ذكر عنده النبى ﷺ .
١٣٤	باب صفة الصلاة على رسول الله ﷺ .
١٣٤	باب استفتاح الدعاء بالحمد لله تعالى والصلاة على النبى ﷺ .
١٣٥	باب الصلاة على الأنبياء وآلهم .
١٣٧	كتاب الأذكار والدعوات
١٣٧	للأمور العارضات
١٣٧	باب دعاء الاستخارة .
١٣٨	أبواب الأذكار التى تقال فى أوقات الشدة وعلى العاهات .
١٣٨	باب دعاء الكرب وعند الأمور المهمة .

الصفحة	فهرس
١٤١	باب ما يقوله إذا راعه شيء أو فزع .
١٤٢	باب ما يقول إذا أصابه همّ أو حزن .
١٤٣	باب ما يقوله إذا وقع في هلكة .
١٤٣	باب ما يقول إذا خاف قوماً .
١٤٤	باب ما يقول إذا خاف سلطانا .
١٤٤	باب ما يقول إذا نظر إلى عدوه .
١٤٥	باب ما يقول إذا عرض له شيطان النخ .
١٤٥	باب ما يقول إذا غلبه أمر .
١٤٦	باب ما يقول إذا استصعب عليه أمر .
١٤٧	باب ما يقول إذا تعسرت عليه معيشته .
١٤٧	باب ما يقول لدفع الآفات .
١٤٧	باب ما يقوله إذا أصابته نكبة إلخ .
١٤٨	باب ما يقوله إذا كان عليه دين إلخ .
١٤٨	باب ما يقوله من بلى بالوحشة .
١٤٩	باب ما يقوله من بلى بالوسوسة .
١٥١	باب ما يقرأ على المعتوه والمملوغ .
١٥٤	باب ما يعوذ به الصبيان وغيرهم .
١٥٤	باب ما يقول على الخراج والبثرة ونحوهما .
١٥٥	كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما
١٥٥	باب استحباب الإكثار من ذكر الموت .
١٥٥	باب استحباب سؤال أهل المريض وأقاربه عنه وجواب المسئول .

الصفحة	فهرس
١٥٥	باب ما يقوله المريض ويقال عنده إلخ .
١٦١	باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله إلخ .
١٦١	باب ما يقوله من به صداع أو حمى .
١٦٢	باب جواز قول المريض : أنا شديد الوجع .
١٦٢	باب كراهية تمنى الموت لضرّ نزل بالإنسان وجوازه إذا خاف فتنة .
١٦٣	باب استحباب دعاء الإنسان بأن يكون موته في البلد الشريف .
١٦٣	باب استحباب تطيب نفس المريض .
١٦٣	باب الثناء على المريض بمحاسن أعماله .
١٦٤	باب ما جاء في تشهية المريض .
١٦٥	باب طلب العُود الدعاء من المريض .
١٦٥	باب وعظ المريض بعد عافيته وتذكيره الوفاء بما عاهد الله تعالى عليه من التوبة وغيرها .
١٦٥	باب ما يقوله من أيس من حياته .
١٦٨	باب ما يقوله بعد تغميض الميت .
١٦٨	باب ما يقال عند الميت .
١٦٩	باب ما يقوله من مات له ميت .
١٧٠	باب ما يقوله من بلغه موت صاحبه .
١٧٠	باب ما يقوله إذا بلغه موت عدو الإسلام .
١٧٠	باب تحريم النياحة على الميت إلخ .
١٧٢	باب التعزية .

الصفحة	فهرس
١٧٨	باب جواز إعلام أصحاب الميت وقرابته بموته وكراهة النعى .
١٧٩	باب ما يقال حال غسل الميت وتكفينه .
١٨٠	باب أذكار الصلاة على الميت .
١٨٥	باب ما يقوله الماشى مع الجنازة .
١٨٥	باب ما يقوله من مرت به جنازة الخ .
١٨٦	باب ما يقوله من يدخل الميت قبره .
١٨٦	باب ما يقوله بعد الدفن .
١٨٨	باب وصية الميت أن يصلى عليه إنسان بعينه إلخ .
١٩٠	باب ما ينفع الميت من قول غيره .
١٩١	باب النهى عن سبّ الأموات .
١٩١	باب ما يقوله زائر القبور .
١٩٣	باب نهى الزائر من رآه يبكى جزعا عند قبر إلخ .
١٩٤	باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين .
١٩٤	كتاب الأذكار فى صلوات مخصوصة
١٩٤	باب الأذكار المستحبة يوم الجمعة وليلتها .
١٩٦	باب الأذكار المشروعة فى العيدين .
١٩٧	باب الأذكار فى العشر الأول من ذى الحجة .
١٩٩	باب الأذكار المشروعة فى الكسوف .
٢٠٠	باب الأذكار فى الاستسقاء .
٢٠٣	باب ما يقوله إذا هاجت الريح .
٢٠٦	باب ما يقوله إذا انقضى الكوكب .

الصفحة	فهرس
٢٠٦	باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق .
٢٠٦	باب ما يقول إذا سمع الرعد .
٢٠٧	باب ما يقول إذا نزل المطر .
٢٠٧	باب ما يقوله بعد نزول المطر .
٢٠٨	باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر .
٢٠٩	باب أذكار صلاة التراويح .
٢٠٩	باب أذكار صلاة الحاجة .
٢١٠	باب أذكار صلاة التسبيح .
٢١٢	باب الأذكار المتعلقة بالزكاة .
٢١٤	كتاب أذكار الصيام
٢١٤	باب ما يقوله إذا رأى الهلال إلخ .
٢١٧	باب الأذكار المستحبة فى الصوم .
٢١٨	باب ما يقول عند الإفطار .
٢٢٠	باب ما يقول إذا أفطر عند قوم .
٢٢١	باب ما يدعو إذا صادف ليلة القدر .
٢٢١	باب الأذكار فى الاعتكاف .
٢٢٢	كتاب أذكار الحج
٢٣٤	كتاب أذكار الجهاد
٢٣٤	باب استحباب سؤال الشهادة .
٢٣٥	باب حث الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى إلخ .
	باب بيان أن السنة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورى

الصفحة	فهرس
٢٣٥	بغيرها .
٢٣٦	باب الدعاء لمن يقاتل إلخ .
٢٣٦	باب الدعاء والتضرع والتكبير عند القتال إلخ .
٢٤٠	باب النهى عن رفع الصوت عند القتال .
٢٤١	باب قول الرجل فى حال القتال : أنا فلان لإرعاب عدوه .
٢٤١	باب استحباب الرجز حال المبارزة .
٢٤٢	باب استحباب إظهار الصبر والقوة لمن جرح واستبشاره بما حصل له إلخ .
٢٤٢	باب ما يقول إذا ظهر المسلمون وغلبوا .
٢٤٣	باب مايقول إذا رأى هزيمة فى المسلمين .
٢٤٤	باب ثناء الإمام على من ظهرت منه براعة فى القتال .
٢٤٤	باب ما يقوله إذا رجع من الغزو .
٢٤٥	كتاب أذكار المسافر
٢٤٥	باب الاستخارة والاستشارة .
٢٤٥	باب أذكار بعد عزمه على السفر .
٢٤٦	باب أذكاره عند الخروج من بيته .
٢٤٧	باب أذكاره إذا خرج للسفر .
٢٥٠	باب استحباب طلبه الوصية من أهل الخير .
٢٥٠	باب استحباب وصية المقيم المسافر بالدعاء له فى مواطن الخير إلخ .
٢٥١	باب ما يقوله إذا ركب دابته .

الصفحة	فهرس
٢٥٣	باب ما يقوله إذا ركب سفينة .
٢٥٤	باب استحباب الدعاء فى السفر .
٢٥٤	باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا الخ .
٢٥٦	باب النهى عن المبالغة فى رفع الصوت .
٢٥٦	باب استحباب الحذاء للسرعة فى السير .
٢٥٦	باب ما يقول إذا انفلتت دابته .
٢٥٧	باب ما يقوله على الدابة الصعبة .
٢٥٧	باب ما يقوله إذا رأى قرية يريد دخولها .
٢٥٨	باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم .
٢٥٨	باب ما يقول المسافر إذا تغولت الغيلان .
٢٥٩	باب ما يقول إذا نزل منزلاً .
٢٥٩	باب ما يقول إذا رجع من سفره .
٢٦٠	باب ما يقوله المسافر بعد صلاة الصبح .
٢٦٠	باب ما يقول إذا رأى بلدته .
٢٦١	باب ما يقول إذا قدم من سفره الخ .
٢٦١	باب ما يقول لمن يقيم من سفر .
٢٦١	باب ما يقول لمن يقدم من غزو .
٢٦٢	باب ما يقال لمن يقدم من حج وما يقوله .
٢٦٣	كتاب أذكار الأكل والشارب
٢٦٣	باب ما يقول إذا قرب إليه طعامه .
٢٦٣	باب استحباب قول صاحب الطعام .

الصفحة	فهرس
٢٦٣	باب التسمية عند الاكل والشرب .
٢٦٦	باب لا يعيب الطعام والشراب .
٢٦٧	باب جواز قوله لا أشتهى هذا الطعام .
٢٦٧	باب مدح الأكل الطعام الذى يأكل منه .
٢٦٨	باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم .
٢٦٨	باب ما يقوله من دعى لطعام إذا تبعه غيره .
٢٦٨	باب وعظه وتأديبه من يسهى فى أكله .
٢٦٩	باب استحباب الكلام على الطعام .
٢٧٠	باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع .
٢٧٠	باب ما يقول إذا أكل مع صاحب عاهة .
٢٧١	باب استحباب قول صاحب الطعام لضيفه إلخ .
٢٧١	باب ما يقول إذا فرغ من الطعام .
٢٧٥	باب دعاء المدعو والضيف لأهل الطعام .
٢٧٦	باب دعاء الإنسان لمن سقاه ماء أو لبناً .
٢٧٧	باب دعاء الإنسان وتحريضه لمن يضيف ضيفاً .
٢٧٧	باب الثناء على من أكرم ضيفه .
٢٧٨	باب استحباب ترحيب الإنسان بضيفه .
٢٧٨	باب ما يقوله بعد انصرافه عن الطعام .
	كتاب السلام والاستئذان
٢٧٩	وتشميت العاطس وما يتعلق بها
٢٨٠	باب فضل السلام والأمر بإفشائه .

الصفحة	فهرس
٢٨٢	باب كيفية السلام .
٢٨٤	باب ما جاء فى كراهة الإشارة باليد ونحوها بلا لفظ .
٢٨٥	باب حكم السلام .
٢٨٩	باب الأحوال التى يستحبّ فيها السلام والتى يباح والتى يكره فيها .
٢٩١	باب من يسلم عليه ومن لا يسلم عليه الخ .
٢٩٥	باب فى آداب ومساائل من السلام .
٢٩٨	باب الاستئذان .
٣٠١	باب فى مسائل تتفرّع على السلام .
٣١٠	باب تسميت العاطس وحكم التأوّب .
٣١٨	باب المدح .
٣٢٠	باب مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه .
٣٢١	باب فى مسائل تتعلق بما تقدم .